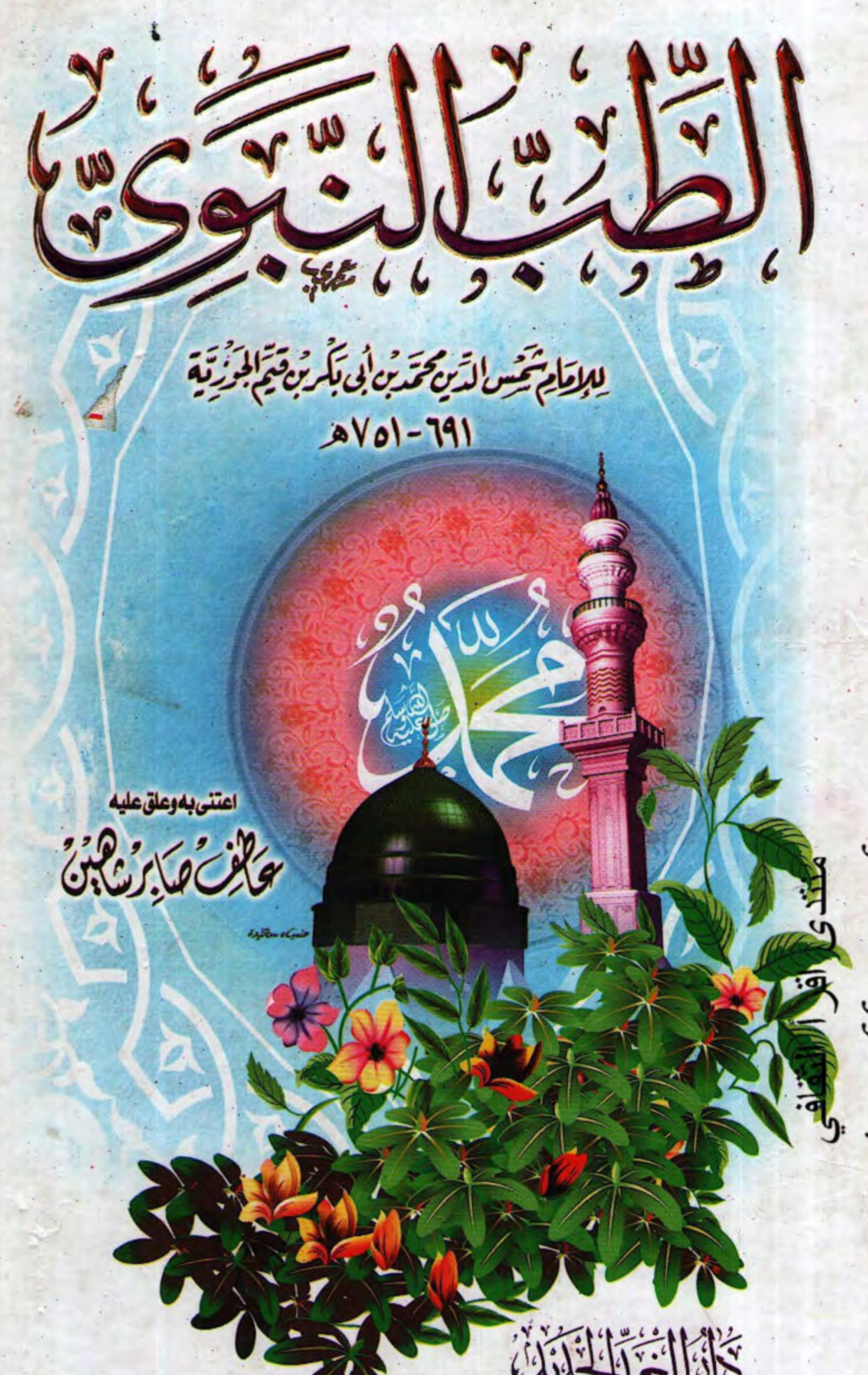


www.iqra.ahlamontada.com
منتدى اقرأ الثقافي

منتدى اقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com



الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية
٦٩١ - ٧٥١هـ

تحقيق
الشيخ عاطف صابر شاهين

دار الغد الجديد



جميع الحقوق محفوظة
جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لـ



القاهرة - المنصورة

EXCLUSIVE RIGHTS
BY
DAR AL-GHAD AL-GADEED
EGYPT - AL-MANSOURA

الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م



القاهرة: ٧ ش درب الأتراك خلف الجامع الأزهر
المنصورة: ش عبد السلام عارف أمام جامعة الأزهر
ت فاكس/ ٢٢١٦٨٩٨/ ٠٠٢٠٥٠
٠٠٢٢٥١٤٨٢١٦
٠٠٢٠١٠٥٥٠٢٨٢٨
صندوق بريد: 35111

EMAIL: DAR-ALGHAD@YAHOO.COM

رقم الايداع : ١٤٠٧١/٢٠٠٢
الترقيم الدولى : I.S.B.N.977-6050-18--2

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله تعالى نحمده ، ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله تعـالى فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد...

فإن أصدق الحديث كـتاب الله تعالى، وأحسن الهدي هدي محـمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا كتـاب (الطب النبوي) أحد تصانيف الإمام شمس الدين أبي عبـد الله محمد بن أبي بكر المعـروف بـ: ابن قـيم الجوزية، أحـد أعـيان العلمـاء الأعـلام في القرن الثـامن الهجري.

وهو بحق درة فـريدة من درر هذا الإمام العلم، يدل على سـعة علـمه، وتبحـره في علوم الشريعة الغراء.

وقد طبع الكتاب مفردا مرات عديدة.

وهذا الذي طبع مفردا قد أودعه ابن القيـم ـ رحمه الله ـ في كتابه (زاد المعاد في هدي خير العباد)، فإنه قال فيه(١) :

وقد أتينا على جمل مـن هديه ﷺ في المغازي والسير والبعـوث والسرايا، والرسائل، والكتب التي كتب بها إلى الملوك ونوابهم.

ونحن نتبع ذلك بذكر فصول نافعة في هديه في الطب.

قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد: «فهذا نص يفيد أن (الطب النبوي) داخل في كتابه (زاد المعاد) ويقوي هذا أن كتابه (الطب النبوي) لم يذكره أحد من مـشاهير مترجميه، فهل كان ألفها قبله اسـتقلالا ثم ألحقها بكتابه (زاد المعاد) أو جردها هو أو أحـد المشتغلين بكتبه من كتـابه (زاد المعاد) ، كل ذلك محـتمل، ولا سبـيل إلى الجزم بشيء من ذلك، فتـبقى

---

(١) زاد المعاد (٤ / ٥).

المسألة احتمالية.

وقد وقفت على نسخة خطية (للطب النبـوي) مفردا نسخت سنة ٧٨٨هـ أي بعد وفاة ابن القـيم بنحو سبـعة وثلاثين عـاما. وهذا يفـيد قـدم وجوده كـتابا مفـردا باسم (الطب النبوي»[١].

قلت: ويغلب على ظني الاحتمال الثاني، والله أعلم.

وأيا ما كان الأمر، فـالكتاب متين من بابه، يتميز بحسن التـرتيب، ووضوح العبارة، وقوة الاستدلال.

ولا يعكر على هذا وجود أحاديث ضعـيفة ليست بالقليلة [٢]، ولكنها إذا ما قورنت بعدد أحاديث الكتاب، وما احتواه من أدلة فإنها تعد قليلة.

وهو كذلك لا ينقص من قـيمة الكتـاب العلمية، ولا من قدر المصنف ـ رحـمه الله ـ لاسيما إذا عرفنا أن المصنف ألف كتابه (زاد المـعاد) في حال السفر لا الإقامة، والقلب بكل واد منه شعبة، والهمة قد تفرقت شذر مذر، والكتاب مفقود [٣].

وأمر آخر: هو أدهى وأمر أن أغلب ألفاظ الأحاديث المتعلقة بالموضـوع متشابهة تشابها كبيرا، يصعب على الذهن استخلاص الصحيح من الضعيف إذا لم يكن الإنسان بين كتبه، وفي مكتبته، ومستقر في دار إقامته.

بل أكاد أجزم أنه لا يسـتطيع أحد في هذا أن يؤلف كتابا من رأس الـقلم في موضوع مترامي الأطراف كهذا الموضوع، ويوفيه حقه مثل ما صنع المصنف ـ رحمه الله.

عملي في الكتاب:

١ ـ اعتمدت الطبعة التي حققها شعيب، وعبد القادر الأرناؤوطيين لكتاب «زاد المعاد» المطبوعة في مؤسسة الرسالة، بيروت، أصلا لعملي.

---

(١) ابن قيم الجوزية حياته وآثاره ص (١٦٩).

(٢) مع العلم بأن المصنف ـ رحمه الله ـ نبـه على أحاديث كثيرة في ثنايا الكتاب بأنها ضـعيفة أو موضوعة، حتى لا يغتر بها الجهـال، وكان حكمه موافقا للصواب، وكان إذا شك في حديث لم يجزم بنسبته إلى رسول الله ﷺ، وهذا يدل على ورعه، وتمكنه من علم الحديث، ولكن جل من لا يسهو.

(٣) أشار إلى هذا المصنف ــ رحمه الله ـ في مقدمة (زاد المعاد) (١ / ٧٠).

٢ ـ خرجت أحاديث الكتاب وفق المنهج الآتي:

أ ـ إذا كان الحديث في الصحيحين فإنني في الغالب الأعم اكتفي بالعزو إليهما، إلا إذا كانت هناك فائدة فأتوسع في التخريج، ومعلوم أن العزو إليهما معلم بالصحة لاتفاق الأمة على صحة ما في الكتابين، فهما أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى.

ب ـ إذا كان الحديث خارج الصحيحين فإنني أصدر الحكم على الحديث في التخريج، ثم أذكر من أخرجه، ثم أتبع ذلك بذكر درجة الحـديث من كلام العلماء المعتمدين في هذا الشأن أمـثال الحافظ ابن حجـر، والترمذي، والذهبي، وابن خـزيمة والبوصيري، وأحـمد شاكر، وناصر الدين الألباني، وغيرهم، رحمة الله على الجميع.

وما صدر بالحكم، وخلا عن ذكر من صححه فهو من قلمي.

٣ ـ شرحت الكلمـات الغريبة، وقـد استفـدت في شرح الغريب من مـحققي طبـعة الرسالة جزاهما الله خيرا.

وبعد/ فـهذا جهـد المقل ـ على عجـره وبجره ـ والله أسأل أن يجـعل عملي خـالصا لوجهه، ولا يجعل لأحد فيه شيئا، إنه بكل جميل كفيل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

كتبه

حامدا ومصليا

أبو صابر / عاطف صابر شاهين

تنبيه هام

قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد:

تكلم الندوي عن مباحث ابن القـيم في «الطب النبوي» بكلام متين مفيـد أتبعه بخطأ تابع فـيه العـلامـة ولي الله الدهلوي إذ ذكـر: أن مكانة هذا الطب ليـست تبليـغيـة ولا تشريعية، وإنما يبتنى على تجاربه ﷺ وعاداته وتجارب العرب وعاداتهم.

والدهلوي وهو الثانـي قد تابع العلامـة ابن خلدون في هذا الخطأ كمـا في «التراتيب الإدارية» لعبـد الحي الكتاني. فإنه ذكر كـلام ابن خلدون وأعقبـه برد الأستاذ عبـد الهادي الإبياري عليه فـقال: (ومن المهاترة ما ذكـره الفيلسوف ابن خلدون في مقـدمة تاريخه حين فصل أنواع الطب ومستنداته قال: وللبـادية من أهل العمران طب بنوه في غالب الأمر على تجربة قـاصرة على بعض الأشخـاص متوارثة عن مشـايخ الحي وعجائزه، وربما يصح فـيه البعض إلا أنه ليس على قـانون طبيعي ولا مـوافقة المزاج، وكان في العـرب أطباء من هذا القبيل مـعروفون كالحارث بن كلدة وغـيره ، والطب المنقول في الشرعيـات من هذا القبيل وليس من الوحي في شيء وإنما هو أمر كـان عاديا عند العرب، انتهى كـلامه الخشن، ولله در العلامـة الشيخ عبد الـهادي الإبياري المصري إذ قـال أثره في (سعود الطالع) مـا نصه: وأقول هذه هفوة لا ينـبغي النظر إليها كيـف وقال عليه السلام للمبـطون الذي أمره بشرب العسل فلم ينجح: «صدق الله وكذب بطن أخيك »(١).

(١) ابن قيم الجوزية حياته وآثاره (ص١٦٩).

مختصر ترجمة المؤلف(١)(٢)

مدخل(٣):

الإمام الجليل ابن القيم علم من أعلام علماء الكتاب والسنة، ومنار من منارات الحق، في هديه إشراق ونور ورحـمة، فلقد حي ـ رضي الله عنه ـ لربه وكتـاب ربه، وسنة خاتم النبين، حي حـياة الصديـقين والشهداء، يفـتح قلبه للنور، لأنه لا يحب أن يحـيا إلا في النور.

عاش يحـطم طواغيت الشـرك، وأصـنام الوثنية، ويدمـر تلك الحصـون التي شيـدتها شهوات الطغاة البغاة من أحلاس الرمم، ورادة الإثم في ردغة المواخير.

عاش والقرآن بين عينيه، وفي فكره، وفي قلبه، بل عاش والقرآن فلك لا تدور حياته إلا حوله، فأعاد هو وشيخه الجليل الإمام ابن تيمية إلى السنة بهاءها ورونقها، وخلصاها مما شابها، وبينا لأكثر الحقائق الإسـلامية مفهوماتها الصادقة الحقة، وجـعلا لكل حقيقة ما هو لها دون نقص أو زيادة.

ورفضـا بقوة ودراية علمـية ممتازة، ونبـاهة فكرية رائعة مـا افتراه المحـرفون والمؤولون والمعطلة والمشككة من مـفهومات ومـصطلحات، ودمغوهم بـتجريد الكلمات المقـدسة من حقائقها ومعانيها، ثم جاؤوا لهذه الكلمات بما يحب الله أن يكون لها.

---

(١) مستلة من كتاب فوائد الفوائد للإمام ابن قيم الجوزية.
باعتناء: على حسن عبد الحميد الحلبي، ط. دار ابن الجوزي.

(٢) ترجم له الجم الغـفير من أئمـة العلم، منهم: ابن رجب في «ذيل الطبـقات» (٢ / ٤٤٧)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٤ / ٢٠٢) والذهبي في ذيل العبر (٥ / ٢٨٢) والصفدي في الوافي بالوفيات (٢ / ٢٧٠) وابن العماد في شذرات الذهب (٦ / ١٥٦) وغيرهم كثير.
وقد أفـرده بالترجمـة عدد من المعاصـرين، منهم عوض الله حـجازي، وعبـد العظيم شرف الدين، ومحمد السنباطي.
وآخر ذلك وأحسنه وأوعبه ما كتبه فضيلة الأخ الكبير الشيخ بكر أبو زيد ـ رحمه الله تعالى ـ في كتابه «المستطاب» ابن قيم الجوزية: حياته وآثاره، وهو مطبوع مرارا.

(٣) من كلام الشيخ عبد الرحمن الوكيل رحمه الله تعالى في مقدمته لتحقيقه كتاب إعلام الموقعين (١ / م ـ ن) للمؤلف، وذلك قبل نحو ربع قرن من الزمن.

ولهذا؛ عاشا يناضلان الفلسفة والتصوف والكلام، وأدعياء الفقه والأصول من عبدة الرأي والقياس ومحللي الإثم باسم الحيل! وأبيا في إصـرار المؤمن وكبريائه أن يهطعا للبغي في سطوته الباغية، أو أن يرضيا السلامة يشتريـانها بمداهنة الباطل، وممالأة الضلالة، واستحبا السجن على الحرية.

ولم يرو لنا التاريخ بعد عصـر الإمامين الجليلين قصة أستاذ وتلميذه تشـبه قصة الإمام ابن تيمية وابن القيم، فهما أشبـه بالمصباح ونوره، أو بالشمس وضوئها، فرضي الله عنهما وأرضاهما.

سرد الترجمة [1] :

هو محمد بن أبي بكر بن سعد بن حريز الزرعي ثم الدمشقي، الملقب بشمس الدين، والمكنى بأبي عبد الله، والمعروف بابن قيم الجوزية، والجوزية مدرسة كان أبوه قيما عليها.

وقد ولد ابن القـيم في ٧ من صفر سنة ٦٩١هـ، ونشـأ في بيت علم وفضل، وتلقى علومه الأولى عن أبيه، وأخذ العلم عن كثير من العلماء الأعلام في عصره.

وله في كل فن إنتاج قيم.

وإلى جانب علمه كـان يذكر الله ذكرا كثيرا، ويقـوم الليل، وكان سمح الخلق، طاهر القلب.

وقد أعجب بابن تيـمية، إذ التقى به سنة ٧١٢هـ ولازمه طول حيـاته، وتتلمذ عليه، وتحمل معه أعباء الجـهاد، ونصر مذهبه، وحمل لواء الجهاد بعد وفاة شـيخه ابن تيمية سنة ٧٢٨هـ، وظل يخدم العلم إلى أن توفي ليلة الخميس ١٣ رجب سنة ٧٥١هـ.

وكان رحـمه الله بحـرا زاخرا بألوان العلوم والمعـارف، وكان مبـرزا في فقـه الكتاب والسنة، وأصول الدين، واللغة العربية، وعلم الكلام، وعلم السلوك، وغير ذلك.

وقد انتفع الناس به وتتلمـذ عليه العلماء، ولا تزال مؤلفاته حتى اليوم مـصادر إشعاع ومنارات توجيه.

---

(١) وهي بقلم فضيلة الشيخ سيـد سابق رحمه الله، وذلك في مقدمة الطبعة التي حـققها الشيخ الوكيل رحمه الله لـ«إعلام الموقعين» (١ / ز ـ ل).

وإنما اكتـفيت ـ في هذا المقام ـ بنقل هذه الترجـمة التي كتبـها الشيخ سيـد سابق، لأهميـتها وعزتها ، والدلالة على نهج كاتبها.

وعــالم هذا شأنــه لابد أن يكون موضع إعــجــاب المنصــفين، ومثــار حــقد الأعــداء والحاسدين ـ فلقد كان مستقل الشخصية، لا يصدر رأيه في المسائل إلا بعد الوقوف على ما قالته الطوائف المختلفة، والنظر بعين فاحصة، ورأي ثاقب، ينفي به الباطل، ويؤيد به الحق الذي يراه ـ جدير بأن تسلط عليه الأضواء.

ومن هنا قام مذهب ابن القــيم على الانتخاب (١) ، بمعنى أنه لا يتبع مذهبــا معينا، وإنما ينشد الحق أينما وجد، ويحارب الباطل أينمــا وجد، دون أن يتأثر بارتباطات نفسية أو اتجاهات من أي نوع، إلا الارتباط بالحق، وبالحق، وبالحق وحده.

وذلك الاتجاه يتــمشى مع إصراره على محــاربة التقليد الأعــمى، والحرص على دعم اتجاهاته وآرائه بالكتاب والسنة، ومحاربة التأويل المتسجيب للأهواء.

ومن هنا التقى مع الســلف في ترك التأويل، وإجراء ظواهر النصــوص على مواردها، وتفويض معانيها (٢) إلى الله تعالى.

وقد كان يستهدف إخراج المسلمين من خلافاتهم، وتضارب آرائهم، وخصوصا أن هذه الخلافــات غريبــة على المشتغلــين بدين الله، وأن روح الإسلام تأباها ولا تســمح بها، وأن الأوضاع العــامة للمجــتمع الإسلامي آنذاك كــانت غاية في الســوء من النواحي السياســية والاجتماعية والعلمية، ومن شأن هذه الخلافات أن تزيد الطين بلة، وأن تشغل المسلمين عن مقاومة أعدائهم(٣) الذين تكالبوا عليهم في العصور الوسطى.

وساعد العدو على تحقيق مآربه تمزق البلاد الإسلامية إلى ممالك صغيرة (٤)يحكمها العجم والمماليك، وضياع هيبة الخلافة التي وجدت اسما وتلاشت فعلا، فاستغل التتار والصليبيون هذا الوضع السيــاسي أسوأ اســتغلال، وإن كــانت الدائرة قد دارت على الأعداء فــي نهاية المطاف، والحمد لله.

---

(١) والأصوب أن يقال: الاتباع (ع).

(٢) المتعلقة بذات الله سبحانه، لا الأصل اللغوي (ع).

(٣) في الكتاب: عدوهم، (ع).

(٤) ما أشبــه الليلة بالبارحة! فحال الأمة ـ اليــوم ـ كذلك، تفرقا، وتشتــتا، وتسلطا، واندحارا، وذلاـ، ولكن أنى لها ـ اليوم ـ أمثال ابن تيمية وابن القيم، ومناهجهم العلمية العالية؟! وإن وجد.. فأني لهم أتباع صادقون، وتلاميذ مخلصون؟!

ولم تكن الناحية الاجتماعية أقل سوءا من الناحية السياسة، فقد كان الناس يعيشون في رعب وفزع وخوف من سوء المصير، وخيم الفقر، وابتلي الناس بالجوع والغلاء مع نقص في الأموال والثمرات، وانطلق اللصوص ينهبون ويسلبون، واستعان الأمراء بهؤلاء اللصوص على تحقيق مآربهم، وظهر الفساد في المتاجر وفي كل نواحي الحياة.

وجو كهذا لا يمكن من طلب العلم، بل إنه يصرف الأذهان عن نور المعرفة، وذلك هو الذي وقع في دنيا الناس حينئذ، ولذلك عاشوا عالة على السابقين، يقلدونهم تقليدا أعمى، ويجمدون على ترسم خطواتهم، ولذلك خمدت القرائح، وعجزت عن الابتكار والاجتهاد والتجديد، ولا ينقض هذا وجود بعض أفراد كان لهم ـ إلى حد ما ـ جهد يذكر فيشكر.

في هذا الجو ظهر ابن القيم ظهور الغيور على أمته، المهتم بحاضرها، الباحث عن خير مصير لها في مستقبلها، الراغب في إنهاضها من كبوتها، وإقالتها من عثرتها، وإخراجها من ظلمات الخلافات، والعودة بها إلى طريق النور الذي سلكه سلفنا الصالح، فوصلوا في نهايته إلى أكرم الغايات في ضوء هذا الدين القويم، وبتوجيهات القرآن الكريم.

والأصول التي اعتمد عليها ابن القيم في استنباط أحكامه، هي الكتاب والسنة والإجماع ـ بشرط عدم العلم بالمخالف ـ وفتوى الصحابي ـ إذا لم يخالفه أحد من الصحابة، فإن اختلفوا توقف توقف المختار ـ ثم فتاوى التابعين ثم فتاوى تابعيهم، وهكذا، والقياس، والاستصحاب، والمصلحة، وسد الذرائع، والعرف.

وأما بالنسبة إلى طريقته في البحث، فقد كان يعتمد أولا على النصوص، يستنبط منها الأحكام، ويكثر من الأدلة على المسألة الواحدة، ويعرض آراء السابقين، يختار منها ما يؤيده الدليل، وقد يبين وجهة كل فقيه فيما ذهب إليه، ويعرض أدلة المخالفين ويفندها، ويستعين بالأحاديث على بيان معنى الآية.

وهو في كل هذا لا يتعصب لمذهب معين، بل يجتهد، ويدعو إلى الاجتهاد ويعمل فكره، ولا يدخر في ذلك وسعا، وينشد الحق أينما كان.

وقد كان ابن القيم يرجو من وراء ذلك كله أن يقضي على اختلاف المسلمين الذي قادهم إلى الضعف والتفكك، وأن يجمعهم على الاقتداء بالسلف في أمر العقائد؛ لأنه رأى أن مذهب السلف أسلم مذهب(١)؛ وكان يرجو أن يقود المسلمين إلى التحرر الفكري،

(١) وأعلمه وأحكمه. (ع).

ونبذ التقليد، وإبطال حيل المتلاعبين بالدين، وأن يكون الفهم المشرق الكامل لروح الشريعة الإسلامية السمحة، هو النبراس، وهو الموجه الحقيقي في كل المواقف.

توفي رحمه الله وقت عشاء الآخـرة ليلة الخميس ثالث عشر رجب سنة ٧٥١هـ، وصلى عليه من الغد بالجامع عقيب الظهر، ثم بجامع جراح[١]، ودفن بمقبرة الباب الصغير، وشيعه خلق كثير.

ورئيت له منامات كثيرة حسنة رضي الله عنه.

وكان قـد رأى قبل موته بمدة الشـيخ تقي الدين [٢] رحمـه الله في النوم، وسأله عن منزلته؟ فـأشار إلى علوها فـوق بعض الأكابر، ثم قال له: وأنت كـدت تلحق بنا، ولكن أنت الآن في طبقة ابن خزيمة رحمه الله [٣].

(١) انظر منادمة الأطلال ص (٣٧١) لابن بدران (ع).

(٢) هو شيخ الإسلام ابن تيمية. (ع).

(٣) من نقل الشيخ عبد الرحمن الوكيل في مقـدمته لـ «إعلام الموقعين» (١ /خ) عن ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٤٥٠) لابن رجب الحنبلي.

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل في الطِّبِّ النَّبَوِىِّ

وقد أتينا على جُمَلٍ من هديه ﷺ فى المغازى والسير والبعوث والسرايا ، والرسائل ، والكتب التى كتب بها إلى الملوك ونوابهم .

ونحن نُتْبع ذلك بذكر فصول نافعة فى هديه فى الطب الذى تطبَّب به، ووصفه لغيره، ونبيِّنُ ما فيه من الحِكمة التى تَعْجَزُ عقولُ أكثر الأطباء عن الوصول إليها ، وأن نسبة طِبهم إليها كنِسبة طِب العجائز إلى طِبهم ، فنقول وبالله المستعان ، ومنه نستمد الحول والقوة :

المرض : نوعان : مرض القلوب ، ومرض الأبدان ، وهما مذكوران فى القرآن .

ومرض القلوب : نوعان: مرض شبهة وشك ، ومرض شهوة وغَيٍّ ، وكلاهما فى القرآن . قال تعالى فى مرض الشبهة : ﴿ **فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا** ﴾ [البقرة : ١٠] وقال تعالى : ﴿ **وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا** ﴾ [المدثر : ٣١] وقال تعالى فى حقِّ من دُعى إلى تحكيم القُرآن والسنة ، فأبى وأعرض : ﴿ **وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ (٤٨) وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٥٠)** ﴾ [النور] ، فهذا مرض الشبهات والشكوك .

وأما مرض الشهوات : فقال تعالى : ﴿ **يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ** ﴾ [الأحزاب: ٣٢] . فهذا مرض شهوة الزنى ، والله أعلم.

فصل
في مرض الأبدان

وأما مرض الأبدان : فقال تعالى : ﴿ **لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ** ﴾[النور : ٦١] ، وذكر مرض البدن فى الحج والصوم والوضوء للصلاة لِسرٍّ بديع يبيِّن لك عظمَةَ القرآن ، والاستغناء به لمن فهمه وعقَله عن سواه ، وذلك أن قواعد طِب الأبدان ثلاثة : حِفظُ الصحة ، والحِمية عن المؤذى ، واستفراغُ المواد الفاسدة ، فذكر سبحانه وتعالى هذه الأصول الثلاثة فى هذه المواضع الثلاثة .

فقال فى آية الصوم: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٤]، فأباح الفطر للمريض لعذر المرض ، وللمسافر طلبًا لحفظ صحته وقوته لئلا يُذْهِبَها الصوم فى السفر لاجتماع شدة الحركة ، وما يُوجبه من التحليل ، وعدم الغذاء الذى يخلف ما تحلَّل ، فتخورُ القوة ، وتضعُف ، فأباح للمسافر الفطرَ حفظا لصحته وقوته عما يُضعفها.

وقال فى آية الحج : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦] ، فأباح للمريض ، ومن به أذىً من رأسه ، من قمل ، أو حكَّة ، أو غيرهما ، أن يحلق رأسه فى الإحرام استفراغًا لمادة الأبخرة الرديئة التى أوجبت له الأذى فى رأسه باحتقانها تحتَ الشعر ، فإذا حلق رأسه ، تفتحت المسامُ ، فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يقاس عليه كُلُّ استفراغ يؤذى انحباسُهُ . والأشياء التى يؤذى انحباسها ومدافعتها عشرة : الدم إذا هاج ،والمنى إذا تبيَّغ ، والبول ، والغائط ، والريح ، والقىء ، والعطاس ، والنوم ، والجوع ، والعطش . وكل واحد من هذه العشرة يُوجب حبسُه داء من الأدواء بحسبه .

وقد نبه سبحانه باستفراغ أدناها ، وهو البخارُ المحتقن فى الرأس على استفراغ ما هو أصعبُ منه،كما هى طريقةُ القرآن التنبيهُ بالأدنى على الأعلى .

وأما الحمية : فقال تعالى فى آية الوضوء : ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [النساء : ٤٣] ، فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حِميةً له أن يُصيبَ جسده ما يؤذيه ، وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذٍ له من داخل أو خارج، فقد أرشد ـ سبحانه ـ عباده إلى أصول الطب ومجامع قواعده، ونحن نذكر هدى رسول الله ﷺ فى ذلك ، ونبين أن هديه فيه أكمل هدى.

فأما طب القلوب ، فمسلَّم إلى الرُّسلِ صلوات الله وسلامه عليهم، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم، فإن صلاح القلوب أن تكون عارفة بربِّها، وفاطرها، وبأسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، وأن تكون مُؤْثِرةً لمرضاته ولمحابِّه ، متجنِّبةً لمناهيه ومساخطه ، ولا صحة لها ولا حياة البتة إلا بذلك ، ولا سبيلَ إلى تلقِّيه إلا من جهة الرسل ، وما يُظن من حصول صِحَّةِ القلب بدون اتِّباعهم ، فغلط ممن يَظُنُّ ذلك ، وإنما ذلك حياةُ نفسه البهيمية الشهوانية ، وصِحَّتها وقُوَّتها ، وحياة قلبه وصحته ،وقوته

عن ذلك بمعزل ، ومن لم يميز بين هذا وهذا ، فليبك على حياة قلبه ، فإنه من الأموات، وعلى نوره ، فإنه منغمسٌ فى بحار الظلمات .

فصل

وأما طب الأبدان : فإنه نوعان :

نوع قد فطر الله عليه الحيوان ناطقَه وبهيمَه، فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب، كطب الجوع ، والعطش ، والبرد ، والتعب بأضدادها وما يُزيلها .

والثانى : ما يحتاج إلى فكر وتأمل ، كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة فى المزاج ، بحيثُ يخرج بها عن الاعتدال ، إما إلى حرارة ، أو برودة ، أو يبوسة ، أو رطوبة ، أو ما يتركب من اثنين منها ، وهى نوعان : إما مادية ، وإما كيفية ، أعنى إما أن يكون بانصِبَابِ مادة ، أو بحدوث كيفية ، والفرقُ بينهما أن أمراض الكيفية تكون بعد زوال المواد التى أوجبتها ، فتزولُ موادها ، ويبقى أثرُها كيفية فى المزاج .

وأمراض المادة ؛ أسبابها معها تمدُّها ، وإذا كان سببُ المرض معه ، فالنظر فى السبب ينبغى أن يقع أولاً ، ثم فى المرض ثانيًا ، ثم فى الدواء ثالثًا .

أو الأمراض الآلية : وهى التى تُخرِجُ العضو عن هيئته ، إما فى شكلٍ ، أو تجويف ، أو مجرىً ، أو خشونةٍ ، أو ملاسةٍ ، أو عددٍ ، أو عظمٍ ، أو وضعٍ ، فإن هذه الأعضاء إذا تألَّفت وكان منها البدن سمى تألفها اتصالاً ، والخروج عن الاعتدال فيه يسمى تفرق الاتصال.

أو الأمراض العامة : التى تعم المتشابهة والآلية .

والأمراض المتشابهة : هى التى يخرج بها المزاجُ عن الاعتدال ، وهذا الخروج يسمى مرضًا بعد أن يضُرَّ بالفعل إضرارًا محسوسًا .

وهى على ثمانية أضرب : أربعة بسيطة ، وأربعة مركبة .

فالبسيطة : البارد ، والحار ، والرطب ، واليابس ، والمركبة : الحارّ الرطب ، والحار اليابس ، والبارد الرطب، والبارد اليابس ،وهى إما أن تكون بانصباب مادة ، أو بغير انصباب مادة ، وإن لم يضر المرض بالفعل يسمى خروجًا عن الاعتدال صحة .

وللبدن ثلاثة أحوال : حال طبيعية ، وحال خارجة عن الطبيعية ، وحال متوسطة بين الأمرين . فالأولى : بها يكون البدن صحيحًا ، والثانية : بها يكون مريضًا . والحال

الثالثة : هى متوسطة بين الحالتين ، فإن الضد لا ينتقل إلى ضده إلا بمتوسط ، وسبب خروج البدن عن طبيعته ، إما من داخله ، لأنه مركب من الحار والبارد ، والرطب واليابس ، وإما من خارج ، فلأن ما يلقاه قد يكون موافقًا ، وقد يكون غيرَ موافق .

والضررُ الذى يلحق الإنسان قد يكون من سوء المزاج بخروجه عن الاعتدال ، وقد يكون من فِساد فى العضو ، وقد يكون من ضعف فى القوى ، أو الأرواح الحاملة لها ، ويرجع ذلك إلى زيادة ما الاعتدال فى عدم زيادته، أو نقصانُ ما الاعتدال فى عدم نقصانه، أو تفرق ما الاعتدال فى اتصاله ، أو اتصالُ ما الاعتدال فى تفرقه ، أو امتدادُ ما الاعتدال فى انقباضه ، أو خروج ذى وضع وشكل عن وضعه وشكله بحيث يُخرجه عن اعتداله .

فالطبيب : هو الذى يفرق ما يضرُّ بالإنسان جمعه ، أو يجمع فيه ما يضره تفرُّقه ، أو ينقُصُ منه ما يضرُّه زيادَته ، أو يزيدُ فيه ما يضره نقصُه ، فيجلِب الصحة المفقودة ، أو يحفظُها بالشكل والشبه ، ويدفع العلة الموجودة بالضد والنقيض ، ويخرجها ، أو يدفعها بما يمنع من حصولها بالحِمية ، وسترى هذا كله فى هدى رسول الله ﷺ شافيًا كافيًا بحول الله وقوته ، وفضله ومعونته .

فصل

فكان من هديه فِعلُ التداوى فى نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه، ولكن لم يكن مِن هديه ولا هدى أصحابه استعمالُ هذه الأدوية المركَّبة التى تسمى أقرباذين، بل كان غالبُ أدويتهم بالمفردات ، وربما أضافُوا إلى المفرد ما يُعاونه ، أو يكْسِر سَوْرته ، وهذا غالبُ طِبِّ الأمم على اختلاف أجناسها من العرب والتُّرك ،وأهلِ البوادى قاطبةً ، وإنما عُنى بالمركبات الروم واليونانيون ، وأكثر طِبِّ الهند بالمفردات .

وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكنَ التداوى بالغذاء لا يُعدل عنه إلى الدواء ، ومتى أمكن بالبسيط لا يُعدل عنه إلى المركب .

قالوا : وكل داء قدر على دفعه بالأغذية والحمية،لم يُحاول دفعه بالأدوية .

قالوا : ولا ينبغى للطبيب أن يولعَ بسقى الأدوية ، فإن الدواء إذا لم يجد فى البدن داءً يُحلِّله ، أو وجد داءً لا يوافقه ، أو وجد ما يُوافقه فزادت كميته عليه ، أو كيفيته ، تشبث بالصحة ، وعبث بها .

وأربابُ التجارِب منَ الأطباء طِبُّهم بالمفردات غالبًا ، وهم أحد فرق الطب الثلاث .

والتحقيق فى ذلك أن الأدوية من جنس الأغذية ، فالأمة والطائفة التى غالبُ أغذيتها المفردات ، أمراضها قليلة جدًا ، وطبُّها بالمفردات ، وأهل المدن الذين غلبت عليهم الأغذية المركبة يحتاجون إلى الأدوية المركبة ، وسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركَّبة ، فالأدوية المركبة أنفع لها ، وأمراضُ أهل البوادى والصحارى مفردة ، فيكفى فى مداواتها الأدوية المفردة ، فهذا برهانٌ بحسب الصناعة الطبية .

ونحن نقول: إن هاهنا أمرًا آخر ، نسبة طِب الأطبّاء إليه كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طِبهم ، وقد اعترف به حُذَّاقُهم وأئمتُهم ، فإن ما عندهم من العلم بالطِّب منهم من يقول : هو قياس . ومنهم من يقول : هو تجربة . ومنهم من يقول :هو إلهامات ، ومنامات ، وحَدْس صائب . ومنهم من يقول: أخذ كثير منه من الحيوانات البهيمية ، كما نشاهد السنانير إذا أكلت ذوات السموم تعمد إلى السراج ، فَتَلَغُ فى الزيت تداوى به ، وكما رؤيت الحيات إذا خرجت من بطون الأرض ، وقد عَشيت أبصارُها تأتى إلى ورق الرازيانج ، فتُمِرُّ عيونها عليه .وكما عُهد من الطير الذى يحتقِن بماء البحر عند انحباس طبعه ، وأمثال ذلك مما ذكر فى مبادئ الطب .

وأين يقع هذا وأمثاله من الوحى الذى يُوحيه الله تعالى إلى رسوله بما ينفعه ويضره ، فنسبة ما عندهم من الطب إلى هذا الوحى كنِسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء ، بل هاهنا من الأدوية التى تَشفى من الأمراض ما لم يهتد إليها عقولُ أكابر الأطباء، ولم تصل إليها عُلومُهم وتجاربهم، وأقيستهم من الأدوية القلبية ، والروحانية ، وقوة القلب ، واعتماده على الله ، والتوكل عليه، والالتجاء إليه ، والانطراح والانكسار بين يديه ، والتذلُّل له ، والصدقة ، والدعاء ، والتوبة ، والاستغفار ، والإحسان إلى الخلق ، وإغاثة الملهوف ، والتفريج عن المكروب ، فإن هذه الأدوية قد جَرَّبَتْها الأُمم على اختلاف أديانها ومللها ، فوجدوا لها من التأثير فى الشفاء ما لا يصل إليه علمُ أعلم الأطباء ، ولا تجربتُه ، ولا قياسُه .

وقد جرَّبنا نحن وغيرنا من هذا أمورًا كثيرةً، ورأيناها تفعلُ ما لا تفعل الأدوية الحسية، بل تصيرُ الأدوية الحسية عندها بمنزلة أدوية الطرقية عند الأطباء ، وهذا جار على قانون الحكمة الإلهية ليس خارجًا عنها ، ولكن الأسباب متنوعة ، فإن القلب متى اتصل برب العالمين ، وخالق الداء والدواء ، ومدبِّر الطبيعة ومصرفها على ما يشاء كانت له أدويةٌ

أخرى غير الأدوية التى يعانيها القلبُ البعيد منه المعرضُ عنه . وقد علم أن الأرواح متى قويت ، وقويت النفسُ والطبيعة تعاونا على دفع الداء وقهره . فكيف يُنكر لمن قويت طبيعتُه ونفسُه ، وفرحت بقُربها من بارئها ، وأنسها به ، وحبِّها له ، وتنعُّمها بذكره ، وانصرافِ قواها كُلِّها حقيقة إليه ، وجمعِها عليه ، واستعانتِها به ، وتوكلِها عليه ، أن يكون ذلك لها من أكبر الأدوية ، وأن توجب لها هذه القوة دفع الألم بالكلية ، ولا يُنكر هذا إلا أجهلُ الناس ، وأغلظهم حجابًا ، وأكثفُهم نفسًا ، وأبعدُهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية ، وسنذكر إن شاء الله السبب الذى به أزالت قراءةُ الفاتحة داء اللَّدْغَة عن اللَّديغ الذى رُقِى بها ، فقام حتى كأنَّ ما به قَلَبَةٌ (١) .

فهذان نوعان من الطب النبوى، نحن بحول الله نتكلم عليهما بحسب الجهد والطاقة، ومبلغ علومنا القاصرة ، ومعارفنا المتلاشية جدًا ، وبضاعتنا المزجاة ، ولكنا نستوهبُ مَن بيدهِ الخيرُ كلُّه ، ونستمد من فضله ، فإنه العزيز الوهَّاب .

فصل لكل داء دواء

روى مسلم فى « صحيحه » : من حديث أبى الزبير ،عن جابر بن عبد الله ، عن النبى ﷺ ، أنه قال : « **لكلُّ داءٍ دواءٌ ، فإذَا أُصيبَ دوَاءُ الدَّاء ، بَرَأَ بإذْنَ الله عزَّ وجلَّ** » (٢) .

وفى « الصحيحين »: عن عطاء ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنْ دَاءٍ إلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شفَاءً** » (٣).

وفى « مسند الإمام أحمد » : من حديث زياد بن عِلاقة ، عن أسامةَ بنِ شَرِيك ، قال : كنتُ عندَ النبىِّ ﷺ ، وجاءت الأعرابُ ، فقالُوا : يا رسولَ الله ! أنتداوى فقال : « **نعَمْ يا عبادَ الله تَداوَوْا ، فَإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لم يَضَعْ دَاءً إلا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِد** » ، قالوا : ما هو ؟ قال : « **الهَرَمُ** » (٤).

---

(١) يقال: ما بالمريض قلبة : أي ما به شيء، والقلبة: داء أو ألم يتقلب منه صاحبه.

(٢) رواه مسلم (٢٢٠٤).

(٣) رواه البخاري (٥٦٧٨)، وقد وهم المؤلف ـ رحمه الله ـ في عزوه إلى مسلم، فإنه لم يخرجه: وهو في سنن ابن ماجة (٣٤٣٩).

(٤) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٤ / ٢٧٨)، وأبو داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٩)، وقال: هذا حديث صحيح، وابن ماجه (٣٤٣٦)، وصححه ابن حبان (١٣٩٥)، والبوصيري في زوائده والألباني في صحيح ابن ماجه.

وفى لفظ : « **إنَّ الله لم يُنْزِلْ دَاءً إلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَه وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ** » (١) .

وفى « المسند » : من حديث ابن مسعود يرفعه : « **إنَّ الله عز وجل لم يُنْزِلْ دَاءً إلا أنْزَلَ لَهُ شِفَاءً ، عَلِمَه مَنْ عَلِمَهُ ، وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ** » (٢) .

وفى « المسند » و« السنن »: عن أبى خِزَامة ، قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! أرأيتَ رُقًى نسترقيها، ودواءً نتداوى به ، وتُقاةً نَّتقيها ، هل تردُّ من قدر الله شيئًا ؟ فقال : «**هِيَ مِنْ قَدَرِ الله** » (٣) .

فقد تضمنت هذه الأحاديثُ إثبات الأسباب والمسببات ، وإبطالَ قولِ من أنكرها ، ويجوزُ أن يكون قوله : « لِكل داء دواء » ، على عمومه حتى يتناول الأدواءَ القاتلة ، والأدواء التى لا يُمكن لطبيب أن يُبرئها ، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدويةً تُبرئها ، ولكن طوى عِلمَها عن البشر ، ولم يجعل لهم إليها سبيلاً ؛ لأنه لا عِلم للخلق إلا ما علَّمهم الله ،ولهذا علق النبى ﷺ الشِّفاء على مصادفة الدواء للداء ، فإنه لا شىء من المخلوقات إلا له ضِد ، فكل داء له ضد من الدواء يعالج بضده ، فعلق النبى ﷺ البُرء بموافقة الداء للدواء ، وهذا قدرٌ زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء فى الكيفية ، أو زاد فى الكمية على ما ينبغى ، نَقَلَه إلى داء آخر ، ومتى قصر عنها لم يَفِ بمقاومته ، وكان العلاج قاصرًا ، ومتى لم يقع المداوى على الدواء ، أو لم يقع الدواء على الداء ، لم يحصُلِ الشفاء ، ومتى لم يكن الزمان صالحًا لذلك الدواء ، لم ينفع ، ومتى كان البدن غير قابل له، أو القوة عاجزة عن حمله ، أو ثَمَّ مانع يمنع من تأثيره ، لم يحصل البُرء لعدم المصادفة ، ومتى تمت المصادفة حصل البرء بإذن الله ولا بد، وهذا أحسن المحملين فى الحديث .

---

(١) أخرجه أحمد (٤ / ٢٧٨).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٤ / ٢٧٨)، وابن ماجه (٣٤٣٨)، وصححه البوصيري في زوائده والحاكم (٤ / ١٩٦،١٩٧)، ووافقه الذهبي في التلخيص والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٣ / ٤٢١)، والترمذي (٢٠٦٦)، وابن ماجه (٣٤٣٧)، والحاكم (٤ / ١٩٩). وفي سنده ابن أبي خزامة، وهو مجهول.
والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

والثانى : أن يكون من العام المراد به الخـاصُ ، لا سيما والداخل فى اللفـظ أضعاف أضعاف الخارج منه ، وهذا يُستعمل فى كل لسان ، ويكون المرادُ أن الله لم يضع داءً يَقْبَلُ الدواء إلا وضع له دواء ، فـلا يدخل فى هذا الأدواء التى لا تقـبل الدواء ، وهذا كقـوله تعالى فى الريح التى سلَّطهـا على قوم عاد : ﴿ **تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا** ﴾[الأحقاف : ٢٥] أى كل شىء يقبلُ التدمير ، ومن شأن الريح أن تدمِّره ، ونظائره كثيرة .

ومن تأمل خلق الأضداد فى هذا العـالم ، ومقَاومةَ بعـضها لبعض ، ودفعَ بعـضها ببعض ، وتـسليطَ بعضهـا على بعض ، تبيَّن له كـمالُ قـدرة الرب تعالى ، وحكمـتُه ، وإتقانُه ما صنعه ، وتفرُّدُه بالربوبية ، والوحدانية ، والقهر ، وأن كل ما سواه فله ما يُضاده ويُمانعه ، كما أنه الغنىُّ بذاته ، وكُلُّ ما سِواه محتاج بذاته .

وفى هذه الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوى ، وأنه لا يُنافى التوكل كما لا يُنافيه دفع داء الجوع ، والعطش ، والحر ، والبرد بأضدادها ، بل لا تتم حقيقـةُ التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التى نصبها الله مـقتضياتٍ لمسبَّبـاتها قدرًا وشرعًا ، وأن تعطيلها يقـدَحُ فى نفس التوكل ، كما يَقْدَحُ فى الأمر والحكمـة ، ويضعفه من حيث يظـن معطِّلُها أن تركها أقـوى فى التوكل ، فإن تركها عجز يُنافى التوكلَ الذى حقيقتُه اعتمادُ القلب على الله فى حصول ما ينفع العبد فى دينه ودنياه ، ودفع مـا يضرُّه فى دينه ودنياه ، ولا بد مع هذا الاعتـماد من مباشـرة الأسباب ، وإلا كان معطِّلاً للحكمة والشرع ، فلا يجعل العبد عجزه توكلا ، ولا توكُّلَه عجزاً .

وفيها رد على من أنكر التداوى ، وقال: إن كان الشفاء قـد قُدِّرَ ، فالتداوى لا يفيد ، وإن لم يكن قُدِّرَ ، فكذلك . وأيضًا ، فإن المرض حصل بقدر الله ، وقَدَرُ الله لا يُدفع ولا يُرد، وهذا السؤال هو الذى أورده الأعراب على رسول الله ﷺ . وأما أفاضلُ الصحابة ، فأعلم بالله وحكمته وصفـاته من أن يُوردوا مِثْلَ هذا ، وقد أجابهم النبىُّ ﷺ عنه بما شفى وكفى ، فقال : هذه الأدويةُ والرُّقى والتقاة هى من قدر الله ، فما خرج شىء عن قدره بل يُرَدُّ قدره بقدره ، وهذا الردُّ مِن قدره ، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما ، وهذا كرد قَدَر الجوع ، والعطش ، والبـرد والحر بأضدادها ، وكردِّ قدر العدو بالجـهاد ، وكلٌّ من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع .

ويقال لمورد هذا السؤال : هذا يُوجب عليك أن لا تُباشر سبباً من الأسباب التى تجلِب بها منفعةً ، أو تَدفَعُ بها مضرة ، لأن المنفعة والمضرة إن قُدِّرَتا ، لم يكن بد من وقوعهما ،

وإن لم تُقدَّرا لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفى ذلك خرابُ الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقولُه إلا دافعٌ للحق، معاندٌ له، فيذكر القَدَرَ ليدفع حُجَّة المحقِّ عليه، كالمشركين الذين قالوا: ﴿ **لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا** ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، و﴿ **لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلا آبَاؤُنَا** ﴾ [النحل: ٣٥]، فهذا قالوه دفعًا لحجة الله عليهم بالرسل.

وجواب هذا السائل أن يقال: بقى قسمٌ ثالث لم تذكره، وهو أن الله قدَّر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيتَ بالسَّبب حَصَلَ المسبَّبُ، وإلا فلا، فإن قال: إن كان قد قَدَّر لى السَبب، فعلتُه، وإن لم يُقدِّره لى لم أتمكن من فعله.

قيل: فهل تقبل هذا الاحتجاجَ مِن عبدك، وولدك، وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرتَه به، ونهيتَه عنه فخالفك؟ فإن قبلته، فلا تَلُمْ مَنْ عصاك، وأخذ مالك، وقَذَفَ عرضك، وضيَّع حقوقك، وإن لم تقبله، فكيف يكون مقبولاً منك فى دفع حقوق الله عليك. وقد روى فى أثر إسرائيلى: أن إبراهيم الخليل قال: يا رَبِّ ممَّن الدَّاء؟ قال: «مِنِّى». قال: «**فَممَّن الدَّواء**» قال: «**منِّى**». قال: فَمَا بَالُ الطَّبيبِ؟. قال: «**رَجُلٌ أُرْسِل الدَّواء عَلَى يَدَيْه**».

وفى قوله ﷺ: «**لكل داء دواء**»، تقوية لنفس المريض والطبيب، وحثٌ على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه، فإن المريضَ إذا استشعرت نفسُه أن لدائه دواءً يُزيله، تعلَّق قلبُه بروح الرجاء، وبردت عنده من حرارة اليأس، وانفتح له بابُ الرجاء، ومتى قويت نفسُه انبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سببًا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التى هى حاملة لها، فقهرت المرضَ ودفعته.

وكذلك الطبيبُ إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبُه والتفتيش عليه. وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضًا إلا جعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحبُ الداء واستعمله، وصادف داءَ قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى.

فصل فى هديه ﷺ فى الاحتماء من التخم والزيادة فى الأكل على قدر الحاجة والقانون الذى ينبغى مراعاتُه فى الأكل والشرب

فى المسند» وغيره: عنه ﷺ أنه قال: «**مَا مَلأ آدمى وعَاءً شرًا منْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابنِ آدمَ لُقَيْماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعلاً، فَثُلُثٌ لطَعامِه، وثُلُث لِشرَابِه، وثُلُثٌ**

لنَفْسه » (١)

والأمراض نوعان : أمراضٌ مادية تكون عن زيادة مادة أفرطت فى البدن حتى أضرَّت بأفعاله الطبيعية ، وهى الأمراض الأكثرية ، وسببها إدخالُ الطعام على البدن قبل هضم الأوّل ، والزيادةُ فى القدر الذى يحتاج إليه البدن ، وتناولُ الأغذية القليلة النفع ، البطيئة الهضم ، والإكثارُ من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة ، فإذا ملأ الآدمى بطنه من هذه الأغذية ، واعتاد ذلك ، أورثته أمراضًا متنوعة، منها بطيءُ الزوال وسريعُه ، فإذا توسط فى الغذاء ، وتناول منه قدرَ الحاجة ، وكان معتدلاً فى كميته وكيفيته ، كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير

ومراتب الغذاء ثلاثة :

أحدها: مرتبة الحاجة

والثانية: مرتبة الكفاية

والثالثة: مرتبة الفضلة. فأخبر النبى ﷺ أنه يكفيه لُقيماتٌ يُقِن صلبه ، فلا تسقط قوتُه ، ولا تضعف معها ، فإن تجاوزها ، فليأكل فى ثُلُث بطنه ، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس ، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب ، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب ، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس ، وعرض له الكربُ والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل ، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب ، وكسل الجوارح عن الطاعات ، وتحركها فى الشهوات التى يستلزمها الشِّبَعُ فامتلاءُ البطن من الطعام مضر للقلب والبدن

هذا إذا كان دائمًا أو أكثريًا وأما إذا كان فى الأحيان ، فلا بأس به ، فقد شرب أبو هريرة بحضرة النبى ﷺ من اللبن ، حتى قال: والذى بعثك بالحقِّ ، لا أجد له مسلكًا(٢) وأكل الصحابة بحضرته مرارًا حتى شَبِعوا

والشبع المفرط يُضعف القوى والبدن ، وإن أخصبه ، وإنما يَقْوى البَدَنُ بحسب ما يَقْبَلُ من الغذاء ، لا بِحَسَب كثرته

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٤ / ١٣٢)، والترمذي (١٣٨١)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) رواه البخاري (٦٤٥٢).

ولما كـان فى الإنسان جزء أرضى ، وجـزء مـائى ، وجزء هوائى ، قـسم النبى ﷺ طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة

فإن قيل : فأين حظ الجزء النارى ؟

قيل هذه مسألة تكلم فيها الأطباء ، وقالوا إن فى البدن جزءًا ناريًا بالفعل ، وهو أحد أركانه وأسطقسـاته (١)

ونازعهم فى ذلك آخرون من العـقلاء من الأطباء وغيرهـم ، وقالوا ليس فى البدن جزء نارى بالفعل ، واستدلوا بوجوه

أحدُها أن ذلك الجزء النارى إما أن يُدعى أنه نزل عن الأثير ، واختلط بهذه الأجزاء المائية والأرضية ، أو يقال إنه تولد فيها وتكوَّن ، والأول مستبعد لوجهين

أحدهما أن النار بالطبع صاعدة ، فلو نزلت ، لكانت بقـاسرٍ من مركزها إلى هذا العالم

الثانى أن تلك الأجزاء النارية لا بُدَّ فى نزولها أن تعبُـر على كُرة الزمهرير التى هى فى غاية البرد ، ونحـن نشاهد فى هذا العالم أن النار العظيمـة تنطفئ بالماء القليل ، فتلك الأجزاء الصـغيرة عند مرورها بكُرة الزمـهرير التى هى فى غاية البـرد، ونهاية العظم أولى بالانطفاء

وأما الثاني ؛ وهو أن يقال إنها تكونت هاهنا ـ فهـو أبعد وأبعد ، لأن الجسم الذى صار نارًا بعد أن لم يكن كذلك ، قد كان قبلَ صـيرورته إما أرضًا ، وإما ماءً ، وإما هواء لانحصار الأركان فى هذه الأربعة ، وهذا الذى قد صار ناريا أولاً ، قد كان مختلطًا بأحد هذه الأجسام ، ومتصلاً بها ، والجسـم الذى لا يكون نارًا إذا اختلط بأجسام عظيمة ليست بنار ولا واحدٍ منها ، لا يكُونُ مستعـدًا لأن ينقلب نارًا؛ لأنه فى نفسه ليس بنار،والأجسام المختلطة به باردة، فكيف يكون مستعدًا لانقلابه نارًا ؟

فإن قلتم : لم لا تكون هناك أجـزاء نارية تقلب هذه الأجسـام ، وتجعلها نـارًا بسبب مخالطتها إياها ؟

---

(١) أي أصوله، جـمع أسطقس وهو لفظ يوناني بمعنى الأصل، وسـموا العناصـر الأربع التي هي: الماء ، والأرض، والهـواء، والنار، أسطقـسـات ، لأنهـا أصول المركـبـات التي هي: الحيوانات، والنباتات، والمعادن عندهم.

قلنا : الكلام فى حصول تلك الأجزاء النارية كالكلام فى الأول ، فإن قلتم : إنا نرى مِن رش الماء على النُّورة المطفأة تنفصِل منها نار ، وإذا وقع شعاع الشمس على البِلَّورة ، ظهرت النار منها ، وإذا ضربنا الحجر على الحديد ، ظهرتِ النار ، وكل هذه النارية حدثت عند الاختلاط ، وذلك يُبطل ما قررتموه فى القسم الأول أيضًا .

قال المنكرون : نحن لا نُنْكِرُ أن تكون المصاكّة الشديدة محدثة للنار ، كما فى ضرب الحجارة على الحديد ، أو تكون قوة تسخين الشمس محدثةً للنار ، كما فى البلّورة ، لكنا نستبعد ذلك جدًا فى أجرام النبات والحيوان ؛ إذ ليس فى أجرامها من الاصطكاك ما يُوجب حدوثَ النار ، ولا فيها مِن الصفاء والصِّقال ما يبلغ إلى حدِّ البلورة ، كيف وشعاعُ الشمس يقع على ظاهرها ، فلا تتولد النار البتة ، فالشُّعاع الذى يصل إلى باطنها كيف يولد النار ؟

الوجه الثانى : فى أصل المسألة : أن الأطباء مجمعون على أن الشرابَ العتيقَ فى غاية السخونة بالطبع ، فلو كانت تلك السخونة بسبب الأجزاء النارية ، لكانت محالاً ؛ إذ تلك الأجزاءُ النارية مع حقارتها كيف يُعقل بقاؤُها فى الأجزاء المائية الغالبة دهرًا طويلاً ،بحيث لا تنطفئ مع أنا نرى النار العظيمة تطفأ بالماء القليل .

الوجه الثالث : أنه لو كان فى الحيوان والنبات جزءٌ نارى بالفعل ، لكان مغلوبًا بالجزء المائى الذى فيه ، وكان الجزءُ النارى مقهورًا به ، وغلبةُ بعض الطبائع والعناصر على بعض يقتضى انقلابَ طبيعة المغلوب إلى طبيعة الغالب، فكان يلزمُ بالضرورة انقلابُ تلك الأجزاء النارية القليلة جدًا إلى طبيعة الماء الذى هو ضد النار .

الوجه الرابع : أن الله سبحانه وتعالى ذكر خلق الإنسان فى كتابه فى مواضع متعددة ، يُخبر فى بعضها أنه خلقه من ماء ، وفى بعضها أنه خلقه من تراب ، وفى بعضها أنه خلقه من المركب منهما وهو الطين ، وفى بعضها أنه خَلَقَهُ من صلصال كالفخار ، وهو الطينُ الذى ضربته الشمسُ والريح حتى صار صلصالاً كالفخار ، ولم يخبر فى موضع واحد أنه خلقه من نار ، بل جعل ذلك خاصية إبليس . وثبت فى « صحيح مسلم » : عن النبى ﷺ قال : « **خُلِقَت المَلائكَةُ منْ نُور ، وخُلِقَ الجان منْ مَارِجٍ منْ نَار، وخُلِقَ آدَمُ ممَّا وُصِفَ لَكم** »[1] ، وهذا صريح فى أنه خلق مما وصفه الله فى كتابه فقط ، ولم يصف لنا

(۱) رواه مسلم (۲۹۹٦).

سبحانه أنه خلقه من نار ، ولا أن فى مادته شيئًا من النار .

الوجه الخامس : أن غاية ما يستدلون به ما يشاهدونه مِن الحرارة فى أبدان الحيوان ، وهى دليل على الأجزاء النارية ، وهذا لا يدل ، فإن أسباب الحرارة أعمٌّ من النار ، فإنها تكون عن النار تارة ، وعن الحركة أخرى ، وعن انعكاس الأشعة ، وعن سخونة الهواء ، وعن مجاورة النار ، وذلك بواسطة سخونة الهواء أيضًا، وتكون عن أسباب أخر ، فلا يلزم من الحرارة النار .

قال أصحاب النار : من المعلوم أن التراب والماء إذا اختلطا فلا بد لهما من حرارة تقتضى طبخهما وامتزاجهما ، وإلا كان كُلٌّ منهما غير ممازج للآخر ، ولا متحدًا به ، وكذلك إذا ألقينا البذرَ فى الطين بحيث لا يصِلُ إليه الهواء ولا الشمسُ فسد ، فلا يخلو ، إما أن يحصل فى المركَّب جسم منضج طابخ بالطبع أو لا، فإن حصل ، فهو الجزء النارى، وإن لم يحصل ، لم يكن المركَّب مسخنًا بطبعه ، بل إن سخن كان التسخين عرضيًا ، فإذا زال التسخينُ العرضى ، لم يكن الشىء حارًا فى طبعه ، ولا فى كيفيته ، وكان باردًا مطلقًا ، لكن من الأغذية والأدوية ما يكون حارًا بالطبع فعلمنا أن حرارتها إنما كانت؛ لأن فيها جوهرًا ناريًا .

وأيضًا فلو لم يكن فى البدن جزء مسخن لوجب أن يكون فى نهاية البرد ، لأن الطبيعة إذا كانت مقتضية للبرد ، وكانت خالية عن المعاون والمعارض ، وجب انتهاءُ البرد إلى أقصى الغاية،ولو كان كذلك لما حصل لها الإحساس بالبرد، لأن البرد الواصل إليه إذا كان فى الغاية كان مثله ، والشىء لا ينفعل عن مثله وإذا لم ينفعل عنه لم يحس به وإذا لم يحس به لم يتألم عنه، وإن كان دونه فعدم الانفعال يكون أولى ، فلو لم يكن فى البدن جزء مسخن بالطبع لما انفعل البدن عن البرد ، ولا تألم به. قالوا : وأدلتكم إنما تُبْطِلُ قولَ من يقول:الأجزاء النارية باقية فى هذه المركبات على حالها،وطبيعتها النارية ، ونحن لا نقول بذلك ، بل نقول : إن صورتها النوعية تفسد عند الامتزاج .

قال الآخرون: لم لا يجوز أن يقال : إن الأرض والماء والهواء إذا اختلطت ، فالحرارةُ المنضجة الطابخة لها هى حرارة الشمس وسائر الكواكب ،ثم ذلك المركَّب عند كمال نضجه مستعد لقبول الهيئة التركيبية بواسطة السخونة نباتًا كان أو حيوانًا أو معدنًا ، وما المانع أن تلك السخونة والحرارة التى فى المركبات هى بسبب خواص وقوى يُحدثها الله تعالى عند

ذلك الامتزاج لا من أجزاء نارية بالفعل ولا سبيل لكم إلى إبطال هذا الإمكان البتة ، وقد اعترف جماعة من فضلاء الأطباء بذلك .

وأما حديث إحساس البدن بالبرد ، فنقول : هذا يدل على أن فى البدن حرارة وتسخينًا،ومن ينكر ذلك لكن ما الدليل على انحصار المسخن فى النار، فإنه وإن كان كل نار مسخنا ، فإن هذه القضية لا تنعكس كلية ، بل عكسها الصادق «بعض المسخن نار» .

وأما قولكم بفساد صورة النار النوعية ، فأكثر الأطباء على بقاء صورتها النوعية ، والقول بفسادها قول فاسد قد اعترف بفساده أفضل متأخريكم في كتابه المسمى «بالشفاء» ، وبرهن على بقاء الأركان أجمع على طبائعها فى المركبات . وبالله التوفيق .

فصل

وكان علاجه ﷺ للمرض ثلاثة أنواع . .

أحدها : بالأدوية الطبيعية .

والثانى : بالأدوية الإلهية .

والثالث: بالمركب من الأمرين .

ونحن نذكر الأنواع الثلاثة من هديه ﷺ ، ونبدأ بذكر الأدوية الطبيعية التى وصفها واستعملهَا ، ثم نذكر الأدوية الإلهية ، ثم المركبة .

وهذا إنما نُشير إليه إشارة ، فإن رسولَ الله ﷺ إنما بُعثَ هاديًا ، وداعيًا إلى الله ، وإلى جنته ، ومعرفًا بالله ، ومبينًا للأمة مواقع رضاه وآمرًا لهم بها ، ومواقعَ سخطه وناهيًا لهم عنها ، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم ، وأخبار تخليق العالم ، وأمر المبدأ والمعاد ، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها ، وأسباب ذلك .

وأما طب الأبدان : فجاء من تكميل شريعته ، ومقصودًا لغيره ، بحيث إنما يُستعل عند الحاجة إليه، فإذا قدر الاستغناء عنه ، كان صرفُ الهمم والقوى إلى علاج القلوب والأرواح ، وحفظ صحتها، ودفع أسقامها ، وحِميتها مما يُفسدُها هذا هو المقصودُ بالقصد الأول ، وإصلاحُ البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع ، وفساد البدن مع إصلاح القلب مضرته يسيرة جدًا ، وهى مضرة زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة ، وبالله التوفيق .

* * *

ذكر القسم الأول وهو العلاج بالأدوية الطبيعية

فصل في هديه ﷺ في علاج الحمّى

ثبت في « الصحيحين »: عن نافع، عن ابن عمر، أن النبيّ ﷺ قال « **إنما الحُمَّى أو شدَّةُ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّم ، فأَبْرِدُوها بالمَاء** » (١)

وقد أشكل هذا الحديثُ على كثير مِن جهلة الأطباء ، ورأوه منافيًا لدواء الحمى وعلاجها ، ونحن نبيِّنُ بحول الله وقوته وجهه وفقهه ، فنقول خطاب النبى ﷺ نوعان: عام لأهل الأرض ، وخاص ببعضهم ، فالأول كعامة خطابه، والثانى كقوله: « **لا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بِغَائط ، ولا بَوْلٍ ، ولا تَسْتَدْبِرُوهَا ، ولكنْ شرِّقوا ، أَوْ غَرِّبوا** » (٢) فهذا ليس بخطاب لأهل المشرقِ والمغربِ ولا العراق ، ولكن لأهل المدينة وما على سمتها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله « **مَا بَيْنَ المشرق والمغرب قبلَة** » (٣)

وإذا عرف هذا ، فخطابه في هذا الحديث خاص بأهل الحجاز ، وما والاهم ، إذا كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس ، وهذه ينفعها الماء البارد شربًا واغتسالاً ، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب ، وتنبث منه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن ، فتشتعل فيه اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية

وهي تنقسم إلى قسمين :

عرضية وهي الحادثة إما عن الورم ، أو الحركة ، أو إصابة حرارة الشمس ، أو القيظ الشديد ونحو ذلك

ومرضية : وهي ثلاثة أنواع ، وهي لا تكون إلا فى مادة أولى ، ثم منها يسخن جميع البدن فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم ؛ لأنها في الغالب تزول في يوم ، ونهايتها ثلاثة أيام ، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية ، هي أربعة أصناف

---

(١) رواه البخاري (٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩).

(٢) رواه البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٣) حديث صحيح :أخرجه الترمذي (٣٤٤)، وابن ماجه (١١ ١)، والحاكم (١ / ٥ ٢،٦ ٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

صفـراوية ، وسوداوية ، وبلغـمية ، ودمـوية وإن كان مـبدأ تعلقهـا بالأعضـاء الصلبة الأصلية ، سميت حمى دق ، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة

وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاعًا عظيـمًا لا يبلغه الدواء ، وكثيرًا ما يكون حمى يوم وحمى العفن سببا لإنضاج مواد غليظة لم تكـن تنضج بدونها ، وسببا لتفتح سدد لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرمد الحديث والمتقـادم ، فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءًا عجـيبًا سريعًا ، وتنفع من الفالج واللقوة [١] ، والتشنج الامـتلائي ، وكـثيرًا من الأمـراض الحادثة عن الفـضول الغليظة

وقال لي بعض فـضلاء الأطباء : إن كثيـرًا من الأمراض نستبشـر فيها بالحـمى ، كما يستبشر المريض بالعافية ، فتكون الحـمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير ، فإنها تنضج من الأخلاط والمواد الفاسـدة ما يضر بالبدن ، فإذا أنضـجتها صادفـها الدواء متهيـئة للخروج بنضاجها ، فأخرجها ، فكانت سببًا للشفاء

وإذا عرف هذا ، فيجوز أن يـكون مراد الحديث من أقسام الحميات العـرضية ، فإنها تسكن على المكان بالانـغمـاس في الماء البارد ، وسـقي الماء البـارد المثلوج ، ولا يحتـاج صاحبـها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنهـا مجرد كيفـية حارة متعلقـة بالروح ، فيكفي في زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها ، وتخمد لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة أو انتظار نضج

ويجوز أن يراد به جمـيع أنوع الحميات ، وقد اعترف فـاضل الأطباء جالينوس[٢] بأن الماء البارد ينفع فيها ، قال في المقالة العـاشرة من كتاب « حيلة البرء » ولو أن رجلاً شابًا حسن اللحم ، خصب البـدن في وقت القيظ ، وفي وقت منتهى الحمى ، وليس في أحشائه ورم ، استحم بماء بارد ، أو سبح فـيه ، لانتفع بذلك وقال ونحن نأمر بذلك بلا توقف

(١) اللقوة: داء يكون في الوجه يعوج منه الشدق.

(٢) طبيب يوناني له اكتشـافات رائعة في التشريح، وهو من أكبـر مراجع أطباء العرب توفي سنة ١ ٢م.

وقال الرازي [١] في « كتابه الكبير » : إذا كانت القوة قوية ، والحمى حادة جدًا . والنضج بين ولا ورم في الجوف ، ولا فتق ، ينفع الماء البارد شربًا ، وإن كان العليل خصب البدن والزمان حارٌ ، وكان معتادًا لاستعمال الماء البارد من خارج ، فليؤذن فيه .

وقوله : « **الحمى من فيح جهنم** » ، هو شدة لهبها ، وانتشارها ، ونظيره : قوله : «**شدة الحر من فيح جهنم** » ، وفيه وجهان :

أحدهما: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدل بها العباد عليها ، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدر ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللذة من نعيم الجنة أظهرها الله في هذه الدار عبرة ودلالة، وقدر ظهورها بأسباب توجبها.

والثاني : أن يكون المراد التشبيه ، فشبه شدة الحمى ولهبها بفيح جهنم ، وشبه شدة الحر به أيضًا تنبيهًا للنفوس على شدة عذاب النار ، وأن هذه الحرارة العظيمة مشبهة بفيحها ، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها .

وقوله : « **فأبردوها** » ، روي بوجهين : بقطع الهمزة وفتحها ، رباعي : من أبرد الشيء : إذا صيره باردًا ، مثل أسخنه : إذا صيره سخنًا .

والثاني : بهمزة الوصل مضمومة من برد الشيء يبرده ، وهو أفصح لغة واستعمالاً ، والرباعي لغة رديئة عندهم . قال :

إذا وَجَدت لَهيبَ الحب في كَبدي ... أَقبَلت نحوَ سقَاء القَوم أبتَرد
هَبني بَردت ببرد الماء ظَاهــــرَه ... فَمن لنَارٍ عَلى الأَحشَاء تَتقد

وقوله : « **بالماء** » ، فيه قولان : أحدهما : أنه كل ماء وهو الصحيح .

والثاني : أنه ماء زمزم ، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه البخاري في «صحيحه» ، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي ، قال : كنت أجالس ابن عباس بمكة . فأخذتني الحمى ، فقال : أبردها عنك بماء زمزم ، فإن رسول الله ﷺ قال : « **إن الحمى من فيح**

---

(١) هو أبو بكر محمد بن زكريا الرازي من أشهر أطباء العرب، ولد في الري.
ولقب جالينوس العرب، وطبيب المسلمين، له مؤلفات كثيرة، منها الحاوي في صناعة الطب، في مقدار ثلاثين مجلدًا، توفي سنة ٣١١هـ. مترجم في: سير أعلام النبلاء (٩ / ٢٣٢)، وعيون الأنباء (١ / ٣٠٩، ٣٢١)، وشذرات الذهب (٢ / ٢٦٣)، ووفيات الأعيان (٢ / ١٠٣، ١٠٤).

جَهَنـم فأبردوها بالمَاء ، أو قـال : بماء زَمزَمَ» (١). وراوي هذا قد شك فيـه ، ولو جزم به لكان أمرًا لأهل مكة بماء زمزم ؛ إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء .

ثم اختلف من قال : إنه على عمومه ، هل المراد به الصدقة بالماء ، أو استعماله على قولين . والصـحيح أنه استـعمال ، وأظن أن الذي حـمل من قال : المراد الصـدقة به أنه أشكل عليه استعـمال الماء البارد في الحمى ، ولم يفهم وجهه من أن لقـوله وجهًا حسنًا ، وهو أن الجزاء من جـنس العمل ، فكمـا أخمد لهـيب العطش عن الظمآن بـالماء البارد ، أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاءً وفاقًا ، ولكن هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته ، وأما المراد به فاستعماله .

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه : « **إذا حم أحَدكم ، فَليَرش عَلَيه المَاءَ البَارد ثَلاثَ لَيَالٍ منَ السحَر** » (٢) .

وفي « سنن ابن ماجه » عن أبي هريرة يرفعه : « **الحمى كيرٌ من كـير جَهَنَم ، فَنَحوهَا عَنكم بالماء البَارد** » (٣) .

وفي « المسند » وغيره ، من حديث الحـسن ، عن سمرة يرفعه : « **الحمى قطعَةٌ منَ النار ، فَأَبردوها عنكم بالمَاء البَارد** » (٤) ، وكان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء ، فأفرغها على رأسه فاغتسل.

وفي « السنن » : من حديث أبي هـريرة قال : ذكرت الحمى عنـد رسول الله فسبـها رجل ، فقـال رسول الله ﷺ: « **لا تَسبهـا فـإنها تَنفـي الذّنوبَ ، كَمـا تَنفي النار خَبَثَ الحَديد**» (٥) .

---

(١) رواه البخاري (٣٢٦١).

(٢) **حديث صحيح**: أخـرجه الحاكم (٤ / ٢٠٠)، وصححه ووافقـه الذهبي، وهو كما قالا، وقواه الحافظ في الفتح.

(٣) **حديث صحيح**: أخـرجه ابن ماجه (٣٤٧٥)، وصححه البـوصيري في زوائده والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٤) الحديث أورده الهيثمي في المجمع (٥ / ٩٤)، وعزاه للطبـراني والبزار، وقال: فيه إسماعيل ابن مسلم، وهو متروك.

(٥) **حديث صحيح**: أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٩)، وصـححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، عند مسلم في صحيحه (٤٥٧٥).

لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة ، وتناول الأغذية والأدوية النافعة ، وفي ذلك إعانة على تنقية البدن ، ونفي أخباثه وفضوله ، وتصفيته من مواده الرديئة ، وتفعل فيه كما تفعل النار في الحديد في نفي خبثه ، وتصفية جوهره ، كانت أشبه الأشياء بنار الكير التي تصفي جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان .

وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه، وإخراجها خبائثه، فأمر يعلمه أطباء القلوب ، ويجدونه كما أخبرهم به نبيهم رسول الله ﷺ ، ولكن مرض القلب إذا صار مأيوسا من برئه ، لم ينفع فيه هذا العلاج .

فالحمى تنفع البدن والقلب ، وما كان بهذه المثابة فسبه ظلم وعدوان ، وذكرت مرة وأنا محموم قول بعض الشعراء يسبها :

زَارَت مكَفَرة الذّنوب وَوَدعَت ... تبًا لَهَا من زَائرٍ ومودَع

قَالَت وقَد عَزَمَتَ عَلَى تَرحَالها ... مَاذَا تريد ؟ فَقلت أن لا تَرجعي

فقلت : تبا له إذ سب ما نَهى رسول الله ﷺ عن سبه ، ولو قال :

زَارَت مَكَفَرة الذّنوب لصبها ... أهلاً بها من زَائرٍ ومودَع

قَالَت وقَد عَزَمَتَ عَلَى تَرحَالها ... مَاذَا تريد ؟ فَقلت أن لا تقلعي

لكان أولى به ، ولأقلعت عنه ، فأقلعت عنّي سريعًا . وقد روي في أثر لا أعرف حاله « **حمى يَومٍ كَفارَة سَنَة** » ، وفيه قولان :

أحدهما : أن الحمى تدخل في كل الأعضاء والمفاصل ، وعدتها ثلاثمائة وستون مفصلاً ، فتكفر عنه بعدد كل مفصل ، ذنوب يوم .

والثاني : أنها تؤثر في البدن تأثيراً لا يزول بالكلية إلى سنة ، كما قيل في قوله ﷺ : « **مَن شَربَ الخَمرَ لَم تقبَل له صَلاةٌ أربَعينَ يَومًا** » (١) . إن أثر الخمر يبقى في جوف العبد، وعروقه ، وأعضائه أربعين يومًا والله أعلم .

قال أبو هريرة : ما من مرض يصيبني أحبّ إلي من الحمى . لأنها تدخل في كل عضو مني ، وإن الله سبحانه يعطي كل عضو حظه من الأجر .

---

(١) حديث صحيح : أخرجه أحمد (٢ / ١٨٩)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، والحاكم (٤ / ١٤٦)، وصححه، ووافقه الذهبي وشاكر، والألباني

وقد روى الترمذي في « جامعه » من حديث رافع بن خديج يرفعه : « **إذا أصابَت أحَدَكم الحمى وإن الحمى قطعَةٌ منَ النار ـ فَليطفئها بالماءَ البَارد ، ويَستَقبل نَهراً جَاريًا ، فليستقبل جَرْيَةَ المَاء بَعدَ الفَجر وَقَبلَ طلوعِ الشمس ، وليقل : بسم الله اللهم اشف عَبدَك ، وصَدق رَسولَك ، وينغمس فيه ثَلاثَ غَمسَات ثلاثَةَ أيام ، فإن بَرئَ ، وإلا ففي خمس ، فإن لم يبرأ في خمس ، فسبع ، فإن لم يبرأ في سبع فتسع ، فإنَها لا تكاد تجاوز تسعًا بإذن الله** »(١)

قلت : وهو ينفع فعله في فصل الصيف في البلاد الحارة على الشرائط التي تقدمت ، فإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون لبعده من ملاقاة الشمس ، ووفور القوى في ذلك الوقت لما أفادها النوم ، والسكون ، وبرد الهواء ، فتجتمع فيه قوة القوى ، وقوة الدواء ، وهو الماء البارد على حرارة الحمى العرضية ، أو الغب الخالصة ، أعني التي لا ورم معها ، ولا شيء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فيطفئها بإذن الله ، لا سيما في أحد الأيام المذكورة في الحديث ، وهي الأيام التي يقع فيها بحران الأمراض الحادة كثيراً، سيما في البلاد المذكورة لرقة أخلاط سكانها ، وسرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

فصل في هديه ﷺ في علاج استطلاق البطن

في « **الصحيحين** » : من حديث أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رجلاً أتى النبيﷺ ، فقال : إن أخي يشتكي بطنه : وفي رواية ـ استطلق بطنه ـ فقال : « **اسقه عَسَلاً** » ، فذهب ثم رجع ، فقال : قد سقيته ، فلم يغن عنه شيئًا . وفي لفظ : فلم يزده إلا استطلاقًا مرتين أو ثلاثًا ، كل ذلك يقول له : « **اسقه عَسَلاً** » فقال له في الثالثة أو الرابعة : « **صَدَقَ الله ، وَكَذَبَ بَطن أخيكَ** »(٢)

وفي « **صحيح مسلم** » في لفظ له : « **إن أخي عَربَ بطنَه** » ، أي فسد هضمه ، واعتلت معدته ، والاسم العرب بفتح الراء ، والذرَب أيضًا .

والعسل فيه منافع عظيمة ، فإنه جلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها ، محلل للرطوبات أكلاً وطلاءً ، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم ، ومن كان مزاجه باردًا

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه أحمد (٥ / ٢٨١) والترمذي (٢٠٨٤) من حديث ثوبان، وضعفه، وفي سنده مجهول.

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧).

رطبًا ، وهو مغذ ملين للطبيعة ، حافظ لقوى المعـاجين ولما استودع فيه ، مذهبٌ لكيفيات الأدوية الكريهة ، منق للكبـد والصدر، مدر للبول ، موافقٌ للسـعال الكائن عن البلغم ، وإذا شرب حارًا بدهن الورد ، نفع من نهش الهوام ، وشـرب الأفيون ، وإن شرب وحده ممزوجًا بماء نفع من عضـة الكَلْب الكَلِب ، وأكل الفُطر القتال (١) ، وإذا جعل فيه اللحم الطريّ ، حفظ طـراوته ثلاثة أشهر ، وكـذلك إن جعل فـيه القثـاء ، والخيـار، والقرع ، والباذنجان ، ويحفـظ كثيرًا من الفاكهة سـتة أشهر ، ويحفظ جثـة الموتى ، ويسمى الحافظ الأمين. وإذا لطخ به البدن المقمل والشـعر ، قتل قمله وصئبانه ، وطـول الشعر ، وحسنه ونعمـه ، وإن اكتحل به ، جلا ظلمـة البصر ، وإن استن به ، بيض الأسنان وصـقَلَها . وحفظ صحتـها ، وصحة اللثة، ويفتح أفواه العـروق ، ويدر الطمث ، ولعقه على الريق يذهب البلغم ، ويغسل خمل المعدة ، ويدفع الفضلات عنها ، ويسخنها تسخينًا معتدلاً ، ويفتح سددها ، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة ، وهو أقل ضررًا لسدد الكبد والطحال من كل حلو .

وهو مع هذا كله مأمون الغائلة ، قليل المضار ، مضـر بالعرض للصفراويين ، ودفعها بالخل ونحوه، فيعود حينئذ نافعًا له جدًا .

وهو غذاء مع الأغذية ، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع الحلوى ، وطلاء مع الأطلية ، ومفرح مع المفرحـات ، فما خلق لنا شيء في معناه أفضل منه ، ولا مثله ، ولا قريبًا منه ، ولم يكن معوّل القدماء إلا عليه ، وأكـثر كتب القدماء لا ذكر فيها للسكر البتة ، ولا يعرفونه ، فإنه حديث العـهد حدث قريبًا ، وكان النبي ﷺ يشربه بالماء على الريق ، وفي ذلك سرٌ بديع في حفظ الصحـة لا يدركه إلا الفطن الفاضل ، وسنذكر ذلك إن شاء الله عند ذكر هديه في حفظ الصحة .

وفي « سنن ابن مـاجـه » مرفـوعًا من حـديث أبي هريرة : « مَن لَعقَ العَسَل ثَلاثَ غَدَواتٍ كل شَهرٍ ، لَم يصبه عَظيمٌ منَ البَلاء » (٢) .

---

(١) الفطر: بضمتين ، نوع من الكمـأة قتال، والكمأة: نبات يقـال له: شحم الأرض يوجد في الربيع تحت الأرض، مستديرة كالقلقاس والبطاطا لا ساق له ولا عرق لونه يميل إلى الغبرة.

(٢) حديث ضعيف : أخـرجه ابن ماجه (٣٤٥٠) وضعفه البـوصيري في زوائده و الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

وفي أثر آخر : « عَلَيكم بالشفـاءين ، العَسَل والقرآن »[1] فجمع بين الطب البشري والإلهي ، وبين طب الأبدان ، وطب الأرواح ، وبين الدواء الأرضي والدواء السمائي .

إذا عـرف هذا ، فهـذا الذي وصف له النبي ﷺ العـسل ، كان استطلاق بطنه عن تخمة أصـابته عن امتلاء ، فأمره بشـرب العسل لدفع الفضول المجتمـعة في نواحي المعدة والأمعاء ، فإن العسل فيه جلاء، ودفع للفـضول ، وكان قد أصاب المعدة أخلاط لزجة ، تمنع استقرار الغذاء فيـها للزوجتها ، فإن المعدة لها خمل كخـمل القطيفة ، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجـة ، أفسدتها وأفـسدت الغذاء ، فدواؤهـا بما يجلوها من تلك الأخلاط ، والعسل جلاء ، والعسل من أحسن ما عولج به هذا الداء ، لا سيما إن مزج بالماء الحار .

وفي تكرار سقيه العسـل معنى طبي بديع ، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار ، وكمـية بحسب حال الداء إن قـصر عنه ، لم يزله بالكلية ، وإن جـاوزه ، أوهى القوى ، فأحدث ضررًا آخر ، فلما أمره أن يسقيـه العسل ، سقاه مقدارًا لا يفي بمقاومة الداء ، ولا يبلغ الغرض ، فلما أخبره ، علم أن الذي سقـاه لا يبلغ مقدار الحاجة ، فلما تكرر ترداده إلى النبي ﷺ ، أكد عليـه المعاودة ليصل إلى المقدار المقاوم للداء ، فلـما تكررت الشربات بحسب مادة الداء ، برأ بإذن الله ، واعتبار مقادير الأدوية ، وكـيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب .

وفي قوله ﷺ : « صَدَقَ الله وَكَذَبَ بَطن أخيكَ »، إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء ، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في نفسه، ولكن لكذب البطن، وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكثرة المادة .

وليس طبّه ﷺ كطب الأطبـاء ، فإن طب النبي ﷺ متيـقن قطعي إلهي ، صادر عن الوحي ، ومشكاة النبوة ، وكمال العقل ، وطب غيره ، أكثره حدس وظنون وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة ، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول ، واعتقاد

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجـه (٣٤٥٢) والحاكم (٤ / ٢٠٠) وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقـه الذهبي في التلخيص، وقال البوصيري في زوائده: هذا إسناد صحيح.
وهو كما قالوا إلا أن غير واحد من الثقات وقفه على ابن مسعود، وهو ما رجحه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه. ص (٢٨٠).
وانظر: المستدرك (٤ / ٢٠٠)، والضعيفة (١٥١٤).

الشفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور، إن لم يتلق هذا التلقي، لم يحصل به شفاء الصدور من أدوائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجسًا إلى رجسهم، ومرضًا إلى مرضهم، وأين يقع طب الأبدان منه، فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذي هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور في الدواء، ولكن لخبث الطبيعة، وفساد المحل، وعدم قبوله، والله الموفق.

فصل

وقد اختلف الناس في قوله تعالى: ﴿**يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ**﴾ [النحل: ٦٩] هل الضمير في ﴿فيه﴾ راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين: الصحيح: رجوعه إلى الشراب، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سيق لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث الصحيح وهو قوله: «**صَدَقَ الله**» كالصريح فيه، والله تعالى أعلم.

فصل في هديه ﷺ في الطاعون وعلاجه، والاحتراز منه

في «الصحيحين» عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سمعه يسأل أسامة ابن زيد: ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون؟ فقال أسامة: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعون رجزٌ أرسلَ على طائفة من بَني إسرائيلَ، وعلى مَن كانَ قَبلكم، فإذا سَمعتم به بأرضٍ، فَلا تَدخلوا علَيه، وإذَا وقَعَ بأَرضٍ وأَنتم بها، فَلاَ تَخرجوا منها فراراً منه**»(١).

وفي «الصحيحين» أيضًا: عن حفصة بنت سيرين، قالت: قال أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعون شهادة لكل مسلم**»(٢).

الطاعون: من حيث اللغة، نوع من الوباء، قاله صاحب «الصحاح»، وهو عند

---

(١) رواه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨).

وهذا ما يسمى بالحجر الصحي، وهو المتبع الآن في الوقاية من الطاعون، وقد سبقت شريعة الإسلام المدنية الحديثة في ذلك بمئات السنين، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

(٢) رواه البخاري (٣٨٣٠)، ومسلم (١٩١٦).

أهل الطب : ورم رديء قتال يخرج معه تلهب شديد مؤلم جدًّا يتجاوز المقدار في ذلك ، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر ، أو أكمد ، ويؤول أمره إلى التقرح سريعًا . وفي الأكثر ، يحدث في ثلاثة مواضع : في الإبط ، وخلف الأذن ، والأرنبة ، وفي اللحوم الرخوة .

وفي أثر عن عائشة أنها قالت للنبى ﷺ : الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون ؟ قال : « **غدةٌ كَغدة البَعير يخرج في المراق والإبط** »[1] .

قال الأطباء : إذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة ، والمغابن ، وخلف الأذن والأرنبة ، وكان من جنس فاسد ، سمي طاعونًا ، وسببه دم رديء مائل إلى العفونة والفساد ، مستحيل إلى جوهر سمي ، يفسد العضو ويغير ما يليه ، وربما رشح دمًا وصديدًا ، ويؤدي إلى القلب كيفية رديئة ، فيحدث القيء والخفقان والغشي ، وهذا الاسم وإن كان يعم كل ورم يؤدى إلى القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك قتالاً ، فإنه يختص به الحادث في اللحم الغددي ؛ لأنه لرداءته لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلف الأذن لقربهما من الأعضاء التي هي أرأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر ، والذي إلى السواد ، فلا يفلت منه أحدٌ .

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء ، وفي البلاد الوبيئة ، وعبر عنه بالوباء ، كما قال الخليل : الوباء: الطاعون . وقيل : هو كل مرض يعم ، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عمومًا وخصوصًا، فكل طاعون وباء ، وليس كل وباء طاعونًا ، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون ، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة حادثة في المواضع المتقدم ذكرها .

قلت : هذه القروح ، والأورام ، والجراحات ، هي آثار الطاعون ، وليست نفسه ، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر ، جعلوه نفس الطاعون .

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور :

أحدها : هذا الأثر الظاهر ، وهو الذي ذكره الأطباء .

والثاني : الموت الحادث عنه ، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله : « **الطاعون شهادةٌ لكل مسلم** » .

---

(١) حديث حسن: أخرجه أحمد (٦ / ١٤٥ ، ٢٥٥).

والثالث السبب الفاعل لهذا الداء ، وقد ورد في الحديث الصحيح « **أنه بقية رجز أرسل على بني إسرائيل** »(١) ، وورد فيه « **أنه وخز الجن** »(٢) ، وجاء أنه دعوة نبي

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها ، كما ليس عندهم ما يدل عليها ، والرسل تخبر بالأمور الغائبة ، وهذه الآثار التي أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفي أن تكون بتوسط الأرواح فإن تأثير الأرواح في الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها ، وانفعال الأجسام وطبائعها عنها ، والله سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفًا في أجسام بني آدم عند حدوث الوباء ، وفساد الهواء ، كما يجعل لها تصرفًا عند بعض المواد الرديئة التي تحدث للنفوس هيئة رديئة ، ولا سيما عند هيجان الدم ، والمرة السوداء ، وعند هيجان المني ، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكن من غيره ، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر ، والدعاء ، والابتهال والتضرع ، والصدقة ، وقراءة القرآن ، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة ، ويبطل شرها ويدفع تأثيرها، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا مرارًا لا يحصيها إلا الله ، ورأينا لاستنزال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قربها تأثيرًا عظيمًا في تقوية الطبيعة ، ودفع المواد الرديئة ، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها ، ولا يكاد ينخرم ، فمن وفقه الله ، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذه الأسباب التي تدفعها عنه ، وهي له من أنفع الدواء ، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذ قضائه وقدره ، أغفل قلب العبد عن معرفتها وتصورها وإرادتها ، فلا يشعر بها ، ولا يريدها ، ليقضي الله فيه أمرًا كان مفعولاً

وسنزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى إيضاحًا وبيانًا عند الكلام على التداوي بالرقي ، والعوذ النبوية، والأذكار ، والدعوات ، وفعل الخيرات ، ونبين أن نسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوي ، كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبهم ، كما اعترف به حذاقهم وأئمتهم ، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شيء انفعالاً عن الأرواح ، وأن قوى العوذ ، والرقى ، والدعوات ، فوق قوى الأدوية ، حتى إنها تبطل قوى السموم القاتلة

والمقصود أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام ، والعلة الفاعلة للطاعون ،

---

(١) رواه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨) . من حديث أسامة بن زيد.

(٢) حديث صحيح أخرجه أحمد (٤ / ٣٩٥، ٤١٣، ٤١٧) والحاكم (١ / ٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده ، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه ، كالعفونة ، والنتن والسمية في أي وقت كان من أوقات السنة ، وإن كان أكثر حدوثه في أواخر الصيف ، وفي الخريف غالبًا لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحادة وغيرها في فصل الصيف ، وعدم تحللها في آخره ، وفي الخريف لبرد الجو ، وردغة الأبخرة والفضلات التي كانت تتحلل في زمن الصيف ، فتنحصر ، فتسخن ، وتعفن ، فتحدث الأمراض العفنة ، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعدًا، قابلاً ، رهلاً ، قليل الحركة ، كثير المواد ، فهذا لا يكاد يفلت من العطب .

وأصحّ الفصول فيه فصل الربيع .

قال بقراط : إن في الخريف أشد ما تكون من الأمراض ، وأقتل ، وأما الربيع ، فأصح الأوقات كلها وأقلها موتًا ، وقد جرت عادة الصيادلة ، ومجهزي الموتى أنهم يستدينون ، ويتسلفون في الربيع والصيف على فصل الخريف ، فهو ربيعهم ، وهم أشوق شيء إليه ، وأفرح بقدومه ، وقد روي في حديث : « **إذا طلَعَ النجم ارتَفَعَت العَاهَة عَن كل بَلَد** »[1] . وفسر بطلوع الثريا ، وفسر طلوع النبات زمن الربيع ، ومنه ﴿**وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ**﴾ [الرحمن : ٦] ، فإن كمال طلوعه وتمامه يكون في فصل الربيع ، وهو الفصل الذي ترتفع فيه الآفات .

وأما الثّريا ، فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها .

قال التميمي في كتاب « مادة البقاء » : أشد أوقات السنة فسادًا ، وأعظمها بلية على الأجساد وقتان:

أحدهما : وقت سقوط الثريا للمغيب عند طلوع الفجر .

والثاني : وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم ، بمنزلة من منازل القمر ، وهو وقت تصرم فصل الربيع وانقضائه ، غير أن الفساد الكائن عند طلوعها أقل ضررًا من الفساد الكائن عند سقوطها .

وقال أبو محمد بن قتيبة : يقال : ما طلعت الثريا ، ولا نأت إلا بعاهة في الناس

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه الطبراني في الصغير (٨١) وفي سنده أبو حنيفة النعمان، فهو على جلالة قدرة في الفقه، فقد ضعفه من جهة حفظه البخاري ومسلم والنسائي، وانظر: الضعيفة (٣٩٧).

والإبل ، وغروبها أعوه[1] من طلوعها .

وفي الحديث قول ثالث ـ ولعله أولى الأقوال به ـ أن المراد بالنجم: الثريا، وبالعاهة : الآفة التي تلحق الزروع والثمار في فصل الشتاء وصدر فصل الربيع ، فحصل الأمن عليها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور ؛ ولذلك نهىﷺ عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدو صلاحها . والمقصود : الكلام على هديهﷺ عند وقوع الطاعون .

فصل

وقد جمع النبيﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها ، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه ، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضًا للبلاء ، وموافاة له في محل سلطانه ، وإعانة للإنسان على نفسه ، وهذا مخالف للشرع والعقل ، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشد الله سبحانه إليها ، وهي حمية عن الأمكنة ، والأهوية المؤذية .

وأما نهيه عن الخروج من بلده ، ففيه معنيان :

أحدهما : حمل النفوس على الثقة بالله ، والتوكل عليه ، والصبر على أقضيته ، والرضى بها .

والثاني : ما قاله أئمة الطب : أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية ، ويقلل الغذاء ، ويميل إلى التدبير المجفف من كل وجه إلا الرياضة والحمام، فإنهما مما يجب أن يحذرا ، لأن البدن لا يخلو غالبًا من فضل رديء كامن فيه ، فتثيره الرياضة والحمام ، ويخلطانه بالكيموس الجيد ، وذلك يجلب علة عظيمة ، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة ، وتسكين هيجان الأخلاط ، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة ، وهي مضرة جدًا، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين ، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي ، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما .

فإن قيل : ففي قول النبيﷺ : « **لا تخرجوا فراراً منه** » ، ما يبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذي ذكرتموه ، وأنه لا يمنع الخروج لعارض ، ولا يحبس مسافرًا عن سفره ؟ قيل : لم يقل أحدٌ طبيبٌ ولا غيره ، إن الناس يتركون حركاتهم عند الطواعين ، ويصيرون بمنزلة

(١) أعوه: أشد عاهة وإصابة، من عاه الشيء: إذا أصابته عاهة.

الجمادات ، وإنما ينبغي فيه التقلل من الحركة بحسب الإمكان ، والفار منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفرار منه ، ودعته وسكونه أنفع لقلبه وبدنه ، وأقرب إلى توكله على الله تعالى ، واستسلامه لقضائه . وأما من لا يستغني عن الحركة ، كالصناع ، والأجراء ، والمسافرين ، والبرد ، وغيرهم ، فلا يقال لهم : اتركوا حركاتكم جملة ، وإن أمروا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه ، كحركة المسافر فارًا منه، والله تعالى أعلم .

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عدة حكم :

أحدها : تجنب الأسباب المؤذية ، والبعد منها .

الثاني : الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد .

الثالث : أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون .

الرابع : أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك ، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفي « سنن أبي داود » مرفوعًا : « **إن من القرف التلف** » (١) .

قال ابن قتيبة : القرف: مداناة الوباء ، ومداناة المرضى .

الخامس : حمية النفوس عن الطيرة والعدوى ، فإنها تتأثر بهما ، فإن الطيرة على من تطير بها ، وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية ، والنهي عن التعرض لأسباب التلف. وفي النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض ، **فالأول :** تأديب وتعليم ، **والثاني :** تفويض وتسليم.

وفي الصحيح : أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بسرغ ، لقيه أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه ، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا ، فقال لابن عباس : ادع لي المهاجرين الأولين ، قال : فدعوتهم ، فاستشارهم ، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا ، فقال له بعضهم: خرجت لأمر ، فلا نرى أن ترجع عنه . وقال آخرون : معك بقية الناس ، وأصحاب رسول الله ﷺ ، فلا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء ، فقال عمر : ارتفعوا عني ، ثم قال : ادع لي الأنصار، فدعوتهم له ،

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٩٢٣) وأحمد (٣ / ٤٥١) وفي سنده انقطاع.
والقرف ملابسة الداء، ومداناة الوباء تحصل بها هلاك النفس فالدخول في أرض بها وباء ومرض لا يليق.

فاستشارهم ، فسلكوا سبيل المهاجرين ، واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني، ثم قال : ادع لي من ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم له ، فلم يختلف عليه منهم رجلان ، قالوا : نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء ، فأذن عمر في الناس إني مصبح على ظهر ، فأصبحوا عليه ، فقال أبو عبيدة بن الجراح : يا أمير المؤمنين ، أفرارًا من قدر الله تعالى قال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ، نعم نفر من قدر الله تعالى إلى قدر الله تعالى ، أرأيت لو كان لك إبل فهبطت واديًا له عدوتان ، إحداهما خصبة ، والأخرى ، جدبة ، ألست إن رعيتها الخصبة رعيتها بقدر الله تعالى ، وإن رعيتها الجدبة رعيتها بقدر الله تعالى ، قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبًا في بعض حاجاته ، فقال : إن عندي في هذا علمًا ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إذا كانَ بأَرضٍ وأَنتم بِهَا ، فَلا تَخرجوا فرَاراً منَه ، وَإذا سَمعتمِ به بأَرضٍ ، فَلا تَقدَموا عَلَيه** » (١) .

فصل في هديه ﷺ في داء الاستسقاء وعلاجه

في « **الصحيحين** » : من حديث أنس بن مالك ، قال : قدم رهط من عرينة وعكل على النبي ﷺ، فاجتووا المدينة ، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال : « **لو خرجتم إلى إبل الصدقة فشربتم من أبوالها وألبانها** » (٢) ، ففعلوا ، فلما صحوا ، عمدوا إلى الرعاة فقتلوهم ، واستاقوا الإبل ، وحاربوا الله ورسوله ، فبعث رسول الله ﷺ في آثارهم ، فأخذوا، فقطع أيديهم ، وأرجلهم ، وسمل أعينهم ، وألقاهم في الشمس حتى ماتوا .

والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء ، ما رواه مسلم في « صحيحه » في هذا الحديث أنهم قالوا : إنا اجتوينا المدينة ، فعظمت بطوننا . وارتهشت أعضاؤنا ، وذكر تمام الحديث . . .

والجوى : داء من أدواء الجوف والاستسقاء : مرض مادي سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إما الأعضاء الظاهرة كلها ، وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغذاء والأخلاط، وأقسامه ثلاثة : لحمي ، وهو أصعبها . وزقي ، وطبلي .

ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في علاجه هي الأدوية الجالبة التي فيها إطلاق معتدل، وإدرار بحسب الحاجة ، وهذه الأمور موجودة في أبوال الإبل وألبانها ، أمرهم النبي ﷺ

(١) رواه البخاري (٥٧٢٩) ، ومسلم (٢٢١٩).

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٥)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤)، والترمذي (٧٢)، والنسائي (٤٠٥٤)، وابن ماجه (٢٥٧٨).

بشربها ، فإن في لبن اللقاح جلاءً وتليينًا ، وإدرارًا وتلطيفًا ، وتفتيحًا للسدد ؛ إذ كان أكثر رعيها الشيح ، والقيصوم ، والبابونج ، والأقحوان ، والإذخر ، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء .

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة ، أو مع مشاركة ، وأكثرها عن السدد فيها ، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد ، لما فيه من التفتيح ، والمنافع المذكورة .

قال الرازي :لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد ، وفساد المزاج ، وقال الإسرائيلي : لبن اللقاح أرق الألبان ، وأكثرها مائية وحدة ، وأقلها غذاء ، فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول ، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد ، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع ، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد، وتفتيح سددها ، وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثًا ، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل ، وهو حار كما يخرج من الحيوان ، فإن ذلك مما يزيد في ملوحته ، وتقطيعه الفضول ، وإطلاقه البطن ، فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن ، وجب أن يطلق بدواء مسهل .

قال صاحب « القانون »[1] :ولا يلتفت إلى ما يقال : من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء. قال : واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من الجلاء برفق ، وما فيه من خاصية ، وأن هذا اللبن شديد المنفعة ، فلو أن إنسانًا أقام عليه بدل الماء والطعام شفي به ، وقد جرب ذلك في قوم دفعوا إلى بلاد العرب ، فقادتهم الضرورة إلى ذلك فعوفوا . وأنفع الأبوال بول الجمل الأعرابي ، وهو النجيب ، انتهى.

وفي القصة : دليل على التداوي والتطبب ، وعلى طهارة بول مأكول اللحم ، فإن التداوي بالمحرمات غير جائز ، ولم يؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل أفواههم ، وما أصابته ثيابهم من أبوالها للصلاة ، وتأخير البيان لا يجوز عن وقت الحاجة .

وعلى مقاتلة الجاني بمثل مافعل ، فإن هؤلاء قتلوا الراعي ، وسملوا عينيه ، ثبت ذلك في « صحيح مسلم » .

وعلى قتل الجماعة ، وأخذ أطرافهم بالواحد .

---

(١) هو كتاب في الطب النظري والعملي، وفي أحكام الأدوية. ألفه ابن سينا، طبع في روما سنة ١٥٩٣م، وترجم إلى اللاتينية، ثم طبع في البندقية سنة ١٥٩٥م.

وعلى أنه إذا اجتمع في حق الجاني حد وقصاص استوفيا معًا ، فإن النبي ﷺ قطع أيديهم وأرجلهم حدًا لله على حرابهم ، وقتلهم لقتلهم الراعي .

وعلى أن المحارب إذا أخذ المال ، وقتل ، قطعت يده ورجله في مقام واحد وقتل .

وعلى أن الجنايات إذا تعددت ، تغلظت عقوباتها ، فإن هؤلاء ارتدوا بعد إسلامهم ، وقتلوا النفس، ومثلوا بالمقتول ، وأخذوا المال ، وجاهروا بالمحاربة .

وعلى أن حكم ردء المحاربين حكم مباشرهم ، فإنه من المعلوم أن كل واحد منهم لم يباشر القتل بنفسه ، ولا سأل النبي ﷺ عن ذلك .

وعلى أن قتل الغيلة يوجب قتل القاتل حدًا، فلا يسقطه العفو، ولا تعتبر فيه المكافأة، وهذا مذهب أهل المدينة ، وأحد الوجهين في مذهب أحمد ، اختاره شيخنا [(١)]، وأفتى به.

فصل في هديه ﷺ في علاج الجرح

في « الصحيحين » : عن أبي حازم ، أنه سمع سهل بن سعد يسأل عما دووي به جرح رسول الله ﷺ يوم أحد، فقال: جرح وجهه ، وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه وكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم ، وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمجن ، فلما رأت فاطمة الدم لا يزيد إلا كثرة، أخذت قطعة حصير فأحرقتها، حتى إذا صارت رمادًا ألصقته بالجرح فاستمسك الدم[(٢)] ، برماد الحصير المعمول من البردي[(٣)] ، وله فعل قوي في حبس الدم ، لأن فيه تجفيفًا قويًا ، وقلة لذع ، فإن الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذع هيجت الدم وجلبته، وهذا الرماد إذا نفخ وحده ، أو مع الخل في أنف الراعف قطع رعافه .

وقال صاحب « القانون » : البردي ينفع من النزف ، ويمنعه ، ويذر على الجراحات الطرية ، فيدملها ، والقرطاس المصري كان قديمًا يعمل منه ، ومزاجه بارد يابس ، ورماده نافع من أكلة الفم ، ويحبس نفث الدم ، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى .

---

(١) يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية.

(٢) رواه البخاري (٣٩١١) ومسلم (١٧٩٠).

(٣) نبات مائي كالقصب تصنع منه الحصر، وكان القدماء يستعملون قشره للكتابة.

فصل في هديه ﷺ في العلاج بشرب العسل، والحجامة، والكي

في « **صحيح البخاري** » : عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : « **الشفاء في ثلاث : شربَةَ عَسَلٍ وشرطَة محجَم ، وكَيَة نَارٌ ، وأنَا أَنهى أمتي عَن الكَي** » [(١)] .

قال أبو عبد الله المازري : الأمراض الامتلائية : إما أن تكون دموية ، أو صفراوية ، أو بلغمية ، أو سوداوية . فإن كانت دموية ، فشفاؤها إخراج الدم ، وإن كانت من الأقسام الثلاثة الباقية ، فشفاؤها بالإسهال الذي يليق بكل خلط منها ، وكأنه ﷺ نبه بالعسل على المسهلات ، وبالحجامة على الفصد ، وقد قال بعض الناس : إن الفصد يدخل في قوله : « شرطة محجم » . فإذا أعيا الدواء ، فآخر الطب الكي، فذكره ﷺ في الأدوية ؛ لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية ، وحيث لا ينفع الدواء المشروب. وقوله : « **وأنا أنهى أمتي عن الكي** » وفي الحديث الآخر : « **وَمَا أحبّ أن أكتَوى** » [(٢)] ، إشارة إلى أن يؤخر العلاج به حتى تدفع الضرورة إليه ، ولا يعجل التداوي به؛ لما فيه من استعجال الألم الشديد في دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكي ، انتهى كلامه .

وقال بعض الأطباء : الأمراض المزاجية ، إما أن تكون بمادة ، أو بغير مادة ، والمادية منها، إما حارة، أو باردة أو رطبة ، أو يابسة ، أو ما تركب منها ، وهذه الكيفيات الأربع، منها كيفيتان فاعلتان؛ وهما الحرارة والبرودة ، وكيفيتان منفعلتان ، وهما الرطوبة واليبوسة . ويلزم من غلبة إحدى الكيفيتين الفاعلتين استصحاب كيفية منفعلة معها ، وكذلك كان لكل واحد من الأخلاط الموجودة في البدن ، وسائر المركبات كيفيتان ؛ فاعلة ومنفعلة .

فحصل من ذلك أن أصل الأمراض المزاجية هي التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط التي هي الحرارة والبرودة ، فجاء كلام النبوة في أصل معالجة الأمراض التي هي الحارة والباردة على طريق التمثيل ، فإن كان المرض حارًا ، عالجناه بإخراج الدم ، بالفصد كان أو بالحجامة ؛ لأن في ذلك استفراغًا للمادة ، وتبريدًا للمزاج . وإن كان باردًا عالجناه بالتسخين ، وذلك موجود في العسل، فإن كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ المادة الباردة ، فالعسل أيضًا يفعل في ذلك لما فيه من الإنضاج ، والتقطيع ، والتلطيف ، والجلاء ،

---

(١) رواه البخاري (٥٦٨٠).

(٢) رواه البخاري (٥٧٠٤)، ومسلم (٢٢٠٥).

والتليين ، فيحصل بذلك استفراغ تلك المادة برفق وأمن من نكاية المسهلات القوية.

وأما الكي ، فلأن كل واحد من الأمراض المادية ، إما أن يكون حادًا فيكون سريع الإفضاء لأحد الطرفين ، فلا يحتاج إليه فيه ، وإما أن يكون مزمنًا ، وأفضل علاجه بعد الاستفراغ الكي في الأعضاء التي يجوز فيها الكي ؛ لأنه لا يكون مزمنًا إلا عن مادة باردة غليظة قد رسخت في العضو ، وأفسدت مزاجه، وأحالت جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها ، فيشتعل في ذلك العضو ، فيستخرج بالكي تلك المادة من ذلك المكان الذي هو فيه بإفناء الجزء الناري الموجود بالكي لتلك المادة .

فتعلمنا بهذا الحديث الشريف أخذ معالجة الأمراض المادية جميعها ، كما استنبطنا معالجة الأمراض الساذجة من قوله ﷺ: « **إن شدة الحمى من فَيح جَهَنَّمَ ، فأبردوها بالماء**».

فصل

وأما الحجامة ، ففي « سنن ابن ماجه » من حديث جبارة بن المغلس - وهو ضعيف - عن كثير بن سليم ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : « **مَا مَرَرَت لَيلَةَ أسريَ بي بمَلإ إلا قالوا : يَا محمد مر أمتَكَ بالحجَامَة** » (١) .

وروى **الترمذي** في « جامعه » من حديث ابن عباس هذا الحديث : وقال فيه : «**عليك بالحجامة يا محمد** » (٢) .

وفي « **الصحيحين** » : من حديث طاوس ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ : «**احتجم وأعطى الحجام أجره** » (٣) .

وفي « **الصحيحين** » أيضًا ، عن حميد الطويل ، عن أنس ، أن رسول الله ﷺ حجمه أبو طيبة، فأمر له بصاعين من طعام ، وكلم مواليه ، فخففوا عنه من ضريبته ، وقال : « **خَيرَ مَا تَداويَتم به الحجَامَة** » (٤) .

وفي « **جامع الترمذي** » عن عباد بن منصور ، قال : سمعت عكرمة يقول : كان

---

(١) حديث صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٩) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٥٤) . .

وفي سنده : عباد بن منصور، وهو ضعيف لسوء حفظه، وتغيره، وتدليسه.

(٣) رواه البخاري (٥٦٩١) ومسلم (٢ : ١٢) .

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٩٦) ومسلم (١٥٧٧) .

لابن عباس غلمة ثلاثةٌ حجامون ، فكان اثنان يغلان عليه، وعلى أهله ، وواحد لحجمه ، وحجم أهله . قـال : وقال ابن عبـاس : قال نبي الله ﷺ : « **نعمَ العَـبد الحَجـام يَذهَب بالدم ، ويَخفّ الصّلبَ ، ويَجلو البَصرَ**»، وقال : إن رسول الله ﷺ حيث عرج به ، ما مر على ملإ من الملائكة إلا قالوا : « **عَلَيكَ بالحجَامَة** » ، وقال : « **إن خَيرَ مَا تَحتَـجمونَ فيه يَومَ سَبعَ عشَرَة ، ويَومَ تسع عشَرَة ، ويَومَ إحدَى وَعشرينَ** » .

وقال : « **إن خَيرَ مَـا تَداوَيتم به السعوط واللدود والحـجَامَة والمَشيّ** » ، وإن رسول الله ﷺ لد فقال : «**مَن لَدني؟**» فكلهم أمسكوا ، فقال : « **لا يَبقى أحَـدٌ في البيت إلا لد إلا العباس** » (١) . قال : هذا حديث غريب ، ورواه ابن ماجه .

فصل

وأما منافع الحجامة : فإنها تنقى سطح البدن أكثر من الفصد ، والفصد لأعماق البدن أفضل ، والحجامة تستخرج الدم من نواحي الجلد .

قلت : والتحقيق في أمرها وأمر الفصد ، أنهما يختلفان باختلاف الزمان ، والمكان ، والأسنان ، والأمـزجـة ، فالبـلاد الحـارة ، والأزمنة الحـارة ، والأمزجـة الحـارة التي دم أصحـابها في غاية النضج الحـجامة فـيها أنفع من الفـصد بكثيـر ، فإن الدم ينضج ويرق ويخرج إلى سطح الجسد الداخل ، فـتخرج الحجامة ما لا يخرجـه الفصد ، ولذلك كانت أنفع للصبيان من الفصد ولمن لا يقوى على الفصد ، وقد نص الأطباء على أن البلاد الحارة الحجامة فيها أنفع وأفضل من الفـصد ، وتستحب في وسط الشهر ، وبعد وسطه وبالجملة في الربع الثالث من أربـاع الشهر ، لأن الدم في أول الشـهر لم يكن بعد قـد هاج وتبيغ، وفي آخره يكون قد سكن . وأما في وسطه وبعيده ، فيكون في نهاية التزيد .

قال صاحب « القانون » : ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أول الشهر ؛ لأن الأخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت ، ولا في آخره لأنها تـكون قد نقصت ، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجـة بالغة في تزايدها لتزايد النور في جرم القـمر . وقد روي عن النبي ﷺ ، أنه قال : « **خيـرَ مَا تَدَاويتَم به الحـجامةَ والفَـصد** » . وفي حديث : « **خيرَ الدواء الحجَامةَ والفصد** » (٢) . انتهى .

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٥٣) وابن ماجه (٣٤٧٨).

وفي سنده عباد بن منصور، وهو ضعيف لسوء حفظه وتغيره، وتدليسه. .

(٢) أخرجه دون قوله: «والفصـد» البخاري (٥٦٩٦) ، من حديث أنس بن مالك بلفظ : «إن =

وقوله :« **خَيرَ ما تداويتم به الحجامة** » إشارة إلى أهل الحجاز ، والبلاد الحارة ؛ لأن دماءهم رقيقة، وهي أميل إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح الجسد ، واجتماعها في نواحي الجلد ، ولأن مسام أبدانهم واسعة ، وقواهم متخلخلة ، ففي الفصد لهم خطر ، والحجامة تفرق اتصالي إرادي يتبعه استفراغ كلي من العروق ، وخاصة العروق التي لا تفصد كثيرًا ، ولفصد كل واحد منها نفع خاص ، ففصد الباسليق : ينفع من حرارة الكبد والطحال والأورام الكائنة فيهما من الدم ، وينفع من آورام الرئة ، وينفع من الشوصة [١]وذات الجنب وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك.

وفصد الأكحل :ينفع من الامتلاء العارض في البدن إذا كان دمويًا وكذلك إذا كان الدم قد فسد في جميع البدن .

وفصد القيفال [٢] :ينفع من العلل العارضة في الرأس والرقبة من كثرة الدم أو فساده.

وفصد الودجين :ينفع من وجع الطحال ، والربو ، والبهر ، ووجع الجبين .

والحجامة على الكاهل :تنفع من وجع المنكب والحلق . والحجامة على الأخدعين ، تنفع من أمراض الرأس، وأجزائه، كالوجه، والأسنان ، والأذنين ، والعينين ، والأنف ، والحلق إذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم أو فساده ، أو عنهما جميعًا . قال أنس رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل [٣] .

وفي « الصحيحين » عنه :كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثًا : واحدةً على كاهله ،

= أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري»، ومسلم (١٥٧٧) بلفظ: «إن أفضل ما تداويتم به الحجامة ، أو هو من أمثل دوائكم» ، وأحمد (٣ / ١٠٧) بلفظ: «خير ما تداويتم به الحجامة». .

ولفظ «الفصد» لم أقف عليه في شيء من كتب السنة التي تحت يدي.

(١) الشوصة: وجع في البطن بسبب ريح تأخذ الإنسان تجول مرة هنا ومرة هناك.

(٢) القيفال: عرق في الذراع.

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣)، وأحمد (٣ / ١١٩، ١٩٢)، والحاكم (٤ / ٢١٠)، وصححه ووافقه الذهبي في التلخيص ، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

واثنتين على الأخدعين (١).

وفي الصحيح عنه أنه احتجم وهو محرم في رأسه لصداع كان به (٢).

وفي « سنن ابن ماجه » عن علي ، نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامة الأخدعين والكاهل (٣).

وفي « سنن أبي داود » من حديث جابر ، أن النبي ﷺ احتجم في وركه من وثء كان به (٤).

فصل

واختلف الأطباء في الحجامة على نقرة القفا ، وهي القمحدوة .

وذكر أبو نعيم في كتاب « الطب النبوي » حديثًا مرفوعًا : « **عَلَيكم بالحجَامَة في جوزَة القَمَحدوَة، فإنها تَشفي من خَمسَة أدواء** » (٥) ، ذكر منها الجذام .

وفي حديث آخر : « **عَلَيكم بالحجَامة في جَوزَة القَمَحدوَة ، فإنها شفَاءٌ من اثنَين وسَبعينَ دَاء** » (٦).

(١) لقد وهم المؤلف ـ رحمه الله ـ في نسبة هذا الحديث إلي الصحيحين، فإنهما لم يخرجاه ، ولا أحدهما، وإنما أخرجه أصحاب السنن، وأحمد، والحاكم كما في التخريج السابق.

(٢) رواه البخاري (٥٦٩٨).

(٣) حديث ضعيف جدا: أخرجه ابن ماجة (٣٤٨٢) وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٣)، والنسائي (٢٨٤٨)، وابن ماجه (٣٤٨٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ثلاثتهم عن جابر ـ رضي الله عنه .
وأخرجه النسائي من حديث أنس (٢٨٤٩) بلفظ: أن رسول الله احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وثء كان به.
قال السندي في حاشيته على النسائي (٥ / ٢١٣): قوله : من وثء ، بفتح واو ، وسكون مثلثة، آخره همزة ، والعامة تقول بالياء وهو غلط، وجع يصيب اللحم، ولا يبلغ العظم، أو وجع يصيب العظم من غير كسر.

(٥، ٦) الحديثان أوردهما السيوطي في الجامع الصغير في حديث واحد بلفظ: عليكم بالحجامة في جوزة القمحدوة، فإنها دواء من اثنين وسبعين داء، وخمسة أدواء، من الجنون، والجذام، والبرص، ووجع الأضراس.
ونسبه للطبراني وابن السني وأبو نعيم، من حديث صهيب ورمز له بالضعف.
وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٧٥٨).

فطائفة منهم استحسنته وقالت : إنها تنفع من جحظ العين ، والنتوء العارض فيها ، وكثير من أمراضها ، ومن ثقل الحاجبين والجفن ، وتنفع من جربه . وروي أن أحمد بن حنبل احتاج إليها ، فاحتجم في جانبي قفاه ، ولم يحتجم في النقرة ، وممن كرهها صاحب « القانون » وقال : إنها تورث النسيان حقًا كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد ، فإن مؤخر الدماغ موضع الحفظ ، والحجامة تذهبه ، انتهى كلامه .

ورد عليه آخرون ، وقالوا : الحديث لا يثبت ، وإن ثبت فالحجامة إنما تضعف مؤخر الدماغ إذا استعملت لغير ضرورة ، فأما إذا استعملت لغلبة الدم عليه ، فإنها نافعة له طبًا وشرعًا ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه احتجم في عدة أماكن من قفاه بحسب ما اقتضاه الحال في ذلك ، واحتجم في غير القفا بحسب ما دعت إليه حاجته .

فصل

والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم ، إذا استعملت في وقتها ، وتنقي الرأس والفكين ، والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن ، وهو عرق عظيم عند الكعب ، وتنفع من قروح الفخذين والساقين ، وانقطاع الطمث ، والحكة العارضة في الأنثيين ، والحجامة في أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ ، وجربه وبثوره، ومن النقرس والبواسير ، والفيل وحكة الظهر .

فصل

روي الترمذي في « جامعه » : من حديث ابن عباس يرفعه : « **إن خيرَ ما تَحتَجمون فيه يَوم سَابعَ عَشَرَة ، أو تاسعَ عشرة ، ويوم إحدى وعشرين** »(١) .

وفيه عن أنس كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل ، وكان يحتجم لسبعة عشر ، وتسعة عشر ، وفي إحدى وعشرين(٢) .

وفي « سنن ابن ماجه » عن أنس مرفوعًا : « **من أرادَ الحجَامَة فَليَتَحَر سَبعَةَ عَشَرَ ، أو تسعَةَ عَشَرَ ، أو إحدَى وعشرين ، لا يتبيغ بأَحَدكم الدم فيَقتلَه** » (٣) .

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٠٥٣)، وسنده ضعيف، فيه عباد بن منصور وقد تقدم.

(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٥١)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٣) حديث صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وفي « **سنن أبي داود** »من حديث أبي هريرة مرفوعًا : « **مَن احتجَم لسبَع عشرَةَ ، أو تسعَ عَشـرَةَ، أو إحدَى وعشرينَ ، كَانت شـفاء من كل دَاءٍ** » (١) ، وهذا معناه من كل داء سببه غلبة الدم .

وهذه الأحاديث موافقة لما أجمع عليه الأطـباء ، أن الحجامة في النصف الثاني ، وما يليه من الربع الثـالث من أرباعه أنفع من أوله وآخـره ، وإذا استعـملت عند الحاجة إليـها نفعت أي وقت كان من أول الشهر وآخره .

قال الخلال :أخبرني عصمة بن عصام . قال : حدثنا حنبل ، قال : كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يحتجم أي وقت هاج به الدم ، وأي ساعة كانت .

وقال صـاحب « القانون » :أوقاتهـا في النهار : الساعـة الثانية أو الثـالثة ، ويجب توقيها بعد الحمام إلا فيمن دمه غليظ، فيجب أن يستحم، ثم يستجم ساعة، ثم يحتجم ، انتهى .

وتكره عندهم الحجامة على الشبع ، فإنها ربما أورثت سددا وأمراضًا رديئة، ولا سيما إذا كان الغذاء رديئًا غليظًا . وفي أثر « الحـجامة على الريق دواء ، وعلى الشبع داء، وفي سبعة عشر من الشهر شفاء».

واختـيار هذه الأوقات للحجـامة ، فيمـا إذا كانت على سبيل الاحتيـاط والتحرز من الأذى ، وحفظًا للصحة . وأما فـي مداواة الأمراض ، فحيثما وجد الاحـتياج إليها وجب استعمـالها . وفي قوله : «**لا يتبـيغ بأحدكم الدم فيـقتله** » ، دلالة على ذلك ، يعني لئلا يتبيغ ، فـحذف حرف الجر مع (أن) ، ثم حذفت (أن) . والتبـيغ : الهيج ، وهو مقلوب البغي ، وهو بمعناه ، فإنه بغي الدم وهيجانه . وقد تقـدم أن الإمام أحمد كان يحتجم أي وقت احتاج من الشهر .

فصل في الأيام التي تكره فيها الحجامة

وأما اختيار أيام الأسـبوع للحجامة ، فقال الخلال في « جامـعه » : أخبرنا حرب بن إسمـاعيل ، قال قلت لأحـمد : تكره الحجـامة في شيء من الأيام ؟ قال : قـد جاء في الأربعاء والسبت .

وفيه : عن الحسين بن حسـان ، أنه سأل أبا عبد الله عن الحـجامة : أي يوم تكره ؟

(١) حديث حسن : أخرجه أبو داود (٣٨٦١)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٦٢٢).

فقال : في يوم السبت ، ويوم الأربعاء ، ويقولون : يوم الجمعة .

وروي الخلال ،عن أبي سلمة وأبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « **مَن احتَجَمَ يومَ الأربعَاء أو يومَ السبت ، فأصَابَه بَيَاضٌ أو بَرَصٌ ، فَلا يَلومَن إلا نَفسَه** »[(١)] .

وقال الخلال : أخبرنا محمد بن علي بن جعفر ، أن يعقوب بن بختان حدثهم، قال : سئل أحمد عن النورة والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء ؟ فكرهها . وقال : بلغني عن رجل أنه تنور ، واحتجم يعني يوم الأربعاء ، فأصابه البرص . قلت له : كأنه تهاون بالحديث ؟ قال : نعم .

وفي كتاب « الأفراد » للدارقطني ،من حديث نافع قال : قال لي عبد الله بن عمر : تبيغ بي الدم، فابغ لي حجامًا ، ولا يكن صبيًا ولا شيخًا كبيرًا ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **الحجَامَة تَزيد الحافظَ حفظًا ، والعَاقل عَقلاً ، فاحتَجَموا على اسم الله تعالى ، ولا تحتَجموا الخَميسَ ، والجمعَةَ ، والسبتَ ، والأحَدَ ، واحتَجموا الاثنين ، وما كانَ من جذامٍ ولا بَرَصٍ ، إلا نزلَ يوم الأربعاء** » . قال الدارقطني : تفرد به زياد بن يحيى ، وقد رواه أيوب عن نافع ، وقال فيه : « **واحتجموا يَومَ الاثنين والثلاثاء ، ولا تحتجموا يومَ الأربعاء** »[(٢)] .

وقد روي أبو داود في « سننه » من حديث أبي بكرة ، أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء ، وقال: إن رسول الله ﷺ قال : « **يَوم الثلاثَاء يوم الدم وفيه سَاعَة لا يرقَأ فيها الدم** »[(٣)] .

فصل

وفي ضمن هذه الأحاديث المتقدمة استحباب التداوي ، واستحباب الحجامة ، وأنها تكون في الموضع الذي يقتضيه الحال ، وجواز احتجام المحرم ، وإن آل إلى قطع شيء من الشعر ، فإن ذلك جائز. وفي وجوب الفدية عليه نظر ، ولا يقوى الوجوب ، وجواز

---

(١) حديث ضعيف جدا: أخرجه الحاكم (٤ / ٤٠٩)، وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك.

(٢) حديث حسن: أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) وسنده ضعيف. ولكن له طرق أخرى ذكرها الشيخ الألباني في الصحيحة (٧٦٦)، وبها حسن الشيخ الحديث.

(٣) حديث ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٨٦٢) وفي سنده كيسة بنت أبي بكرة لا يعرف حالها.

حتجام الصائم ، فإن في « صحيح البخاري» أن رسول الله ﷺ «احتجم وهو صائم» (١).
ولكن هل يفطر بذلك، أم لا؟ مسألة أخرى ، الصواب : الفطر بالحجامة ، لصحته عن رسول الله من غير معارض ، وأصح ما يعارض به حديث حجامته وهو صائم ، ولكن لا يدل على عدم الفطر إلا بعد أربعة أمور :

أحدها : أن الصوم كان فرضًا .

الثاني : أنه كان مقيمًا .

الثالث : أنه لم يكن به مرض احتاج معه إلى الحجامة .

الرابع : أن هذا الحديث متأخر عن قوله : « **أفطر الحاجم والمحجوم** » (٢) .

فإذا ثبتت هذه المقدمات الأربع ، أمكن الاستدلال بفعله ﷺ على بقاء الصوم مع الحجامة ، وإلا فما المانع أن يكون الصوم نفلاً يجوز الخروج منه بالحجامة وغيرها ، أو من رمضان لكنه في السفر ، أو من رمضان في الحضر ، لكن دعت الحاجة إليها كما تدعو حاجة من به مرض إلى الفطر، أو يكون فرضًا من رمضان في الحضر من غير حاجة إليها، لكنه مبقى على الأصل ، وقوله : « **أفطر الحاجم والمحجوم**» ، ناقل ومتأخر فيتعين المصير إليه ، ولا سبيل إلى إثبات واحدة من هذه المقدمات الأربع ، فكيف بإثباتها كلها .

وفيها دليل على استئجار الطبيب وغيره من غير عقد إجارة ، بل يعطيه أجرة المثل ، أو ما يرضيه .

وفيها دليل على جواز التكسب بصناعة الحجامة ، وإن كان لا يطيب للحر أكل أجرته من غير تحريم عليه ، فإن النبي ﷺ أعطاه أجره ، ولم يمنعه من أكله ، وتسميته إياه خبيثًا كتسميته للثوم والبصل خبيثين ، ولم يلزم من ذلك تحريمهما .

وفيها دليل على جواز ضرب الرجل الخراج على عبده كل يوم شيئًا معلومًا بقدر طاقته، وأن للعبد أن يتصرف فيما زاد على خراجه ، ولو منع من التصرف ، لكان كسبه كله خراجًا ولم يكن لتقديره فائدة، بل ما زاد على خراجه ، فهو تمليك من سيده له يتصرف فيه كما أراد ، والله أعلم .

---

(١) رواه البخاري (١٩٣٩).

(٢) رواه مسلم (٢٢٠٧).

فصل في هديه ﷺ في قطع العروق والكي

ثبت في « **الصحيح** » من حديث جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ بعث إلى أبي بن كعب طبيبًا ، فقطع له عرقًا وكواه عليه[١] . ولما رمي سعد بن معاذ في أكحله حسمه النبي ﷺ ثم ورمت ، فحسمه الثانية ، والحسم : هو الكي.

وفي طريق آخر : أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ في أكحله بمشقصٍ ، ثم حسمه سعد بن معاذ أو غيره من أصحابه .

وفي لفظ آخر : أن رجلاً من الأنصار رمي في أكحله بمشقص ، فأمر النبي ﷺ به فكوي .

وقال أبو عبيد : وقد أتي النبي ﷺ برجل نعت له الكي ، فقال : « **اكووه وارضفوه** »[٢] . قال أبو عبيد: الرضف : الحجارة تسخن ، ثم يكمد بها .

وقال الفضل بن دكين : حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي ﷺ كواه في أكحله.

وفي «**صحيح البخاري**» من حديث أنس ، أنه كوي من ذات الجنب والنبي ﷺ حي[٣] .

وفي الترمذي ، عن أنس ، أن النبي ﷺ : « **كوى أسعد بنَ زُرَارَةَ من الشوكة** »[٤]. وقد تقدم الحديث المتفق عليه وفيه : « **وما أحبّ أن أكتوى** » وفي لفظ آخر : « **وأنا أنهَى أمتي عَن الكَي** »[٥] .

وفي « **جامع الترمذي** » وغيره عن عمران بن حصين ، أن النبي ﷺ نهى عن الكي قال : فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا ، ولا أنجحنا . وفي لفظ : نهينا عن الكي وقال : فما أفلحن ولا أنجحن[٦] .

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠ / ٤٠٧ / ١٩٥١٧).

(٣) رواه البخاري (٥٧١٩).

(٤) حديث صحيح : أخرجه الترمذي (٢٠٥٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٥)، والترمذي (٢٠٤٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٣٤٩٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

قال الخطابي : إنما كوي سعدًا ليرقأ الدم من جـرحه ، وخاف عليه أن ينزف فيهلك . والكي مستعمل في هذا الباب ، كما يكوى من تقطع يده أو رجله .

وأما النهي عن الكي ، فهو أن يكتوي طلبًا للشفاء ، وكانـوا يعتقدون أنه متى لم يكتو هلك ، فنهاهم عنه لأجل هذه النية .

وقيل : إنما نهى عنه عمران بن حـصين خاصة ؛ لأنه كان به ناصور ، وكان مـوضعه خطرًا ، فنهاه عـن كيه ، فـيشبـه أن يكون النهي منصرفًا إلـى الموضع المخوف منه ، والله أعلم .

وقال ابن قتيبة : الكي جنسان : كي الصحـيح لئلا يعتل ، فهذا الذي قـيل فيه : لم يتوكل من اكتوى؛ لأنه يريد أن يدفع القدر عن نفسه .

والثاني : كي الجرح إذا نغل ، والعضو إذا قطع ، ففي هذا الشفاء .

وأمـا إذا كان الكي للتـداوي الذي يجوز أن يـنجع ، ويجوز أن لا ينجع ، فـإنه إلى الكراهة أقرب . انتهى .

وثبت في « الصحيح » في حديث السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب «**أنهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون** » (١) .

فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع ، **أحدها** : فعله ، **والثاني** : عدم محبته له ، **والثالث** : الثناء على من تركه ، **والرابع** : النهي عنه ، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى ، فإن فعله يدل على جوازه ، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركه ، فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهي عنه ، فعلى سبيل الاختيار والكراهة ، أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه ، بل يفعل خوفًا من حدوث الداء ، والله أعلم . .

فصل في هديه ﷺ في علاج الصرع

أخرجا في « الصـحيحين » من حديث عطاء بن أبي رباح ، قال : قـال ابن عباس : ألا أريك امرأة مـن أهل الجنة ؟ قلت : بلى . قال : هذه المرأة السـوداء ، أتت النبي ﷺ فقـالت : إني أصرع ، وإنى أتكشف ، فادع الله لي ، فـقال : « **إن شئت صبَرت ولَك الجنة ، وإن شئت دَعَوت الله لك أن يعافيكَ**»(٢) ، فقالت: أصبر. قالت: فإني أتكشف ،

(١) رواه البخاري (٦٤٧٢)، ومسلم (٢٢٠).

(٢) رواه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦).

فادْعُ الله أن لا أتكشف ، فدعا لها .

قلت :الصرع صرعان : صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية ، وصرع من الأخلاط الرديئة . والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه .

وأما صرع الأرواح ، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ، ولا يدفعونه ، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه ، فذكر بعض علاج الصرع ، وقال : هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة . وأما الصرع الذي يكون من الأرواح ، فلا ينفع فيه هذا العلاج .

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ،ومن يعتقد بالزندقة فضيلة ، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع ، وليس معهم إلا الجهل ، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك ، والحس والوجود شاهد به ، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط ، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها .

وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع :المرض الإلهي ، وقالوا : إنه من الأرواح، وأما جالينوس وغيره ، فتأولوا عليهم هذه التسمية ، وقالوا : إنما سموه بالمرض الإلهي؛ لكون هذه العلة تحدث في الرأس ، فتضر بالجزء الإلهي الطاهر الذي مسكنه الدماغ .

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها ، وتأثيراتها ، وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده .

ومن له عقلومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين :أمرٍ من جهة المصروع ، وأمرٍ من جهة المعالج ، فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه ، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها ، والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان فإن هذا نوع محاربة ، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين : أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا، وأن يكون الساعد قويًا ، فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل ، فكيف إذا عدم الأمران جميعًا ، يكون القلب خرابًا من التوحيد ، والتوكل ، والتقوى ، والتوجه ، ولا سلاح له .

والثاني : من جهة المعالج ، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا ، حتى إن من المعالجين من يكتفي بقوله : اخرج منه . أو يقول : بسم الله ، أو بقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، والنبي ﷺ كان يقول : « **اخرج عدو الله أنا رسول الله** »(١) .

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ، ويقول : قال لك الشيخ : اخرجي ، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع وربما خاطبها بنفسه ، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب ، فيفيق المصروع ولا يحس بألم ، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارًا .

وكان كثيرًا ما يقرأ في أذن المصروع : ﴿ **أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ** ﴾ [المؤمنون : ١١٥] .

وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع ، فقالت الروح : نعم ، ومد بها صوته . قال : فأخذت له عصا، وضربته بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب . ففي أثناء الضرب قالت : أنا أحبه ، فقلت لها : هو لا يحبك، قالت : أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك ، فقالت : أنا أدعه كرامة لك ، قال : قلت : لا ولكن طاعة لله ولرسوله ، قالت : فأنا أخرج منه ، قال : فقعد المصروع يلتفت يمينًا وشمالاً ، وقال : ما جاء بي إلى حضرة الشيخ ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البتة .

وكان يعالج بآية الكرسي ، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يعالجه بها ، وبقراءة المعوذتين .

وبالجملة فهذا النوع من الصرع ، وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة ، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم ، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر ، والتعاويذ ، والتحصنات النبوية والإيمانية ، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه ، وربما كان عريانًا فيؤثر فيه هذا .

ولو كشف الغطاء ، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى مع هذه الأرواح الخبيثة ،

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٤٠ / ١٧٠، ١٧٢)، وبنحوه عند ابن ماجه (٢٢٤٨)، وسنده صحيح.

وهي في أسرها وقبضتـها تسوقها حيث شاءت ، ولا يمكنها الامتناع عنها ولا مـخالفتها ، وبها الصرع الأعظم الذي لا يفيق صاحبه إلا عند المفـارقة والمعاينة ، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروع حقيقة ، وبالله المستعان .

وعلاج هذا الصرع باقتـران العقل الصحـيح إلى الإيمان . بما جاءت به الرسل ، وأن تكون الجنة والنار نصب عينيه وقبلة قلبه ، ويستحضر أهل الدنيا ، وحلول المثلات والآفات بهم ، ووقوعها خلال ديارهم كمواقع القـطر ، وهم صرعى لا يفيقون ، وما أشد داء هذا الصرع ، ولكن لما عمت البلية به بحيث لا يرى إلا مصروعًا ، لم يصر مستغربًا ولا مستنكرًا ، بل صار لكثرة المصروعين عين المستنكر المستغرب خلافه .

فإذا أراد الله بعبد خيرًا أفاق من هذه الصـرعة ، ونظر إلى أبناء الدنيا مصروعين حوله يمينًا وشمالاً على اخـتلاف طبقاتهم ، فمنهم من أطبق به الجنون ، ومنهم من يفـيق أحيانًا قليلة ، ويعود إلى جـنونه ، ومنهم من يفيق مرة ، ويجن أخـرى ، فإذا أفاق عـمل عمل أهل الإفاقة والعقل ، ثم يعاوده الصرع فيقع في التخبط .

فصل

أما صرع الأخلاط ، فهـو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعـال والحركة والانتصاب منعًا غير تام ، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة ، فيمتنع نفوذ الحس والحركة فـيه وفي الأعضاء نفوذًا تامًـا من غير انقطاع بالكلية ، وقـد تكون لأسباب أخر كريح غليظ يحتبس في منافـذ الروح، أو بخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء ، أو كيفيـة لاذعة ، فينقبض الدماغ لدفع المؤذي ، فـيتبعه تشنج في جمـيع الأعضاء ، ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه منتصبًا ، بل يسقط ، ويظهر في فيه الزبد غالبًا .

وهذه العلة تعد من جـملة الأمراض الحادة باعتـبار وقت وجوده المؤلم خـاصة ، وقد تعد من جملة الأمراض المزمنة باعـتبار طول مكثها ، وعسر برئها ، لا سـيما إن تجاوز في السن خمـسًا وعشـرين سنة ، وهذه العلة في دماغه ، وخـاصة في جوهره ، فـإن صرع هؤلاء يكون لازمًا . قال أبقراط : إن الصرع يبقى في هؤلاء حتى يموتوا .

إذا عرف هذا ، فهذه المرأة التي جـاء الحديث أنها كانت تصـرع وتتكشف ، يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع ، فوعدها النبيﷺ الجنة بصبرها على هذا المرض ، ودعا لها ألا تتكشف ، وخـيرها بين الصـبر والجنة ، وبين الدعـاء لها بالشـفاء من غـير ضـمان ، فاختارت الصبر والجنة .

وفي ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوي ، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله، يفعل ما لا يناله علاج الأطباء ، وأن تأثيره وفعله ، وتأثر الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية ، وانفعال الطبيعة عنها ، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا ، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية ، وانفعالاتها في شفاء الأمراض عجائب ، وما على الصناعة الطبية أضر من زنادقة القوم، وسفلتهم وجهالهم . والظاهر ؛ أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع ، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح ، ويكون رسول الله ﷺ قد خيرها بين الصبر على ذلك مع الجنة ، وبين الدعاء لها ، بالشفاء ، فاختارت الصبر والستر ، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج عرق النسا

روي ابن ماجه في « سننه » من حديث محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **دَوَاء عرق النسا أَليَة شَاة أعرَابية تذَاب ، ثم تجَزأ أجزاء ، ثم يشرَب عَلَى الريق في كل يَومٍ جزءٌ** »(١) .

عرق النسا؛ وجع يبتدئ من مفصل الورك ، وينزل من خلف على الفخذ ، وربما على الكعب ، وكلما طالت مدته ، زاد نزوله ، وتهزل معه الرجل والفخذ ، وهذا الحديث فيه معنى لغوي ، ومعنى طبي : فأما المعنى اللغوي ، فدليل على جواز تسمية هذا المرض بعرق النسا خلافًا لمن منع هذه التسمية، وقال : النسا هو العرق نفسه ، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه ، وهو ممتنع .

وجواب هذا القائل من وجهين .

أحدهما : أن العرق أعم من النسا ، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو : كل الدراهم أو بعضها .

الثاني : أن النسا ؛ هو المرض الحال بالعرق ، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله وموضعه.

قيل : وسمي بذلك؛ لأن ألمه ينسي ما سواه ، وهذا العرق ممتد من مفصل الورك ، وينتهي إلى آخر القدم وراء الكعب من الجانب الوحشي فيما بين عظم الساق والوتر .

---

(١) حديث صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣) ، وقال البوصيري في زوائده: إسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وأما المعنى الطبي ، فقد تقدم أن كلام رسول الله ﷺ نوعان :

أحدهما : عام بحسب الأزمان ، والأماكن ، والأشخاص ، والأحوال .

والثاني : خاص بحسب هذه الأمور أو بعضها ، وهذا من هذا القسم ، فإن هذا خطاب للعرب ، وأهل الحجاز ، ومن جاورهم ، ولا سيما أعراب البوادي ، فإن هذا العلاج من أنفع العلاج لهم ، فإن هذا المرض يحدث من يبس ، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة ، فعلاجها بالإسهال والألية فيها الخاصيتان : الإنضاج ، والتليين ، ففيها الإنضاج ، والإخراج . وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين ، وفي تعيين الشاة الأعرابية لقلة فضولها ، وصغر مقدارها ، ولطف جوهرها ، وخاصية مرعاها؛ لأنها ترعى أعشاب البر الحارة ، كالشيح ، والقيصوم ، ونحوهما ، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان ، صار في لحمه من طبعها بعد أن يلطفها تغذيه بها، ويكسبها مزاجًا ألطف منها ، ولا سيما الألية ، وظهور فعل هذه النباتات في اللبن أقوى منه في اللحم ، ولكن الخاصية التي في الألية من الإنضاج والتليين لا توجد في اللبن ، وهذا كما تقدم أن أدوية غالب الأمم والبوادي هي الأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند .

وأما الروم واليونان ، فيعتنون بالمركبة ، وهم متفقون كلهم على أن من مهارة الطبيب أن يداوي بالغذاء ، فإن عجز فبالمفرد ، فإن عجز ، فبما كان أقل تركيبًا .

وقد تقدم أن غالب عادات العرب وأهل البوادي الأمراض البسيطة ، فالأدوية البسيطة تناسبها ، وهذا لبساطة أغذيتهم في الغالب . وأما الأمراض المركبة ، فغالبًا ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافها ، فاختيرت لها الأدوية المركبة ، والله تعالى أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج يبس الطبع ، واحتياجه إلى ما يمشيه ويلينه

روى الترمذي في « جامعه » وابن ماجه في « سننه » من حديث أسماء بنت عميس ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « **بماذا كنت تَستَمشِينَ ؟** » قالت : بالشبرم ، قال : « **حارٌّ جَارٌّ** » ، قالت : ثم استمشيت بالسنا ، فقال : « **لو كَانَ شيءٌ يَشفي منَ الموت لكَانَ السنا**» [١] .

وفي « سنن ابن ماجه » عن إبراهيم بن أبي عبلة ، قال : سمعت عبد الله بن أم

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٢٨)، وابن ماجه (٣٤٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

حرام، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**عليكم بالسنا والسنوت ، فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام**» ، قيل : يا رسول الله وما السام ؟ قال : « **الموت** » (١) .

قوله : « **بماذا كنت تستمشين** » أي: تليين الطبع حتى يمشي، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذي باحتباس النجو، ولهذا سمي الدواء المسهل مشيًا على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهول يكثر المشي والاختلاف للحاجة وقد روي: « **بماذا تستشفين** » ؟ فقالت : بالشبرم ، وهو من جملة الأدوية اليتوعية ، وهو قشر عرق شجرة ، وهو حارٌ يابس في الدرجة الرابعة ، وأجوده المائل إلى الحمرة ، الخفيف الرقيق الذي يشبه الجلد الملفوف ، وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباء بترك استعمالها لخطرها ، وفرط إسهالها .

وقوله ﷺ : « **حارٌ جارٌ** » ويروي : « **حارٌ يارٌ** » ، قال أبو عبيد : وأكثر كلامهم بالياء : قلت : وفيه قولان ، أحدهما : أن الحار الجار بالجيم : الشديد الإسهال ، فوصفه بالحرارة ، وشدة الإسهال وكذلك هو ، قاله أبو حنيفة الدينوري .

والثاني : وهو الصواب أن هذا من الإتباع الذي يقصد به تأكيد الأول ، ويكون بين التأكيد اللفظي والمعنوي ، ولهذا يراعون فيه إتباعه في أكثر حروفه ، كقولهم : حسن بسن، أي : كامل الحسن ، وقولهم : حسن قسن بالقاف ، ومنه شيطان ليطان ، وحار جار ، مع أن في الجار معنى آخر ، وهو الذي يجر الشيء الذي يصيبه من شدة حرارته وجذبه له ، كأنه ينزعه ويسلخه . ويار : إما لغة في جار، كقولهم : صهري وصهريج ، والصهاري والصهاريج ، وإما إتباع مستقل .

وأما السنا . ففيه لغتان : المد والقصر ، وهو نبت حجازي أفضله المكي ، وهو دواء شريف مأمون الغائلة ، قريبٌ من الاعتدال ، حارٌ يابس في الدرجة الأولى ، يسهل الصفراء والسوداء ، ويقوي جرم القلب ، وهذه فضيلة شريفة فيه ، وخاصيته النفع من الوسواس السوداوي ، ومن الشقاق العارض في البدن ، ويفتح العضل وينفع من انتشار الشعر ، ومن القمل والصداع العتيق ، والجرب ، والبثور ، والحكة ، والصرع ، وشرب مائه مطبوخًا أصلح من شربه مدقوقًا ، ومقدار الشربة منه ثلاثة دراهم ، ومن مائه خمسة دراهم، وإن طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العجم، كان أصلح.

(١) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٧)، والحاكم (٤ / ٢٠١)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٧٩٨).

قال الرازي : السناء والشاهترج[(١)] يسهلان الأخلاط المحترقة ، وينفعان من الجرب والحكة ، والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم .

وأما السنوت ، ففيه ثمانية أقوال ؛ :

أحدها : أنه العسل .

والثاني : أنه رب عكة السمن يخرج خططًا سوداء على السمن ، حكاهما عمرو بن بكر السكسكي .

الثالث : أنه حب يشبه الكمون وليس به، قاله ابن الأعرابي .

الرابع : أنه الكمون الكرماني .

الخامس : أنه الرازيانج . حكاهما أبو حنيفة الدينوري عن بعض الأعراب .

السادس : أنه الشبت .

السابع : أنه التمر حكاهما أبو بكر بن السني الحافظ .

الثامن : أنه العسل الذي يكون في زقاق السمن ، حكاه عبد اللطيف البغدادي . قال بعض الأطباء : وهذا أجدر بالمعنى ، وأقرب إلى الصواب ، أي : يخلط السناء مدقوقًا بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفردًا لما في العسل والسمن من إصلاح السنا ، وإعانته له على الإسهال . والله أعلم .

وقد روي **الترمذي** وغيره من حديث ابن عباس يرفعه : « **إن خيرَ مَا تَدَاوَيتم به السعوط واللدود والحجامَة والمَشيّ** »[(٢)] والمشيّ : هو الذي يمشي الطبع ويلينه ويسهل خروج الخارج .

فصل في هديه ﷺ في علاج حكة الجسم وما يولد القَمل

في « الصحيحين » من حديث قتادة ، عن أنس بن مالك قال : رخص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف ، والزبير بن العوام رضي الله عنهما في لبس الحرير لحكة كانت بهما .

وفي رواية : أن عبد الرحمن بن عوف ، والزبير بن العوام رضي الله عنهما ، شكوا القمل إلى

---

(١) هو ملك البقول: ويسمى كزبرة الحمار.

(٢) حديث ضعيف: : أخرجه الترمذي (٢٠٤٧، ٢٠٥٣)، وفي سنده عباد بن منصور ، وقد تقدم.

النبي ﷺ في غزاة لهما ، فرخص لهما في قمص الحرير ، ورأيته عليهما (١) .

هذا الحديث يتعلق به أمران : أحدهما : فقهي ، والآخر طبي .

فأما الفقهي : فالذي استقرت عليه سنته ﷺ إباحة الحرير للنساء مطلقًا ، وتحريمه على الرجال إلا لحاجة ومصلحة راجحة ، فالحاجة إما من شدة البرد ، ولا يجد غيره ، أو لا يجد سترة سواه . ومنها؛ لباسه للجرب ، والمرض ، والحكة ، وكثرة القمل كما دل عليه حديث أنس هذا الصحيح .

والجواز؛ أصح الروايتين عن الإمام أحمد ، وأصح قولي الشافعي ، إذ الأصل عدم التخصيص ، والرخصة إذا ثبتت في حق بعض الأمة لمعنى تعدت إلى كل من وجد فيه ذلك المعنى ، إذ الحكم يعم بعموم سببه .

ومن منع منه ، قال : أحاديث التحريم عامة ، وأحاديث الرخصة يحتمل اختصاصها بعبد الرحمن ابن عوف والزبير ، ويحتمل تعديها إلى غيرهما . وإذا احتمل الأمران ، كان الأخذ بالعموم أولى ، ولهذا قال بعض الرواة في هذا الحديث : فلا أدري أبلغت الرخصة من بعدهما ، أم لا ؟

والصحيح : عموم الرخصة ، فإنه عرف خطاب الشرع في ذلك ما لم يصرح بالتخصيص ، وعدم إلحاق غير من رخص له أولا به ، كقوله لأبي بردة في تضحيته بالجذعة من المعز : « **تَجزيكَ ولَن تجزىَ عن أحد بَعدَكَ** »(٢) وكقوله تعالى لنبيه ﷺ في نكاح من وهبت نفسها له: ﴿ **خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [الأحزاب : ٥٠] .

وتحريم الحرير : إنما كان سدًا للذريعة ، ولهذا أبيح للنساء ، وللحاجة ، والمصلحة الراجحة ، وهذه قاعدة ما حرم لسد الذرائع ، فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة ، كما حرم النظر سدًا لذريعة الفعل ، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة والمصلحة الراجحة ، وكما حرم التنفل بالصلاة في أوقات النهي سدًا لذريعة المشابهة الصورية بعباد الشمس ، وأبيحت للمصلحة الراجحة ، وكما حرم ربا الفضل سدًا لذريعة ربا النسيئة ، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة من العرايا(٣) ، وقد أشبعنا الكلام فيما يحل ويحرم من لباس الحرير في

---

(١) رواه البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦).

(٢) رواه البخاري (٥٥٥٧)، ومسلم (١٩٦١).

(٣) العرايا: جمع عرية، وهي النخلة يعطيها صاحبها لفقير لينتفع بثمرتها إلى سنة، فتدفعه الحاجة إلى أن يأخذ بثمرتها تمرا قبل أن يحرز ثمرتها، فلا يضر الفضل حينئذ.

كتاب « التحبير لما يحل ويحرم من لباس الحرير » .

فصل

وأما الأمر الطبي : فهو أن الحرير من الأدوية المتخذة من الحيوان ، ولذلك يعد في الأدوية الحيوانية؛ لأن مخرجه من الحيوان ، وهو كثير المنافع ، جليل الموقع ، ومن خاصيته تقوية القلب ، وتفريحه والنفع من كثير من أمراضه ، ومن غلبة المرة السوداء ، والأدواء الحادثة عنها ، وهو مقو للبصر إذا اكتحل به ، والخام منه ـ وهو المستعمل في صناعة الطب ـ حار يابس في الدرجة الأولى . وقيل : حار رطب فيها وقيل: معتدل . وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة في مزاجه ، مسخنًا للبدن ، وربما برد البدن بتسمينه إياه .

قال الرازي : الإبريسم أسخن من الكتان ، وأبرد من القطن . يربي اللحم ، وكل لباس خشن ، فإنه يهزل ، ويصلب البشرة وبالعكس .

قلت : والملابس ثلاثة أقسام: قسم يسخن البدن ويدفئه وقسم يدفئه ولا يسخنه،وقسم لا يسخنه ولا يدفئه، وليس هناك ما يسخنه ولا يدفئه ؛ إذ ما يسخنه فهو أولى بتدفئته ، فملابس الأوبار والأصواف تسخن وتدفئ ،وملابس الكتان والحرير والقطن تدفئ ولا تسخن ، فثياب الكتان باردة يابسة ، وثياب الصوف حارة يابسة ، وثياب القطن معتدلة الحرارة ، وثياب الحرير ألين من القطن وأقل حرارة منه .

قال صاحب « المنهاج » : ولبسه لا يسخن كالقطن ، بل هو معتدل ، وكل لباس أملس صقيل ، فإنه أقل إسخانًا للبدن ، وأقل عونًا في تحلل ما يتحلل منه، وأحرى أن يلبس في الصيف، وفي البلاد الحارة.

ولما كانت ثيابُ الحرير كذلك ، وليس فيها شيء من اليبس والخشونة الكائنين في غيرها ، صارت نافعة من الحكة ، إذ الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة ، فلذلك رخص رسول اللهﷺ للزبير وعبد الرحمن في لباس الحرير لمداواة الحكة ، وثياب الحرير أبعد عن تولد القمل فيها ، إذ كان مزاجها مخالفًا لمزاج ما يتولد منه القمل .

وأما القسم الذي لا يدفئ ولا يسخن ، فالمتخذ من الحديد والرصاص ، والخشب والتراب ، ونحوها، فإن قيل : فإذا كان لباس الحرير أعدل اللباس وأوفقه للبدن ، فلماذا حرمته الشريعة الكاملة الفاضلة التي أباحت الطيبات ، وحرمت الخبائث ؟

قيل : هذا السؤال يجيب عنه كل طائفة من طوائف المسلمين بجواب ، فمنكرو الحكم والتعليل لما رفعت قاعدة التعليل من أصلها لم يحتاجوا إلى جواب عن هذا السؤال .

ومثبتو التعليل والحكم وهم الأكثرون، منهم من يجيب عن هذا بأن الشريعة حرمته لتصبر النفوس عنه، وتتركه لله ، فتثاب على ذلك لا سيما ولها عوض عنه بغيره .

ومنهم من يجيب عنه بأنه خلق في الأصل للنساء ، كالحلية بالذهب ، فحرم على الرجال لما فيه من مفسدة تشبه الرجال بالنساء ، ومنهم من قال : حرم لما يورثه من الفخر والخيلاء والعجب . ومنهم من قال : حرم لما يورثه بملامسته للبدن من الأنوثة والتخنث ، وضد الشهامة والرجولة ، فإن لبسه يكسب القلب صفة من صفات الإناث ، ولهذا لا تكاد تجد من يلبسه في الأكثر إلا وعلى شمائله من التخنث والتأنث ، والرخاوة ما لا يخفى ، حتى لو كان من أشهم الناس وأكثرهم فحولية ورجولية ، فلا بد أن ينقصه لبس الحرير منها ، وإن لم يذهبها، ومن غلظت طباعه وكثفت عن فهم هذا، فليسلم للشارع الحكيم ، ولهذا كان أصح القولين : أنه يحرم على الولي أن يلبسه الصبي لما ينشأ عليه من صفات أهل التأنيث .

وقد روي النسائي من حديث أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن الله أحل لإناث أمتي الحرير والذهب ، وحرمه على ذكورها** » .

وفي لفظ : « **حُرِمَ لباسُ الحرير والذهب على ذُكُور أمتي ، وأحل لإنَاثهم** »[(١)] .

وفي « صحيح البخاري » عن حذيفة قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير والديباج ، وأن يجاس عليه ، وقال : « **هُوَ لهُم في الدُّنيا ، ولَكُم في الآخرة** »[(٢)] .

فصل في هديه ﷺ في علاج ذات الجنب

روى الترمذي في « جامعه » من حديث زيد بن أرقم ، أن النبي ﷺ قال : « **تداوَوا من ذات الجنب بالقُسط البحري والزيت** »[(٣)] .

وذات الجنب عند الأطباء نوعان : حقيقي، وغير حقيقي . فالحقيقي : ورم حار يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع ، وغير الحقيقي : ألم يشبهه يعرض

(١) **حديث صحيح** : أخرجه الترمذي (١٧٢٠)، والنسائي (٥١٦٣، ٥٢٨٠).

(٢) رواه البخاري (٥٨٣١).

(٣) **حديث ضعيف** : أخرجه الترمذي (٢٠٧٩).

في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات ، فتحدث وجعًا قريبًا من وجع ذات الجنب الحقيقي ، إلا أن الوجع في هذا القسم ممدود ، وفي الحقيقي ناخس .

قال صاحب : « القانون » : قد يعرض في الجنب ، والصفاقات ، والعضل التي في الصدر ، والأضلاع ، ونواحيها أورام مؤذية جدًا موجعة ، تسمى شوصة وبرسامًا ، وذات الجنب. وقد تكون أيضًا أوجاعًا في هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن من رياح غليظة ، فيظن أنها من هذه العلة ، ولا تكون منها . قال : واعلم أن كل وجع في الجنب قد يسمى ذات الجنب اشتقاقًا من مكان الألم ، لأن معنى ذات الجنب صاحبة الجنب ، والغرض به ها هنا وجع الجنب ، فإذا عرض في الجنب ألم عن أي سبب كان نسب إليه ، وعليه حمل كلام بقراط في قوله : إن أصحاب ذات الجنب ينتفعون بالحمام . وقيل : المراد به كل من به وجع جنب ، أو وجع رئة من سوء مزاج ، أو من أخلاط غليظة ، أو لذاعة من غير ورم ولا حمى .

قال بعض الأطباء : وأما معنى ذات الجنب في لغة اليونان ، فهو ورم الجنب الحار ، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة ، وإنما سمي ذات الجنب ورم ذلك العضو إذا كان ورمًا حارًا فقط .

ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة أعراض : وهي الحمى والسعال، والوجع الناخس ، وضيق النفس، والنبض المنشاري .

والعلاج الموجود في الحديث ، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسط البحري، وهو العود الهندي على ما جاء مفسرًا في أحاديث أخر صنف من القسط إذا دق دقًا ناعمًا ، وخلط بالزيت المسخن ، ودلك به مكان الريح المذكور، أو لعق ، كان دواء موافقًا لذلك، نافعًا له، محللاً لمادته ، مذهبًا لها، مقويًا للأعضاء الباطنة، مفتحًا للسدد، والعود المذكور في منافعه كذلك.

قال المسبحي[1] : العود: حار يابس، قابض يحبس البطن، ويقوي الأعضاء الباطنة ، ويطرد الريح، ويفتح السدد ، نافع من ذات الجنب ، ويذهب فضل الرطوبة ، والعود

---

(١) المسبحي هو: عيسى بن يحيى الجرجاني، أبو سهل، طبيب حكيم، توفي سنة ٣٩٠هـ، وله من العمر ٤٠ سنة.
انظر ترجمته في عيون الأنباء (٣٢٧،٣٢٨).

المذكور جيد للدماغ . قال : ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقية أيضًا إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لا سيما في وقت انحطاط العلة ، والله أعلم .

وذات الجنب :من الأمراض الخطرة ؛ وفي الحديث الصحيح : عن أم سلمة ، أنها قالت : بدأ رسول الله ﷺ بمرضه في بيت ميمونة ، وكان كلما خف عليه ، خرج وصلى بالناس ، وكان كلما وجد ثقلا قال : « **مُرُوا أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالناس** » [(١)]، واشتد شكواه حتى غمر عليه من شدة الوجع ، فاجتمع عنده نساؤه ، وعمه العباس ، وأم الفضل بنت الحارث وأسماء بنت عميس ، فتشاوروا في لده، فلدوه وهو مغمور ، فلما أفاق قال : «**مَن فعَل بي هذا ، هذا من عَمَلِ نسَاء جئنَ من ها هنا** » ، وأشار بيده إلى أرض الحبشة ، وكانت أم سلمة وأسماء لدتاه ، فقالوا : يا رسول الله خشينا أن يكون بك ذات الجنب . قال : « **فَبِمَ لَدَدتُموني** » قالوا : بالعُود الهندي ، وشيء من ورس ، وقطرات من زيت . فقال: « **مَا كانَ الله لِيَقذفَني بذلكَ الداء** » ، ثم قال : « **عَزَمتُ علَيكُم أن لا يَبقَى في البَيت أحَدٌ إلا لُد إلا عَميَ العبَاس** » [(٢)].

وفي « **الصحيحين** » عن عائشة رضي الله عنها قالت : لددنا رسول الله ﷺ ، فأشار أن لا تلدوني ، فقلنا: كراهية المريض للدواء ، فلما أفاق قال : « **ألَم أنهَكُم أن تَلُدُّوني ، لا يبقَى منكُم أحَدٌ إلا لُد غيرَ عَمي العباس ، فإنه لَم يَشهَدكُم** » .

قال أبو عبيد عن الأصمعي :اللدود : ما يسقى الإنسان في أحد شقي الفم ، أخذ من لديدي الوادي، وهما جانباه . وأما الوجور : فهو في وسط الفم .

قلت :واللدود (بالفتح) : هو الدواء الذي يلد به . والسعوط ؛ ما أدخل من أنفه .

وفي هذا الحديث في الفقه معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء ، إذا لم يكن فعله محرمًا لحق الله ، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر ، وهو منصوص أحمد ، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين ، وترجمة المسألة بالقصاص في اللطمة والضربة ، وفيها عدة أحاديث لا معارض لها البتة ، فيتعين القول بها .

---

(١) حديث صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٤٢٨ / ٩٧٥٤)، وصححه الحافظ في فتح الباري (٧ / ٧٥٥). وانظر صحيح البخاري (٤٤٥٨).

(٢) رواه البخاري (٥٧١٢)، ومسلم (٢٢١٣). .

فصل في هديه ﷺ في علاج الصداع والشقيقة

روي ابن ماجة في « سننه » حديثًا في صحته نظر : أن النبي ﷺ كان إذا صدع ، غلف رأسه بالحناء، ويقول : « **إنهُ نافعٌ بإذن الله منَ الصُّدَاع** » (١) .

الصداع : ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله ، فما كان منه في أحد شقي الرأس لازمًا يسمى شقيقة . وإن كان شاملاً لجميعه لازمًا ، يسمى بيضة وخوذة تشبيهًا ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كله ، وربما كان في مؤخر الرأس أو في مقدمه .

وأنواعه كثيرة ، وأسبابه مختلفة . وحقيقة الصداع سخونة الرأس ، واحتماؤه لما دار فيه من البخار يطلب النفوذ من الرأس ، فلا يجد منفذًا فيصدعه كما يصدع الوعي إذا حمي ما فيه وطلب النفوذ ، فكل شيء رطب إذا حمي ، طلب مكانًا أوسع من مكانه الذي كان فيه ، فإذا عرض هذا البخار في الرأس كله بحيث لا يمكنه التفشي والتحلل ، وجال في الرأس ، سمي السدر .

والصداع يكون عن أسباب عديدة :

أحدها : من غلبة واحد من الطبائع الأربعة .

والخامس : يكون من قروح تكون في المعدة ، فيألم الرأس لذلك الورم لاتصال العصب المنحدر من الرأس بالمعدة .

والسادس : من ريح غليظة تكون في المعدة ، فتصعد إلى الرأس فتصدعه .

والسابع : يكون من ورم في عروق المعدة ، فيألم الرأس بألم المعدة للاتصال الذي بينهما .

والثامن : صداع يحصل عن امتلاء المعدة من الطعام ، ثم ينحدر ويبقى بعضه نيئًا ، فيصدع الرأس ويثقله .

والتاسع : يعرض بعد الجماع لتخلخل الجسم ، فيصل إليه من حر الهواء أكثر من قدره .

---

(١) الحديث الذي في سنن ابن ماجه (٣٥٠٢)، من حيث سلمى أم رافع مولاة رسول الله ﷺ قالت: كان لا يصيب النبي قرحة، ولا شوكة إلا وضع عليه الحناء.
والحديث حسنه الألباني في الصحيحة (٢٠٥٩).

والعاشر : صداع يحصل بعد القيء والاستفراغ ، إما لغلبة اليبس ، وإما لتصاعد الأبخرة من المعدة إليه .

والحادي عشر : صداع يعرض عن شدة الحر وسخونة الهواء .

والثاني عشر : ما يعرض عن شدة البرد ، وتكاثف الأبخرة في الرأس وعدم تحللها .

والثالث عشر : ما يحدث من السهر وعدم النوم .

والرابع عشر : ما يحدث من ضغط الرأس وحمل الشيء الثقيل عليه .

والخامس عشر : ما يحدث من كثرة الكلام ، فتضعف قوة الدماغ لأجله .

والسادس عشر : ما يحدث من كثرة الحركة والرياضة المفرطة .

والسابع عشر : ما يحدث من الأعراض النفسانية ، كالهموم، والغموم ، والأحزان ، والوساوس ، والأفكار الرديئة .

والثامن عشر : ما يحدث من شدة الجوع ، فإن الأبخرة لا تجد ما تعمل فيه ، فتكثر وتتصاعد إلى الدماغ فتؤلمه .

والتاسع عشر : ما يحدث عن ورم في صفاق الدماغ ، ويجد صاحبه كأنه يضرب بالمطارق على رأسه .

والعشرون : ما يحدث بسبب الحمى لاشتعال حرارتها فيه فيتألم ، والله أعلم .

فصل

وسبب صداع الشقيقة مادة في شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها ، أو مرتقية إليها ، فيقبلها الجانب الأضعف من جانبيه ، وتلك المادة إما بخارية، وإما أخلاط حارة أو باردة ، وعلامتها الخاصة بها ضربان الشرايين ، وخاصة في الدموي . وإذا ضبطت بالعصائب ، ومنعت من الضربان ، سكن الوجع.

وقد ذكر أبو نعيم في كتاب « الطب النبوي» له: أن هذا النوع كان يصيب النبي ﷺ ، فيمكث اليوم واليومين ، ولا يخرج .

وفيه : عن ابن عباس قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، وقد عصب رأسه بعصابة .

وفي « **الصحيح** » ، أنه قال في مرض موته : « **وَارَأْسَاهُ** »(١) وكان يعصب رأسه في

(١) رواه البخاري (٥٦٦٦).

مرضه ، وعصب الرأس ينفع في وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس .

فصل

وعلاجه يختلف باختلاف أنواعه وأسبابه ، فمنه ما علاجه بالاستفراغ ، ومنه ما علاجه بتناول الغذاء ، ومنه ما علاجه بالسكون والدعة ، ومنه ما علاجه بالضمادات ، ومنه ما علاجه بالتبريد ، ومنه ما علاجه بالتسخين ، ومنه ما علاجه بأن يجتنب سماع الأصوات والحركات .

إذا عرف هذا ، فعلاج الصداع في هذا الحديث بالحناء ، هو جزئي لا كلي ، وهو علاج نوع من أنواعه ، فإن الصداع إذا كان من حرارة ملهبة ، ولم يكن من مادة يجب استفراغها ، نفع فيه الحناء نفعًا ظاهرًا ، وإذا دق وضمدت به الجبهة مع الخل ، سكن الصداع ، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به ، سكنت أوجاعه ، وهذا لا يختص بوجع الرأس ، بل يعم الأعضاء ، وفيه قبض تشد به الأعضاء، وإذا ضمد به موضع الورم الحار والملتهب ، سكنه .

وقد روي البخاري في « تاريخه » وأبو داود في « السنن » أن رسول الله ﷺ ما شكى إليه أحد وجعًا في رأسه إلا قال له : « **احتجم** » ، ولا شكى إليه وجعًا في رجليه إلا قال له : « **اختضب بالحناء**» (١).

وفي الترمذي : عن سلمى أم رافع خادمة النبي ﷺ قالت : كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء (٢) .

فصل

والحناء بارد في الأولى ، يابس في الثانية ، وقوة شجر الحناء وأغصانها مركبة من قوة محللة اكتسبتها من جوهر فيها مائي ، حار باعتدال ، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضي بارد .

ومن منافعه أنه محلل نافع من حرق النار ، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به ، وينفع إذا مضغ من قروح الفم والسلاق (٣) العارض فيه ، ويبرئ القلاع (٤) الحادث في أفواه الصبيان ، والضماد به ينفع من الأورام الحارة الملهبة ، ويفعل في الجراحات فعل دم

(١) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٥٨)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٠٥٩).
(٢) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٥٤)، وابن ماجه (٣٥٠٢).
(٣)السلاق: بثر تخرج على أصل اللسان، وتقشر في أصول الأسنان.
(٤)القلاع: بثرات تكون في جلدة الفم أو اللسان.

الأخوين[١] . وإذ خلط نوره مع الشمع المصفى، ودهن الورد ، ينفع من أوجاع الجنب .

ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدري يخرج بصبي ، فخضبت أسافل رجليه بحناء ، فإنه يؤمن على عينيه أن يخرج فيها شيء منه ، وهذا صحيح مجرب لا شك فيه . وإذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف طيبها ، ومنع السوس عنها ، وإذا نقع ورقه في ماء عذب يغمره ، ثم عصر وشرب من صفوه أربعين يومًا كل يوم عشرون درهمًا مع عشرة دراهم سكر ، ويغذي عليه بلحم الضأن الصغير، فإنه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة.

وحكي أن رجلاً تشققت أظافير أصابع يده ، وأنه بذل لمن يبرئه مالاً ، فلم يجد ، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حناء، فلم يقدر عليه، ثم نقعه بماء وشربه، فبرأ ورجعت أظافيره إلى حسنها.

والحناء إذا ألزمت به الأظفار معجونًا حسنها ونفعها، وإذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الأورام الحارة التي ترشح ماء أصفر، نفعها ونفع من الجرب المتقرح المزمن منفعة بليغة، وهو ينبت الشعر ويقويه، ويحسنه ويقوي الرأس، وينفع من النفاطات، والبثور العارضة في الساقين والرجلين، وسائر البدن.

فصل في هديه ﷺ في معالجة المرضى بترك إعطائهم ما يكرهونه من الطعام والشراب ، وأنهم لا يكرهون على تناولهما

روي الترمذي في « جامعه » ، وابن ماجه ، عن عقبة بن عامر الجهني ، قال : قال رسول الله ﷺ: **« لا تُكرهوا مَرضَاكُم عَلَى الطعَام والشراب ، فإن الله عزَ وجلَ يُطعمُهُم ويَسقيهم »** [١] .

قال بعض فضلاء الأطباء: ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية، لا سيما للأطباء ، ولمن يعالج المرضى ، وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو الشراب ، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض ، أو لسقوط شهوته ، أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها وكيفما كان ، فلا يجوز حينئذ إعطاء الغذاء في هذه الحالة .

---

(١) في التذكرة: بعد أن تردد في بيان حقيقته، والصحيح أنا لا نعرف أصله، وإنما يجلب هكذا من بلاد الهند.

(٢) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٤٠)، وابن ماجه (٣٤٤٤)، وحسنه الترمذي في جامعه أو البوصيري في زوائده، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

اعلم أن الجوعَ إنما هو طلبُ الأعضاء للغذاء لتخلف الطبيعة به عليها عوض ما يتحلل منها ، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهي الجذب إلى العادة ، فيحس الإنسان بالجوع ، فيطلب الغذاء ، وإذا وجد المرض ، اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء ، أو الشراب ، فإذا أكره المريض على استعمال شيء من ذلك تعطلت به الطبيعة عن فعلها ، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه ، فيكون ذلك سببًا لضرر المريض ، ولا سيما في أوقات البحران [١] ، أو ضعف الحار الغريزي أو خموده ، فيكون ذلك زيادة في البلية ، وتعجيل النازلة المتوقعة ولا ينبغي أن يستعمل في هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة البتة ، وذلك يكون بما لطُف قوامه من الأشربة والأغذية ، واعتدل مزاجه كشراب اللينوفر[٢] ، والتفاح ، والورد الطري ، وما أشبه ذلك ، ومن الأغذية مرق الفراريج المعتدلة الطيبة فقط ، وإنعاش قواه بالأراييح العطرة الموافقة ، والأخبار السارة ، فإن الطبيب خادم الطبيعة ، ومعينها لا معيقها .

واعلم أن الدم الجيد هو المغذي للبدن ، وأن البلغم دم فج قد نضج بعض النضج ، فإذا كان بعض المرضى في بدنه بلغم كثير ، و عدم الغذاء ، عطفت الطبيعة عليه ، وطبخته ، وأنضجته ، وصيرته دمًا، وغذت به الأعضاء ، واكتفت به عما سواه ، والطبيعة هي القوة التي وكلها الله سبحانه بتدبير البدن وحفظه وصحته ، وحراسته مدة حياته .

واعلم أنه قد يحتاج في الندرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب ، وذلك في الأمراض التي يكون معها اختلاط العقل، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص، أو من المطلق الذي قد دل على تقييده دليل ، ومعنى الحديث : أن المريض قد يعيش بلا غذاء أيامًا لا يعيش الصحيح في مثلها .

وفي قوله ﷺ : « **فإن الله يطعمُهم ويَسقيهم** » معنى لطيف زائد على ما ذكره الأطباء لا يعرفه إلا من له عناية بأحكام القلوب والأرواح، وتأثيرها في طبيعة البدن، وانفعال الطبيعة عنها، كما تنفعل هي كثيراً عن الطبيعة ، ونحن نشير إليه إشارة ، فنقول : النفس

---

(١) البحران: بضم فسكون: التغير الذي يحدث دفعة في الأمراض الحادة.

(٢) اللينوفر: الأشهر فيه تقديم النون، فارسي، معناه: ذو الأجنحة ، وهو نبت مائي له أصل كالجزر، وساق أملس يطول سجفه عمق الماء ، فإذا ساوى سطحه، أورق وأزهر.

إذا حصل لها ما يشغلها من محبوب أو مكروه أو مخوف، اشتغلت به عن طلب الغذاء والشراب ، فلا تحس بجوع ولا عطش ، بل ولا حر ولا برد ، بل تشتغل به عن الإحساس المؤلم الشديد الألم ، فلا تحس به ، وما من أحد إلا وقد وجد في نفسه ذلك أو شيئًا منه، وإذا اشتغلت النفس بما دهمها ، وورد عليها ، لم تحس بألم الجوع ، فإن كان الوارد مفرحًا قوي التفريح ، قام لها مقام الغذاء ، فشبعت به ، وانتعشت قواها ، وتضاعفت ، وجرت الدموية في الجسد حتى تظهر في سطحه ، فيشرق وجهه ، وتظهر دمويته ، فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب ، فينبعث في العروق ، فتمتلىء به ، فلا تطلب الأعضاء حظها من الغذاء المعتاد لاشتغالها بما هو أحب إليها ، وإلى الطبيعة منه ، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب ، آثرته على ما هو دونه.

وإن كان الوارد مؤلمًا أو محزنًا أو مخوفًا ، اشتغلت بمحاربته ومقاومته ومدافعته عن طلب الغذاء ، فهي في حال حربها في شغل عن طلب الطعام والشراب ، فإن ظفرت في هذا الحرب ، انتعشت قواها، وأخلفت عليها نظير ما فاتها من قوة الطعام والشراب، وإن كانت مغلوبة مقهورة، انحطت قواها بحسب ما حصل لها من ذلك ، وإن كانت الحرب بينها وبين هذا العدو سجالا ، فالقوة تظهر تارة وتختفي أخرى، وبالجملة فالحرب بينهما على مثال الحرب الخارج بين العدوين المتقاتلين ، والنصر للغالب ، والمغلوب إما قتيل ، وإما جريح ، وإما أسير .

فالمريض ؛ له مدد من الله تعالى يغذيه به زائدًا على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحسب ضعفه وانكساره وانطراحه بين يدي ربه عز وجل ، فيحصل له من ذلك ما يوجب له قربًا من ربه، فإن العبد أقرب ما يكون من ربه إذا انكسر قلبه ، ورحمة ربه عندئذٍ قريبة منه ، فإن كان وليًا له، حصل له من الأغذية القلبية ما تقوى به قوى طبيعته ، وتنتعش به قواه أعظم من قوتها، وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قوي إيمانه وحبه لربه ، وأنسه به ، وفرحه به ، وقوي يقينه بربه ، واشتد شوقه إليه ورضاه به وعنه ، وجد في نفسه من هذه القوة ما لا يعبر عنه ، ولا يدركه وصف طبيب ، ولا يناله علمه .

ومن غلظ طبعُه ، وكثفت نفسه عن فهم هذا والتصديق به ، فلينظر حال كثير من عشاق الصور الذين قد امتلأت قلوبهم بحب ما يعشقونه من صورة ، أو جاه ، أو مال ، أو علم ، وقد شاهد الناس من هذا عجائب في أنفسهم وفي غيرهم .

وقد ثبت في « الصحيح » عن النبي ﷺ ، أنه كان يواصل في الصيام الأيام ذوات

العدد ، وينهى أصحابه عن الوصال ويقول: « **لستُ كهيئتكم إني أظلُّ يُطعمني ربي ويسقيني** » (١).

ومعلوم أن هذا الطعام والشراب ليس هو الطعام الذي يأكله الإنسان بفمه ، وإلا لم يكن مواصلاً، ولم يتحقق الفرق ، بل لم يكن صائمًا فإنه قال : « **أظلُّ يُطعمني ربي ويُسقيني** » .

وأيضًا فإنه فرق بينه وبينهم في نفس الوصال، وأنه يقدر منه على ما لا يقدرون عليه، فلو كان يأكل ويشرب بفمه لم يقل: « **لست كهيئتكم** » ، وإنما فهم هذا من الحديث من قل نصيبه من غذاء الأرواح والقلوب ، وتأثيره في القوة وإنعاشها ، واغتذائها به فوق تأثير الغذاء الجسماني ، والله الموفق .

فصل في هديه ﷺ في علاج العذرة ، وفي العلاج بالسعوط

ثبت عنه في « الصحيحين» أنه قال: « **خيرُ ما تداويتم به الحجامةُ ، والقُسطُ البَحري ، ولا تُعَذبوا صبيانكم بالغمزِ من العُذرة** » (٢) .

وفي « السنن » و « المسند » عنه من حديث جابر بن عبد الله قال : دخل رسول الله ﷺ على عائشة، وعندها صبي يسيل منخراه دمًا، فقال : « **ما هذا** » فقالوا : به العذرة ، أو وجع في رأسه ، فقال : « **ويلكُن لا تقتُلنَ أولادكُن ، أيُّما امرأة أصابَ ولدَها عُذرةٌ أو وَجعٌ في رأسه ، فلتأخذ قسطًا هنديًا فلتحكه بماء ، ثم تُسعطهُ إياهُ** » . فأمرت عائشة رضي الله عنها فصنع ذلك بالصبي ، فبرأ (٣) .

قال أبو عبيد عن أبي عبيدة : العذرة : تهيج في الحلق من الدم ، فإذا عولج منه ، قيل : قد عذر به ، فهو معذور انتهى . وقيل : العذرة ، قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للصبيان غالبًا.

وأما نفع السعوط منها بالقسط المحكوك ، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغم ، لكن تولده في أبدان الصبيان أكثر ، وفي القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها ، وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية ، وقد ينفع في الأدواء الحارة والأدوية الحارة بالذات

---

(١) رواه البخاري (١٩٦٥)، ومسلم (١١٠٣).

(٢) رواه البخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧).

(٣) حديث صحيح : أخرجه أحمد (٣ / ٣١٥).

تارة ، وبالعرض أخرى . وقد ذكر صاحب « القانون » في معالجة سقوط اللهاة : القسط مع الشب اليماني ، وبزر المرو .

والقسط البحري المذكور في الحديث : هو العود الهندي ، وهو الأبيض منه ، وهو حلو ، وفيه منافع عديدة ، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة ، وبالعلاق ، وهو شيء يعلقونه على الصبيان ، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك ، وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال ، وأسهل عليهم .

والسعُوط : ما يصب في الأنف ، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تدق وتنخل وتعجن وتجفف ، ثم تحل عند الحاجة ، ويسعط بها في أنف الإنسان ، وهو مستلق على ظهره ، وبين كتفيه ما يرفعهما لتنخفض رأسه ، فيتمكن السعوط من الوصول إلى دماغه ، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس ، وقد مدح النبي ﷺ التداوي بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه .

وذكر أبو داود في « سننه » أن النبي ﷺ استعط .

فصل في هديه ﷺ في علاج المفؤود

روي أبو داود في « سننه » من حديث مجاهد ، عن سعد ، قال : مرضت مرضًا ، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني ، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي ، وقال لي : « **إنكَ رَجُل مَفؤودٌ فَأت الحارث بن كَلَدَة من ثقيف ، فَإنَه رَجُلٌ يَتَطَبب ، فَليَأخُذ سَبعَ تَمَرات من عَجوَة المدينة فَليَجَأهُن بنَواهُن، ثم ليَلُدكَ بهِن** »(١) .

المفؤود : الذي أصيب فؤاده ، فهو يشتكيه ، كالمبطون الذي يشتكي بطنه .

واللدود : ما يسقاه الإنسان من أحد جانبي الفم .

وفي التمر خاصية عجيبة لهذا الداء ، ولا سيما تمر المدينة ، ولا سيما العجوة منه . وفي كونها سبعًا خاصية أخرى تُدرك بالوحي ، وفي « الصحيحين » : من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَن تَصَبحَ بسبَع تَمَرَات من تَمر العَالية لَم يَضره ذلك اليَومَ سمٌ ولا سحرٌ** » .

وفي لفظ : « **مَن أكلَ سبعَ تَمرَات مما بَينَ لابَتَيها**(٢) **حينَ يُصبحُ ، لَم يَضُرهُ سمٌ حَتى**

(١) حديث ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٨٧٥) وفي سنده انقطاع.

(٢) لابتيها: ما يحيط بجانبيها من الحجارة السود البركانية تثنية لابة بزنة غابة.

يمسي» (١) .

والتمرُ حَارٌ في الثـانية ، يابس في الأولى . وقيل : رطب فيها . وقـيل : معتدل ، وهو غذاء فاضل حافظ للصحة لا سيمـا لمن اعتاد الغذاء به ، كأهل المدينة وغيرهم ، وهو من أفضل الأغذية في البلاد الباردة والحارة التي حرارتها في الدرجة الثانية ، وهو لهم أنفع منه لأهل البلاد الـباردة ، لبرودة بواطن سكانهـا ، وحرارة بواطن سكان البـلاد الباردة ، ولذلك يكثر أهل الحجـاز واليمن والطائف ، وما يليهم من البلاد المشابهـة لها من الأغذية الحارة ما لا يـتأتى لغيرهم ، كـالتمر ، والعسل ، وشـاهدناهم يضعون في أطعمـتهم من الفلفل والزنجبيل فوق ما يضعه غيرهم نحو عـشرة أضعاف أو أكثر ، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحلوى ، ولقد شاهدت من يتنقل به منهم كـما يتنقل بالنقل ، ويوافقهم ذلك ولا يضرهم لبرودة أجوافهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تشاهد مياه الآبار تبرد في الصيف، وتسخن في الشتاء ، وكذلك تنضج المعدة من الأغذية الغليظة في الشتاء ما لا تنضجه في الصيف.

وأما أهل المدينة ، فالتمر لهم يكاد أن يكون بمنزلة الحنطة لغيرهم وهو قوتهم ومادتهم، وتمر العالية من أجـود أصناف تمرهم ، فإنه متين الجسم ، لذيـذ الطعم ، صادق الحلاوة ، والتـمر يدخل في الأغـذية والأدوية والفاكـهة ، وهو يوافق أكـثر الأبدان ، مـقو للـحار الغريزي ، ولا يتولد عنه من الفـضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغـذية والفاكهة ، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها .

وهذا الحديث من الخطاب الذي أريد به الخاص ، كـأهل المدينة ومن جاورهم ، ولا ريب أن للأمكنة اختصاصًا بنفع كثـير من الأدوية في ذلك المكان دون غيره ، فيكون الدواء الذي قد ينبت في هذا المكان نافعًا من الـداء ، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره لـتأثير نفس التربة أو الهـواء ، أو هما جميـعًا، فإن للأرض خواص وطبـائع يقارب اختلافـها اختلاف طبائع الإنسان، وكـثير من النبات يكون في بعض البلاد غـذاء مأكولاً، وفي بعضها سُمًا قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هي أدوية لآخرين في أمراض سواها، وأدوية لأهل بلد لا تناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

وأما خاصـية السبع ، فإنها قـد وقعت قدرًا وشرعًا ، فخلق الله عـز وجل السماوات

---

(١) رواه البخاري (٥٤٤٥)، ومسلم (٢٠٤٧).

سبعًا ، والأرضين سبعًا ، والأيام سبعًا ، والإنسان كمل خلقه في سبعة أطوار ، وشرع الله سبحانه لعباده الطواف سبعًا ، والسعي بين الصفا والمروة سبعًا ، ورمي الجمار سبعًا سبعًا ، وتكبيرات العيدين سبعًا في الأولى . وقال ﷺ : « **مُرُوهم بالصلاة لسَبع** »[1] : « **وإذا صارَ للغُلام سَبعُ سنينَ خُيِّرَ بينَ أبَوَيه** »[2] في رواية . وفي رواية أخرى : « **أبُوه أحَقُّ به من أمه** » وفي ثالثة : « **أمُّهُ أحَقُّ به** » وأمر النبي ﷺ في مرضه أن يصب عليه من سبع قرب[3] ، وسخر الله الريح على قوم عاد سبع ليال ، ودعا النبيُّ ﷺ أن يعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف[4] ، ومثل الله سبحانه ما يضاعفُ به صدقة المتصدق بحبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ، والسنابل التي رآها صاحب يوسف سبعًا ، والسنين التي زرعوها دأبًا سبعًا، وتضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفًا .

فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره ، والسبعة جمعت معاني العدد كله وخواصه ، فإن العدد شفع ووتر .

والشفع : أول وثان . والوتر كذلك ، فهذه أربع مراتب: شفع أول ، وثان . ووتر أول وثان، ولا تجتمع هذه المراتب في أقل من سبعة ، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة ، أعني الشفع والوتر ، والأوائل والثواني ، ونعني بالوتر الأول الثلاثة ، وبالثاني الخمسة ، وبالشفع الأول الاثنين ، وبالثاني الأربعة ، وللأطباء اعتناء عظيم بالسبعة ، ولا سيما في البحارين. وقد قال بقراط : كل شيء من هذا العالم، فهو مقدر على سبعة أجزاء ، والنجوم سبعة ، والأيام سبعة ، وأسنان الناس سبعة ، أولها طفل إلى سبع ، ثم صبي إلى أربع عشرة ، ثم مراهق ، ثم شاب ، ثم كهل ، ثم شيخ ، ثم هرم إلى منتهى العمر ، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه ، وقدره في تخصيص هذا العدد ، هل هو لهذا المعنى أو لغيره .

---

(١) حديث صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٤)، والترمذي (٤٠٧)، والدارمي (١٤٣١) ، وأحمد (٣ / ٤٠٤)، وصححه أحمد شاكر في شرح الترمذي، والألباني في صحيح سنن أبي داود.

(٢) الذي ثبت عن النبي ﷺ أنه خير غلاما بين أبيه وأمه، وليس فيه تحديد السن. وهو عند أبي داود (٢٢٧٧)، والترمذي (١٣٥٧)، وابن ماجه (٢٣٥١)، من حديث أبي هريرة وله قصة فلتراجع.

(٣) رواه البخاري (٤٤٤٣) .

(٤) رواه البخاري (١٠٠٦).

ونفع هذا العدد من هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر ، بحيث تمنع إصابته .

من الخواص التي لو قالها بقراط وجالينوس وغيرهما من الأطباء ، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد ، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن ، فمن كلامه كله يقين ، وقطع وبرهان ، ووحي أولى أن تتلقى أقواله بالقبول والتسليم ، وترك الاعتراض .

وأدوية السموم تارة تكون بالكيفية ، وتارة تكون بالخاصية كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت ، والله أعلم .

فصل

ويجوز نفعُ التمر المذكور في بعض السموم ، فيكون الحديث من العام المخصوص ، ويجوز نفعه لخاصية تلك البلد ، وتلك التربة الخاصة من كل سم ، ولكن ها هنا أمر لا بد من بيانه ، وهو أن من شرط انتفاع العليل بالدواء قبوله ، واعتقاد النفع به ، فتقبله الطبيعة ، فتستعين به على دفع العلة ، حتى إن كثيرًا من المعالجات ينفع بالاعتقاد ، وحسن القبول ، وكمال التلقي ، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب ؛ وهذا لأن الطبيعة يشتد قبولها له ، وتفرح النفس به ، فتنتعش القوة ، ويقوى سلطان الطبيعة ، وينبعث الحار الغريزي ، فيساعد على دفع المؤذي ، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعًا لتلك العلة، فيقطع عمله سوء اعتقاد العليل فيه ، وعدم أخذ الطبيعة له بالقبول ، فلا يجدي عليها شيئًا .

واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية ، وأنفعها للقلوب والأبدان ، والمعاش والمعاد ، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذي هو شفاء من كل داء ، كيف لا ينفع القلوب التي لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضًا إلى مرضها ، وليس لشفاء القلوب دواء قط أنفع من القرآن ، فإنه شفاؤها التام الكامل الذي لا يغادر فيها سقمًا إلا أبرأه ، ويحفظ عليها صحتها المطلقة ، ويحميها الحمية التامة من كل مؤذٍ ومضر ، ومع هذا فإعراض أكثر القلوب عنه ، وعدم اعتقادها الجازم الذي لا ريب فيه أنه كذلك ، وعدم استعماله ، والعدول عنه إلى الأدوية التي ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائد، واشتد الإعراض ، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب ، وتربى المرضى والأطباء

على علاج بني جنسهم وما وضعه لهم شيوخهم ، ومن يعظمونه ويحسنون به ظنونهم ، فعظم المصاب ، واستحكم الداء ، وتركبت أمراض وعلل أعيا عليهم علاجها ، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها ، وقويت ، ولسان الحال ينادي عليهم :

ومنَ العَجَائب والعَجَائبُ جَمـةٌ ... قُربُ الشفَاء وما إليه وصـولُ
كالعيس في البَيداَءَ يَقتُلُهَا الظما ... والماءُ فَوقَ ظُهُورهَا محمَـولُ

فصل في هديه ﷺ في دفع ضرر الأغذية والفاكهة وإصلاحها بما يدفع ضررها ، ويقوي نفعها

ثبت في « **الصحيحين** » من حديث عبد الله بن جعفر ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء (١) .

والرطب : حار رطب في الثانية ، يقوي المعدة الباردة ، ويوافقها ، ويزيد في الباه ، ولكنه سريع التعفن ، معطش معكر للدم ، مصدع مولد للسدد ، ووجع المثانة ، ومضر بالأسنان ، والقثاء بارد رطب في الثانية ، مسكن العطش ، منعش للقوى بشمه، لما فيه من العطرية ، مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، وإذا جفف بزره ، ودق واستحلب بالماء ، وشرب ، سكن العطش ، وأدر البول ، ونفع من وجع المثانة . وإذا دق ونخل ، ودلك به الأسنان ، جلاها ، وإذا دق ورقه وعمل منه ضماد مع الميبختج (٢) ، نفع من عضة الكَلْب الكَلِب .

وبالجملة : فهذا حار ، وهذا بارد ، وفي كل منهما صلاح الآخر ، وإزالة لأكثر ضرره ، ومقاومة كل كيفية بضدها ، ودفع سورتها بالأخرى ، وهذا أصل العلاج كله ، وهو أصل في حفظ الصحة ، بل علم الطب كله يستفاد من هذا . وفي استعمال ذلك وأمثاله في الأغذية والأدوية إصلاح لها وتعديل، ودفع لما فيها من الكيفيات المضرة لما يقابلها ، وفي ذلك عون على صحة البدن ، وقوته وخصبه ، قالت عائشة رضي الله عنها : سمنوني بكل شيء ، فلم أسمن ، فسمنوني بالقثاء والرطب ، فسمنت.

وبالجملة : فدفع ضرر البارد بالحار ، والحار بالبارد ، والرطب باليابس ، واليابس بالرطب ، وتعديل أحدهما بالآخر من أبلغ أنواع العلاجات ، وحفظ الصحة ، ونظير هذا

---

(١) رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣).
(٢) كلمة فارسية معناها: مطبوخ العنب.

ما تقدم من أمره بالسنا والسنوت ، وهو العسل الذي فيه شيء من السمن يصلح به السنا ، ويعدله ، فصلوات الله وسلامه على من بعث بعمارة القلوب والأبدان ، وبمصالح الدنيا والآخرة .

فصل في هديه ﷺ في الحمية

الدواء كله شيئان : حمية ، وحفظ صحة . فإذا وقع التخليط ، احتيج إلى الاستفراغ الموافق ، وكذلك مدار الطب كله على هذه القواعد الثلاثة . والحمية : حميتان : حمية عما يجلب المرض، وحمية عما يزيده ، فيقف على حاله .

فالأولى: حمية الأصحاء .

والثانية: حمية المرضى ، فإن المريض إذا احتمى ، وقف مرضه عن التزايد ، وأخذت القوى في دفعه . والأصل في الحمية قوله تعالى : ﴿ **وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا** ﴾ [النساء : ٤٣ ، المائدة : ٦] ، فحمى المريض من استعمال الماء ؛ لأنه يضره .

وفي « سنن ابن ماجه » وغيره عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية ، قالت : دخل على رسول الله ﷺ ومعه علي ، وعليٌّ ناقه من مرض ولنا دوالٍ معلقة ، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها ، وقام عليٌّ يأكل منها ، فطفق رسول الله ﷺ يقول لعلي : « **إنكَ ناقه** » حتى كف . قالت : وصنعتُ شعيرًا وسلقًا، فجئت به ، فقال النبي ﷺ لعلي : « **من هذا أصب ، فإنه أنفعُ لكَ** » وفي لفظ فقال : «**من هذا فأصب ، فإنه أوفقُ لكَ**» (١) .

وفي « سنن ابن ماجه » أيضًا عن صهيب قال : قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر ، فقال: « **ادنُ فكُل** » ، فأخذت تمرًا فأكلت ، فقال : « **أتأكُلُ تمرًا وبكَ رمَدٌ** » فقلت : يا رسول الله ؛ أمضغ من الناحية الأخرى ، فتبسم رسول الله ﷺ(٢) .

وفي حديث محفوظ عنه ﷺ: « **إن الله إذا أحَب عَبدًا ، حَمَاهُ مَن الدُّنيا ، كَمَا يَحمي أَحَدُكُم مَريضَه عَن الطعَام والشرَاب** » .

---

(١) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٥٦)، والترمذي (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢)، وأحمد (٦ / ٣٦٤)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) حديث حسن: أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٣)، وقال البوصيري في زوائده : إسناده صحيح رجاله ثقات، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وفي لفظ : « **إن الله يحمي عَبدَه المؤمنَ منَ الدنيا** » (١) .

وأما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس : الحمية رأس الدواء ، والمعدة بيت الداء ، وعودوا كل جسم ما اعتاد . فهذا الحديث إنما هو كلام من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ ، قاله غير واحد من أئمة الحديث . ويذكر عن النبي ﷺ : « **أن المعدَة حوضُ البدن ، والعُروق إليها واردة ، فإذا صحت المعدَةُ صدرت العروقُ بالصحة ، وإذ سَقمَت المعدَةُ صدرت العروقُ بالسقم**» (٢) .

وقال الحارث: رأس الطب الحمية ، والحمية عندهم للصحيح في المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقه ، وأنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض ، فإن طبيعته لم ترجع بعد إلى قوتها ، والقوة الهاضمة ضعيفة ، والطبيعة قابلة ، والأعضاء مستعدة ، فتخليطه يوجب انتكاسها ، وهو أصعب من ابتداء مرضه.

واعلم أن في منع النبي ﷺ لعلي من الأكل من الدوالي ، وهو ناقه أحسن التدبير ، فإن الدوالي أقناء من الرطب تعلق في البيت للأكل بمنزلة عناقيد العنب ، والفاكهة تضر بالناقه من المرض لسرعة استحالتها ، وضعف الطبيعة عن دفعها ، فإنها لم تتمكن بعد من قوتها ، وهي مشغولة بدفع آثار العلة، وإزالتها من البدن .

وفي الرطب خاصة نوع ثقلٍ على المعدة ، فتشتغل بمعالجته وإصلاحه عما هي بصدده من إزالة بقية المرض وآثارة ، فإما أن تقف تلك البقية ، وإما أن تتزايد ، فلما وضع بين يديه السلق والشعير ، أمره أن يصيب منه ، فإنه من أنفع الأغذية للناقه ، فإن في ماء الشعير من التبريد والتغذية، والتلطيف ، والتليين ، وتقوية الطبيعة ما هو أصلح للناقة ، ولا سيما إذا طبخ بأصول السلق ، فهذا من أوفق الغذاء لمن في معدته ضعف ، ولا يتولد عنه من الأخلاط ما يخاف منه .

وقال زيد بن أسلم ؛ حمَى عمر رضي الله عنه مريضًا لـه ، حتى إنه من شدة ما حماه كان يمص النوى .

---

(١) **حديث صحيح:** أخرجه أحمد (٥ / ٤٢٧، ٤٩٨) من حديث محمود بن لبيد، وأخرجه الترمذي (٢٠٣٦) عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النعمان، وحسنه، والحاكم (٤ / ٣٠٩)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي والألباني.

(٢) لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ ولذا ذكره ابن القيم بصيغة التمريض.
وانظر مجمع الزوائد (٥ / ١٨٦)، والضعيفة (١٦٩٢).

وبالجملة : فالحمية من أنفع الأدوية قبل الداء ، فتمنع حصوله ، وإذا حصل ، فتمنع تزايده وانتشاره .

فصل

ومما ينبغي أن يعلم أن كثيرًا مما يحمي عنه العليل والناقه والصحيح ، إذا اشتدت الشهوة إليه ، ومالت إليه الطبيعة ، فتناول منه الشيء اليسير الذي لا تعجز الطبيعة عن هضمه ، لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة تتلقيانه، بالقبول والمحبة ، فيصلحان ما يخشى من ضرره ، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة ، وتدفعه من الدواء ، ولهذا أقر النبي ﷺ صهيبا وهو أرمد على تناول التمرات اليسيرة ، وعلم أنها لا تضره .

ومن هذا ما يروي عن علي أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو أرمد ، وبين يدي النبي ﷺ تمر يأكله ، فقال : « **يا عليٍ ، تشتهيه** » ورمى إليه بتمرة ، ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعا ، ثم قال : «**حَسبُكَ يَا عليٌّ** » .

ومن هذا ما رواه ابن ماجة في « سننه » من حديث عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ عاد رجلاً ، فقال له : « **ما تَشتَهي** » فقال : أشتهي خبز بر . وفي لفظ : أشتَهي كعكًا ، فقال النبي ﷺ : « **مَن كَانَ عندهُ خُبزُ برَ فَليَبعَث إلى أخيه** » ، ثم قال : «**إذَا اشتهَى مَريضُ أحدكمُ شيئًا ، فَليُطعمهُ** »(١).

ففي هذا الحديث سر طبي لطيف ، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعي ، وكان فيه ضرر ما، كان أنفع وأقل ضررًا مما لا يشتهيه، وإن كان نافعًا في نفسه ، فإن صدق شهوته ، ومحبة الطبيعة يدفع ضرره ، وبغض الطبيعة وكراهتها للنافع ، قد يجلب لها منه ضررًا . وبالجملة : فاللذيذ المشتهي تقبل الطبيعة عليه بعناية ، فتهضمه على أحمد الوجوه ، سيما عند انبعاث النفس إليه بصدق الشهوة ، وصحة القوة ، والله أعلم.

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه ابن ماجه (١٤٣٩) وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه . .

فصل في هديه ﷺ في علاج الرمد
بالسكون، والدعة، وترك الحركة، والحمية مما يهيج الرمد

وقد تقدم أن النبي ﷺ حمى صهيبًا من التمر ، وأنكر عليه أكله ، وهو أرمد ، وحمى عليًا من الرطب لما أصابه الرمد .

وذكر أبو نعيم في كتاب « الطب النبوي » : أنه كان ﷺ إذا رمدت عين امرأةٍ من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها .

الرمد : ورم حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين ، وهو بياضها الظاهر ، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة ، أو ريح حارة تكثر كميتها في الرأس والبدن ، فينبعث منها قسط إلى جوهر العين ، أو ضربة تصيب العين ، فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقدارًا كثيرًا ، تروم بذلك شفاءها مما عرض لها ، ولأجل ذلك يرم العضو المضروب ، والقياس يوجب ضده .

واعلم أنه كما يرتفع من الأرض إلى الجو بخاران ، أحدهما ؛ حار يابس ، والآخر ؛ حار رطب، فينعقدان سحابًا متراكمًا ، ويمنعان أبصارنا من إدراك السماء ، فكذلك يرتفع من قعر المعدة إلى منتهاها مثل ذلك ، فيمنعان النظر ، ويتولد عنهما علل شتى ، فإن قويت الطبيعة على ذلك ودفعته إلى الخياشيم ، أحدث الزكام ، وإن دفعته إلى اللهاة والمنخزين أحدث الخناق ، وإن دفعته إلى الجنب، أحدث الشوصة، وإن دفعته إلى الصدر، أحدث النزلة ، وإن انحدر إلى القلب، أحدث الخبطة، وإن دفعته إلى العين أحدث رمدًا ، وإن انحدر إلى الجوف ، أحدث السيلان ، وإن دفعته إلى منازل الدماغ أحدث النسيان ، وإن ترطبت أوعية الدماغ منه ، وامتلأت به عروقه أحدث النوم الشديد ، ولذلك كان النوم رطبًا ، والسهر يابسًا . وإن طلب البخار النفوذ من الرأس ، فلم يقدر عليه ، أعقبه الصداع والسهر، وإن مال البخار إلى أحد شقي الرأس ، أعقبه الشقيقة ، وإن ملك قمة الرأس ووسط الهامة ، أعقبه داء البيضة ، وإن برد منه حجاب الدماغ ، أو سخن ، أو ترطب وهاجت منه أرياح ، أحدث العطاس ، وإن أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزي، أحدث الإغماء والسكات، وإن أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ ، أحدث الوسواس ، وإن فاض ذلك إلى مجاري العصب ، أحدث الصرع الطبيعي ، وإن ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك في مجاريه ، أعقبه الفالج ، وإن كان البخار من

مرة صفراء ملتـهبة محمية للدمـاغ ، أحدث البرسام [١] ، فإن شركه الصدر في ذلك كان سرسامًا [٢] ، فافهم هذا الفصل .

والمقصود : أن أخلاط البدن والرأس تكون متحركة هائجة في حال الرمد والجماع، مما يزيد حركتها وثورانها ، فإنه حركة كلية للبدن والروح والطبيعة .

فأما البدن ، فيسخن بالحركة لا محالة، والنفس تشتد حركتها طلبًا للذة واستكمالها ، والروح تتحرك تبعًا لحركـة النفس والبدن ، فإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب ، ومنه ينشأ الروح ، وتنبث في الأعضاء . وأما حركة الطبيعة ، فلأجل أن ترسل ما يجب إرساله من المني على المقدار الذي يجب إرساله .

وبالجملة ؛ فالجماع : حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه ، وطبيعته وأخلاطه ، والروح والنفس ، فكل حركة فهي مـثيرة للأخلاط مرققة لها توجب دفعـها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة، والعين في حال رمدها أضعف ما تكون، فأضر ما عليها حركة الجماع.

قال بقراط في كتاب « الفصول » : وقـد يدل ركوب السفن أن الحركة تثور الأبدان . هذا مع أن في الرمد منافع كثيرة ، منها ما يستدعـيه من الحمية والاستفراغ ، وتنقية الرأس والبدن من فضلاتهما وعفونـاتهما ، والكف عما يؤذي النفس والبدن من الغضب ، والهم والحزن ، والحركات العنيفة ، والأعمال الشاقة .

وفي أثر سلفي : لا تكرهوا الرمد ، فإنه يقطع عروق العمى .

ومن أسباب علاجه: ملازمة السكون والراحة، وترك مس العين والاشـتغال بها، فإن أضداد ذلك يوجب انصباب المواد إليها. وقد قال بـعض السلف: مثل أصحاب محمد مثل العين، ودواء العين ترك مسها.

وقد رُوي في حـديث مرفـوع ، الله أعلم به : « **عـلاجُ الرمدُ تقطـيرُ الماء البـارد في العين**» وهو من أنفع الأدوية للرمد الحار ، فإن الماء دواء بارد يسـتعان به على إطفاء حرارة الرمد إذا كان حارًا، ولهذا قال عبد الله بن مسعود ﷺ لامرأته زينب وقد اشتكت عينها : لو فعلت كما فـعل رسول الله ﷺ كان خيرًا لك وأجدر أن تشـفى ، تنضحـين في عينك الماء ، ثم تقولين : « **أذهب الباس ربَ الناس ، واشف أنتَ الشافي ، لاَ شفاءَ إلا شفَاؤُكَ** ،

(١) البرسام: التهاب في الحجاب الذي بين الكبد والقلب.

(٢) السرسام : ورم في حجاب الدماغ يحدث عنه حمى واختلاط في الذهن.

شفَاء لا يُغادرُ سَقَمًا » (١) .

وهذا مما تقدم مراراً أنه خاص ببعض البلاد ، وبعض أوجاع العين ، فلا يجعل كلام النبوة الجزئي الخاص كليا عامًا ، ولا الكلى العام جزئيًا خاصًا ، فيقع من الخطأ وخلاف الصواب ما يقع ، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج الخدران الكلي الذي يجمد معه البدن

ذكر أبو عبيد في « **غريب الحديث** » من حديث أبي عثمان النهدي : أن قومًا مروا بشجرة فأكلوا منها، فكأنما مرت بهم ريح ، فأجمدتهم ، فقال النبي ﷺ : « **قرسُوا الماءَ في الشنَان ، وصبُّوا عليهم فيما بين الأذانين** » .

ثم قال أبو عبيد : قرسوا : يعني بردوا . وقول الناس : قد قرس البرد ، إنما هو من هذا بالسين ليس بالصاد . والشنان : الأسقية والقرب الخلقان ، يقال للسقاء : شن ، وللقربة : شنة . وإنما ذكر الشنان دون الجدد؛ لأنها أشد تبريدًا للماء . وقوله : « **بين الأذانين** » ، يعني أذان الفجر والإقامة ، فسمى الإقامة أذانًا ، انتهى كلامه .

قال بعض الأطباء : وهذا العلاج من النبي ﷺ من أفضل علاج هذا الداء إذا كان وقوعه بالحجاز ، وهي بلاد حارة يابسة ، والحار الغريزي ، ضعيف في بواطن سكانها ، وصب الماء البارد عليهم في الوقت المذكور ، - وهو أبرد أوقات اليوم - يوجب جمع الحار الغريزي المنتشر في البدن الحامل لجميع قواه، فيقوي القوة الدافعة ، ويجتمع من أقطار البدن إلى باطنه الذي هو محل ذاك الداء، ويستظهر بباقي القوى على دفع المرض المذكور ، فيدفعه بإذن الله عز وجل ، ولو أن بقراط ، أو جالينوس ، أو غيرهما ، وصف هذا الدواء لهذا الداء ، لخضعت له الأطباء ، وعجبوا من كمال معرفته .

فصل في هديه ﷺ في إصلاح الطعام الذي
يقع فيه الذباب، وإرشاده إلى مضرات دفع السموم بأضدادها

في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إذَا وَقَعَ الذبَابُ في إنَاء أَحَدكُم ، فامقلوه ، فَإن في أَحَد جَنَاحَيه دَاء ، وفي الآخَر شفَاء »** (٢) .

---

(١) حديث صحيح : أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) وصححه الألباني في الصحيحة (٣٣١) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٨٢)، ولم يخرجه مسلم في الصحيح كما ذكر المصنف.

وفي « سنن ابن ماجه » عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال : « **أَحَدُ جَنَاحَي الذُّبَاب سم، والآخَرُ شفَاءٌ ، فَإِذَا وَقَعَ في الطعام ، فامقُلُوه، فَإِنَه يُقَدمُ السُّم، ويُؤخرُ الشفَاءَ** » (١) .

هذا الحديث فيه أمران : أمر فقهي ، وأمر طبي ، فأما الفقهي ، فهو دليلٌ ظاهر الدلالة جدًا على أن الذباب إذا مات في ماء أو مائع ، فإنه لا ينجسه ، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يعرف في السلف مخالف في ذلك . ووجه الاستدلال به أن النبي ﷺ أمر بمقله، وهو غمسه في الطعام، ومعلوم أنه يموت من ذلك، ولا سيما إذا كان الطعام حارًا. فلو كان ينجسه لكان أمرًا بإفساد الطعام، وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه ، ثم عُدي هذا الحكم إلى كل ما لا نفس له سائلة ، كالنحلة والزنبور ، والعنكبوت وأشباه ذلك ؛ إذ الحكم يعم بعموم علته ، وينتفي لانتفاء سببه ، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن في الحيوان بموته ، وكان ذلك مفقودًا فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته .

ثم قال من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة : إذا كان هذا ثابتًا في الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات ، والفضلات وعدم الصلابة ، فثبوته في العظم الذي هو أبعد عن الرطوبات والفضلات ، واحتقان الدم أولى ، وهذا في غاية القوة ، فالمصير إليه أولى .

وأول من حفظ عنه في الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة ، فقال ؛ ما لا نفس له سائلة ، إبراهيم النخعي ، وعنه تلقاها الفقهاء .

والنفس في اللغة : يعبر بها عن الدم ، ومنه نفست المرأة (بفتح النون) إذا حاضت ونفست (بضمها) إذا ولدت .

وأما المعنى الطبي ، فقال أبو عبيد : معنى امقلوه : اغمسوه ليخرج الشفاء منه ، كما خرج الداء ، يقال للرجلين : هما يتماقلان ، إذا تغاطًا في الماء .

واعلم أن في الذباب عندهم قوة سُمية يدل عليها الورم، والحكة العارضة عن لسعه ، وهي بمنزلة السلاح ، فإذا سقط فيما يؤذيه ، اتقاه بسلاحه ، فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء ، فيغمس كله في الماء والطعام ، فيقابل المادة السمية المادة النافعة ، فيزول ضررها ، وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء

---

(١) حديث صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤) وصححه الألباني في الصحيحة (٣٨) .

وأئمتهم ، بل هو خارج من مشكاة النبوة ، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهـذا العلاج ، ويقـر لمن جاء به بأنه أكـمل الخلق على الإطلاق، وأنه مـؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية .

وقد ذكر غيرُ واحد من الأطباء: أن لسع الزنبور والعقرب إذا دلك موضعه بالذباب نفع منه نفعًا بينًا، وسكنه ، وما ذاك إلا للمـادة التي فيه من الشفاء ، وإذا دلك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى شعرة بعد قطع رؤوس الذباب ، أبرأه .

فصل في هديه ﷺ في علاج البثرة

ذكر ابن السُّني في كتابه عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت : دخل على رسول الله ﷺ وقد خرج في أصبعي بثرة ، فقال : « عندكِ ذَريرَةٌ » قلت : نعم، قال: « ضَعيها علَيهَا » وقولي : « اللهُم مُصَغرَ الكَبِير ، ومُكَبّر الصغير ، صَغر مَا بِي » (١).

الذريرة :دواء هندي يُتخذ من قصب الذريرة ، وهي حارة يابسة تنفع من أورام المعدة والكبد والاستسقاء ، وتُقوي القلب لطيبـها ، وفي « الصحيحين » عن عائشة أنها قالت : طيبتُ رسول الله بيدي بذريرة في حجة الوداع للحل والإحرام (٢) .

البثرة : خراج صغير يكون عن مـادة حارة تدفعها الطبيعة ، فتـسترق مكانًا من الجسد تخرج منه ، فهي محتاجة إلى ما ينضجـها ويخرجها ، والذريرة أحد ما يفعل بها ذلك ، فإن فيها إنضاجًا وإخراجًا مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريدًا للنارية التي في تلك المادة ، وكذلك قال صاحب « القانون »: إنه لا أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن الورد والخل .

فصل في هديه ﷺ في علاج الأورام ، والخُراجات التي تبرأ بالبَط والبَزل

يذكر عن علي رضي الله عنه أنه قال: دخلت مع رسول الله ﷺ على رجل يعوده بظهره ورم، فقالوا : يا رسـول الله ، بهذه مدة . قال : « بُطُّوا عنه » ، قال علي : فمـا برحت حتى

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه أحمد (٥ / ٣٧٠)

ورجاله ثقات من رواة الصحيحين عدا مريم ابنة إياس بن البكير، وهي مجهولة.

(٢) رواه البخاري (٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩).

والذريرة: نوع من الطيب مخصوص، يعرفه أهل الحـجاز، يكون من فتات قصب طيب يجاء به من الهند.

بطت ، والنبي ﷺ شاهد(١).

ويذكر عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ أمر طبيبًا أن يبط بطن رجل أجوى البطن ، فقيل : يا رسول الله : هل ينفع الطب ؟ قال : « **الذي أنزل الداء ، أنزل الشفاء ، فيما شاء** » (٢) .

الوَرَم : مادة في حجم العضو لفضل مادة غير طبيعية تنصب إليه ويوجد في أجناس الأمراض كلها، والمواد التي تكون عنها من الأخلاط الأربعة ، والمائية ، والريح ، وإذا اجتمع الورم سمي خُراجًا، وكل ورم حار يؤول أمره إلى أحد ثلاثة أشياء : إما تحلل ، وإما جمع مدة ، وإما استحالة إلى الصلابة. فإن كانت القوة قوية ، واستولت على مادة الورم وحللته ، وهي أصلح الحالات التي يؤول حال الورم إليها ، وإن كانت دون ذلك ، أنضجت المادة ، وأحالتها مدة بيضاء ، وفتحت لها مكانًا أسالتها منه . وإن نقصت عن ذلك أحالت المادة مدة غير مستحكمة النضج ، وعجزت عن فتح مكان في العضو تدفعها منه ، فيخاف على العضو الفساد بطول لبثها فيه ، فيحتاج حينئذ إلى إعانة الطبيب بالبط ، أو غيره لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو .

وفي البط فائدتان :

إحداهما : إخراج المادة الرديئة المفسدة .

والثانية : منع اجتماع مادة أخرى إليها تقويها .

وأما قوله في الحديث الثاني: إنه أمر طبيبًا أن يبط بطن رجل أجوى البطن، فالجوى ، يقال على معان منها : الماء المنتن الذي يكون في البطن يحدث عنه الاستسقاء .

وقد اختلف الأطباء في بزله لخروج هذه المادة ، فمنعته طائفة منهم لخطره ، وبعد السلامة معه ، وجوزته طائفة أخرى ، وقالت : لا علاج له سواه ، وهذا عندهم إنما هو في الاستسقاء الزقي فإنه كما تقدم ثلاثة أنواع :

طبلي : وهو الذي ينتفخ معه البطن بمادة ريحية إذا ضربت عليه سمع له صوت

---

(١) الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده وفي سنده أبو الربيع السمان، وهو ضعيف كذا في مجمع الزوائد (٥ / ٩٩).

(٢) انظر: صحيح الجامع حديث رقم (١١٨٨).

كصوت الطبل .

ولحمي: وهو الذي يربو معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفشو مع الدم في الأعضاء، وهو أصعب من الأول .

وزقي : وهو الذي يجتمع معه في البطن الأسفل مادة رديئة يسمع لها عند الحركة خضخضة كخضخضة الماء في الزق ، وهو أردأ أنواعه عند الأكثرين من الأطباء . وقالت طائفة : أردأ أنواعه اللحمي لعموم الآفة به .

ومن جملة علاج الزقي إخراج ذلك بالبزل ، ويكون ذلك بمنزلة فصد العروق لإخراج الدم الفاسد، لكنه خطر كما تقدم ، وإن ثبت هذا الحديث ، فهو دليل على جواز بزله ، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج المرضى بتطييب نفوسهم وتقوية قلوبهم

روى ابن ماجة في « سننه » من حديث أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَخَلْتُم عَلَى المَرِيض ، فَنفسُوا لَهُ في الأجَل ، فَإن ذلك لاَ يَرُدُّ شيئًا ، وَهُوَ يطيب نَفسَ المريض » (١) .

وفي هذا الحديث نوعٌ شريف جداً من أشرف أنواع العلاج ، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذي تقوى به الطبيعة ، وتنتعش به القوة ، وينبعث به الحار الغريزي ، فيتساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذي هو غاية تأثير الطبيب .

وتفريح نفس المريض ، وتطييب قلبه ، وإدخال ما يسره عليه ، له تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها ، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك ، فتساعد الطبيعة على رفع المؤذي ، وقد شاهد الناس كثيراً من المرضى تنتعش قواه بعيادة من يحبونه ، و[illegible] ، ورؤيتهم لهم ، ولطفهم بهم ، ومكالمتهم إياهم، وهذا أحد فوائد عيادة المرضى التي تتعلق بهم ، فإن فيها أربعة أنواع من الفوائد : نوع يرجع إلى المريض ، ونوع يعود على العائد ، ونوع يعود على أهل المريض ، ونوع يعود على العامة .

وقد تقدم في هديه أنه كان يسأل المريض عن شكواه ، وكيف يجده ويسأله عما

---

(١) حديث ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٠٨٧)، وضعفه، وابن ماجه (١٤٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

يشتهيه ، ويضع يده على جبهته ، وربما وضعها بين ثدييه ، ويدعو له ، ويصف له ما ينفعه في علته ، وربما توضأ وصب على المريض من وضوئه ، وربما كان يقول للمريض : « لا بَأسَ طَهُورٌ إن شاءَ الله »(١) ، وهذا من كمال اللطف، وحسن العلاج والتدبير .

فصل في هديه ﷺ في علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية دون ما لم تعتده

هذا أصل عظيم من أصول العلاج ، وأنفع شيء فيه ، وإذا أخطأه الطبيب ، أضر المريض من حيث يظن أنه ينفعه ، ولا يعدل عنه إلى ما يجده من الأدوية في كتب الطب إلا طبيب جاهل، فإن ملاءمة الأدوية والأغذية للأبدان بحسب استعدادها وقبولها، وهؤلاء أهل البوادى والأكارون وغيرهم لا ينجع فيهم شراب اللينوفر والورد الطري ولا المغلي ، ولا يؤثر في طباعهم شيئًا ، بل عامة أدوية أهل الحضر وأهل الرفاهية لا تجدي عللهم ، والتجربة شاهدة بذلك ، ومن تأمل ما ذكرناه من العلاج النبوي، رآه كله موافقًا لعادة العليل وأرضه ، وما نشأ عليه ، فهذا أصل عظيم من أصول العلاج يجب الاعتناء به ، وقد صرح به أفاضل أهل الطب حتى قال طبيب العرب بل أطبهم الحارث بن كلدة ، وكان فيهم كأبقراط في قومه : الحمية رأس الدواء ، والمعدة بيت الداء ، وعودوا كل بدن ما اعتاد . وفي لفظ عنه : الأزم دواء، والأزم : الإمساك عن الأكل يعني به الجوع ، وهو من أكبر الأدوية في شفاء الأمراض الامتلائية كلها بحيث إنه أفضل في علاجها من المستفرغات إذا لم يخف من كثرة الامتلاء ، وهيجان الأخلاط ، وحدتها وغليانها .

وقوله : المعدة بيت الداء . فالمعدة : عضو عصبي مجوف كالقرعة في شكلها ، مركب في ثلاث طبقات، مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية تسمى الليف ، ويحيط بها لحم ، وليف إحدى الطبقات بالطول، والأخرى بالعرض ، والثالثة بالورب ، وفم المعدة أكثر عصبًا وقعرها أكثر لحمًا ، وفي باطنها خمل ، وهي محصورة في وسط البطن ، وأميل إلى الجانب الأيمن قليلاً ، خلقت على هذه الصفة لحكمة لطيفة من الخالق الحكيم سبحانه، وهي بيت الداء ، وكانت محلاً للهضم الأول ، وفيها ينضج الغذاء وينحدر منها بعد ذلك إلى الكبد والأمعاء ويتخلف منه فيها فضلات قد عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمها ، إما لكثرة الغذاء ، أو لرداءته، أو لسوء ترتيب في استعماله ، أو لمجموع ذلك ، وهذه

---

(١) رواه البخاري (٥٦٦٢).

الأشياء بعضها مما لا يتخلص الإنسان منه غالبًا ، فتكون المعدة بيت الداء لذلك ، وكأنه يشير بذلك إلى الحث على تقليل الغذاء ، ومنع النفس من اتباع الشهوات والتحرز عن الفضلات .

وأما العادة فلأنها كالطبيعة للإنسان ، ولذلك يقال : العادة طبع ثان ، وهي قوة عظيمة في البدن، حتى إن أمرًا واحدًا إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات ، كان مختلف النسبة إليها . وإن كانت تلك الأبدان متفقة في الوجوه الأخرى مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج في سن الشباب .

أحدها : عُود تناول الأشياء الحارة .

والثاني : عود تناول الأشياء الباردة .

والثالث : عود تناول الأشياء المتوسطة ، فإن الأول متى تناول عسلاً لم يضر به ، والثاني : متى تناوله ، أضر به ، والثالث : يضر به قليلاً ، فالعادة ركن عظيم في حفظ الصحة ، ومعالجة الأمراض ولذلك جاء العلاج النبوي بإجراء كل بدن على عادته في استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك .

فصل في هديه ﷺ
في تغذية المريض بألطف ما اعتاده من الأغذية

في « الصحيحين» من حديث عروة عن عائشة ، أنها كانت إذا مات الميت من أهلها ، واجتمع لذلك النساء ، ثم تفرقن إلى أهلهن ، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ، وصنعت ثريدًا ، ثم صبت التلبينة عليه ، ثم قالت : كلوا منها ، فإني سمعت رسول الله ﷺ : يقول : « **التلبينةُ مجمّةٌ لفؤاد المَريض تذهبُ ببعض الحزن** » [(١)] .

وفي « السنن » من حديث عائشة أيضًا ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « **عَلَيكُم بالبَغيض النافع التلبين** » ، قالت : وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحدًا من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهي أحد طرفيه . يعني يبرأ أو يموت [(٢)] .

(١) رواه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٦)، وأحمد (٦ / ٢٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

وعنها : كان رسـول الله ﷺ إذا قيل له : إن فـلانًا وجع لا يطعم الطعـام ، قال : **«عَلَيْكُم بالتلبينَة فَـحسُّوه إياها »** ، ويقول : **« والذي نفسي بيده ، إنهـا تَغسلُ بَطنَ أَحَدكُم كَمَا تَغسلُ إحدَاكُن وَجهَهَا منَ الوَسَخ »** (١) .

التلبين : هو الحساء الرقيق الذي هو في قوام اللبن، ومنه اشتق اسمه ، قال الهروي : سميت تلبينة لشبـهها باللبن لبياضها ورقتـها ، وهذا الغذاء هو النافع للعليل ، وهو الرقيق النضيج لا الغليظ النيئ، وإذا شئت أن تعـرف فضل التلبينة ، فاعرف فضل مـاء الشعير ، بل هي أفضل من ماء الشعيـر لهم ، فإنها حساء متخذ من دقيق الشعـير بنخالته ، والفرق بينها وبين مـاء الشعيـر أنه يطبخ صحاحًـا ، والتلبينة تطبخ منه مطحـونًا ، وهي أنفع منه لخروج خاصية الشعير بالطحن، وقد تقدم أن للعادات تأثيراً في الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادة القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحونًا لا صحاحًا ، وهو أكثر تغذية، وأقوى فعلاً، وأعظم جلاءً ، وإنما اتخذه أطباء المدن منـه صحاحًا ليكون أرق وألطف ، فلا يثقل على طبيعة المريض، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخـاوتها ، وثقل ماء الشعير المطحون عليها . والمقـصود، أن ماء الشعير مطبـوخًا صحاحًا ينفذ سـريعًا ، ويجلو جلاء ظاهراً ، ويغذي غذاء لطيفًا ، وإذا شرب حاراً كـان جلاؤه أقوى ، ونفوذه أسرع ، وإنماؤه للحرارة الغريزية أكثر ، وتلميسه لسطوح المعدة أوفق .

وقوله ﷺ فيها : **« مجمة لفؤاد المريض »** يروى بوجهين : بفتح الميم والجيم ، وبضم الميم ، وكسر الجيم ، والأول : أشهر ومـعناه : أنها مريحة له . أي : تريحه وتسكنه من الإجمـام ، وهو الراحة وقـوله : **« تذهب ببعض الحـزن »** ، هذا والله أعلم؛ لأن الغم والحزن يبـردان المزاج ، ويضعفان الحـرارة الغريزية لميل الروح الحامل لها إلى جـهة القلب الذي هو منشؤها ، وهكذا الحساء يقوي الحرارة الغريزية بزيادته في مادتها ، فتزيل أكثر ما عرض له من الفم والحزن .

وقد يقـال وهو أقرب : إنهـا تذهب ببعض الحزن بخـاصية فـيهـا من جنس خواص الأغذية المفرحة، فإن من الأغذية ما يفرح بالخاصية ، والله أعلم .

وقد يقـال : إن قوى الحزين تـضعف باستـيلاء اليبس على أعـضائه ، وعلى مـعدته خاصة لتـقليل الغذاء وهذا الحساء يرطبـها ، ويغذيها ويفعل مـثل ذلك بفؤاد المريض لكن

(١) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٦ / ٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٧٥٥).

المريض كثيرا ما يجتمع في معدته خلط مراري ، أو بلغمي ، أو صديدي ، وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة ويسروه ، ويحدره ، ويميعه ، ويعدل كيفيته ، ويكسر سورته ، فيريحها ولا سيما لمن عادته الاغتذاء بخبز الشعير، وهي عادة أهل المدينة إذ ذاك ، وكان هو غالب قوتهم ، وكانت الحنطة عزيزة عندهم . والله أعلم.

فصل في هديه ﷺ في علاج السم الذي أصابه بخيبر من اليهود

ذكر عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك : أن امرأة يهودية أهدت إلى النبي ﷺ شاة مصلية بخيبر ، فقال : «**ما هذه ؟**» قالت : هدية ، وحذرت أن تقول : من الصدقة ، فلا يأكل منها ، فأكل النبي ﷺ ، وأكل الصحابة ، ثم قال : «**أمسكُوا**»، ثم قال للمرأة : «**هل سَمَمت هذه الشاة ؟**» قالت : من أخبرك بهذا ؟ قال : «**هذا العَظم**» لسَاقها ، وهو في يده قالت : نعم . قال : «**لمَ؟**» قالت : أردت إن كنت كاذبًا أن يستريح منك الناس ، وإن كنت نبيًا ، لم يضرك ، قال: فاحتجم النبيُّ ﷺ ثلاثة على الكاهل. وأمر أصحابه أن يحتجموا ، فاحتجموا ، فمات بعضهم [١] .

وفي طريق أخرى : واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة، حجمه أبو هند بالقرن والشفرة . وهو مولى لبني بياضة من الأنصار ، وبقي بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه ، فقال : «**ما زلتُ أجدُ من الأكلَة التي أكَلتُ منَ الشاة يَومَ خَيبَر حتَى كَانَ هذا أوانَ انقطاع الأبِهر منِي**» فتوفي رسول الله شهيدًا ، قاله موسى بن عقبة[٢] .

---

(١) حديث صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨١٤) بهذا اللفظ، وإسناده صحيح.
وهو عند البخاري من حديث أبي هريرة في كتاب الطب، باب ما يذكر في سم النبي ﷺ (٥٧٧٧) مع اختلاف يسير في اللفظ.

(٢) هذه الرواية أخرجها عبد الرزاق في المصنف (١٩٨١٥)، وإسنادها صحيح.
وأخرجها البخاري تعليقا عن: يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٤٤٢٨).
قال الحافظ في الفتح (٧ / ٧٣٧): وهذا قد وصله البزار والحاكم والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهذا الإسناد.
وللحديث شواهد أخرى ذكرها الحافظ في الموضع المشار إليه، وانظر كذلك (١٠ / ٧٦) منه.

=

معالجة السم تكونُ بالاستفراغات، وبالأدوية التي تعارض فعل السم وتبطله ، إما بكيفياتها ، وإما بخواصها ، فمن عدم الدواء ، فليبادر إلى الاستفراغ الكلي وأنفعه الحجامة ، ولا سيما إذا كان البلد حارًا، والزمان حارًا، فإن القوة السمية تسري إلى الدم ، فتنبعث في العروق والمجاري حتى تصل إلى القلب ، فيكون الهلاك ، فالدم هو المنفذ الموصل للسم إلى القلب والأعضاء ، فإذا بادر المسموم ، وأخرج الدم خرجت معه تلك الكيفية السمية التي خالطته ، فإن كان استفراغًا تامًا لم يضره السم ، بل إما أن يذهب ، وإما أن يضعف فتقوى عليه الطبيعة ، فتبطل فعله أو تضعفه .

ولما احتجم النبي ﷺ ، احتجم في الكاهل ، وهو أقرب المواضع التي يمكن فيها الحجامة إلى القلب، فخرجت المادة السمية مع الدم لا خروجًا كليًا ، بل بقي أثرها مع ضعفه لما يريد الله سبحانه من تكميل مراتب الفضل كلها له ، فلما أراد الله إكرامه بالشهادة ، ظهر تأثير ذلك الأثر الكامن من السم ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً ، وظهر سر قوله تعالى لأعدائه من اليهود : ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾[البقرة : ٨٧] ، فجاء بلفظ: ﴿ كَذَّبْتُمْ ﴾ بالماضي الذي قد وقع منه وتحقق ، وجاء بلفظ : ﴿تَقْتُلُونَ ﴾ بالمستقبل الذي يتوقعونه وينتظرونه ، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج السحر الذي سحرته اليهود به

قد أنكر هذا طائفة من الناس ، وقالوا : لا يجوز هذا عليه ، وظنوه نقصًا وعيبًا ، وليس الأمر كما زعموا ، بل هو من جنس ما كان يعتريه ﷺ من الأسقام والأوجاع ، وهو مرض من الأمراض ، وإصابته به كإصابته بالسم لا فرق بينهما .

وقد ثبت في « الصحيحين » عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت : سُحر رسول الله ﷺ حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتي نساءه ، ولم يأتهن ، وذلك أشد ما يكون من السحر [١].

قال القاضي عياض :والسحر مرض من الأمراض ، وعارض من العلل يجوز عليه ﷺ ، كأنواع الأمراض مما لا ينكر ، ولا يقدح في نبوته ، وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله ، فليس في هذا ما يدخل عليه داخلة في شيء من صدقه ، لقيام الدليل

= وانظر: مسند أحمد (٦ / ١٨)، ومستدرك الحاكم (٣ / ٢١٩).

والأبهر: هو عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه.

(١) رواه البخاري (٥٧٦٥)، ومسلم (٢١٨٩).

والإجماع على عصمته من هذا ، وإنما هذا فيما يجوز طُرُوه عليه في أمر دنياه التي لم يبعث لسببها ، ولا فضل من أجلها ، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر ، فغير بعيد أنه يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلي عنه كما كان .

والمقصود : ذكر هديه في علاج هذا المرض ، وقد روي عنه فيه نوعان :

أحدهما : وهو أبلغهما : استخراجه وإبطاله ، كما صح عنه ﷺ أنه سأل ربه سبحانه في ذلك ، فدل عليه ، فاستخرجه من بئر ، فكان في مشط ومشاطة ، وجف طلعة ذكر[١] ، فلما استخرجه ، ذهب ما به، حتى كأنما أنشط من عقال ، فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوب ، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد بالاستفراغ .

والنوع الثاني : الاستفراغ في المحل الذي يصل أذى إليه السحر ، فإن للسحر تأثيراً في الطبيعة ، وهيجان أخلاطها ، وتشويش مزاجها ، فإذا ظهر أثره في عضو ، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو ، نفع جداً .

وقد ذكر أبو عبيد في كتاب « غريب الحديث » له بإسناده ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، أن النبي ﷺ احتجم على رأسه بقرن حين طب [٢] قال أبو عبيد : معنى طب : أي سحر .

وقد أشكل هذا على من قل علمه ، وقال : ما للحجامة والسحر ، وما الرابطة بين هذا الداء وهذا الدواء ، ولو وجد هذا القائل أبقراط ، أو ابن سينا ، أو غيرهما قد نص على هذا العلاج ، لتلقاه بالقبول والتسليم ، وقال : قد نص عليه من لا يشك في معرفته وفضله .

فاعلم أن مادة السحر الذي أصيب به ﷺ انتهت إلى رأسه إلى إحدى قواه التي فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله ، وهذا تصرف من الساحر في الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه ، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية .

---

(١) هو من تمام حديث عائشة المتقدم، والمشط معروف، والمشاطة: هي الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه، والجف: وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه، ويطلق على الذكر والأنثى، ولذا قيده في الحديث بقوله: طلعة ذكر.

(٢) لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ.

والسحر : هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة ، وانفعال القوى الطبيعية عنها ، وهو أشد ما يكون من السحر ، ولا سيما في الموضع الذي انتهى السحر إليه ، واستعمال الحجامة على ذلك المكان الذي تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذي ينبغي .

قال أبقراط : الأشياء التي ينبغي أن تستفرغ يجب أن تستفرغ من المواضع التي هي إليها أميل بالأشياء التي تصلح لاستفراغها .

وقالت طائفة من الناس : إن رسول الله ﷺ لما أصيب بهذا الداء ، وكان يخيل إليه أنه فعل الشيء، ولم يفعله ، ظن أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ ، وغلبت على البطن المقدم منه ، فأزالت مزاجه عن الحالة الطبيعية له ، وكان استعمال الحجامة إذ ذاك من أبلغ الأدوية ، وأنفع المعالجة ، فاحتجم ، وكان ذلك قبل أن يوحي إليه أن ذلك من السحر ، فلما جاءه الوحي من الله تعالى ، وأخبره أنه قد سحر ، عدل إلى العلاج الحقيقي وهو استخراج السحر وإبطاله ، فسأل الله سبحانه ، فدله على مكانه فاستخرجه ، فقام كأنما أنشط من عقال ، وكان غاية هذا السحر فيه إنما هو في جسده ، وظاهر جوارحه ، لا على عقله وقلبه ؛ ولذلك لم يكن يعتقد صحة ما يخيل إليه من إتيان النساء ، بل يعلم أنه خيال لا حقيقة له ، ومثل هذا قد يحدث من بعض الأمراض ، والله أعلم .

فصل

ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية ، بل هي أدويته النافعة بالذات ، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار ، والآيات ، والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها ، وكلما كانت أقوى وأشد ، كانت أبلغ في النشرة [١] ، وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه ، فأيهما غلب الآخر قهره ، وكان الحكم له ، فالقلب إذا كان ممتلئًا من الله مغمورًا بذكره ، وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه ، كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه.

---

(١) النشرة: بالضم، ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن، سميت نشرة ؛ لأنه ينشر بها عنه ما ضاره من الداء، أي: يكشف ويزول.

وعند السحرة : أن سحرهم إنما يتم تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعلة ، والنفوس الشهوانية التي هي معلقة بالسفليات ؛ ولهذا فإن غالب ما يؤثر في النساء ، والصبيان ، والجهال ، وأهل البوادي ، ومن ضعف حظه من الدين والتوكل والتوحيد ، ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوذات النبوية .

وبالجملة : فسلطان تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعلة التي يكون ميلها إلى السفليات، قالوا : والمسحور هو الذي يعين على نفسه ، فإنا نجد قلبه متعلقًا بشيء كثير الالتفات إليه، فيتسلط على قلبه بما فيه من الميل والالتفات ، والأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لتسلطها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة ، وبفراغها من القوة الإلهية ، وعدم أخذها للعدة التي تحاربها بها ، فتجدها فارغة لا عدة معها وفيها ميل إلى ما يناسبها ، فتتسلط عليها ، ويتمكن تأثيرها فيها بالسحر وغيره، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في الاستفراغ بالقيء

روي الترمذي في « جامعه » عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء ، أن النبي ﷺ قاء ، فتوضأ فلقيت ثوبان في مسجد دمشق ، فذكرت له ذلك ، فقال : صدق ، أنا صببت له وضوءه .

قال الترمذي : وهذا أصح شيء في الباب(١) .

القيء : أحد الاستفراغات الخمسة التي هي أصول الاستفراغ ، وهي الإسهال ، والقيء ، وإخراج الدم ، وخروج الأبخرة والعرق ، وقد جاءت بها السنة .

فأما الإسهال : فقد مر في حديث «**خير ما تداويتم به المشيُّ**» وفي حديث « **السنا** ».

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٣٨١)، والترمذي (٨٧)، وأحمد (٦ / ٤٤٣)، والحاكم (١ / ٤٢٦).

وكلهم رووه بلفظ: قاء فأفطر، إلا الترمذي فإنه رواه بلفظ: قاء فتوضأ.

ووقع الجمع بينهما في إحدى نسخ الترمذي كما ذكر العلامة المحقق أحمد شاكر في شرح السنن (١ / ١٤٣).

وعن أحمد في رواية عن أبي الدرداء (٦ / ٤٤٩)، قال: استقاء رسول الله ﷺ فأفطر فأتى بماء فتوضأ. راجع كلام العلامة أحمد شاكر في السنن في الموضع المشار إليه.

وانظر كذلك الإرواء (١ / ١٤٧)، وما بعدها للعلامة الألباني رحم الله الجميع.

وأما إخراج الدم ، فقد تقدم في أحاديث الحجامة .

وأما استفراغ الأبخرة ، فنذكره عقيب هذا الفصل إن شاء الله .

وأما الاستفراغ بالعرق ، فلا يكون غالبًا بالفصد ، بل بدفع الطبيعة له إلى ظاهر الجسد ، فيصادف المسام مفتحة ، فيخرج منها .

والقيء استفراغ من أعلا المعدة ، والحقنة من أسفلها ، والدواء من أعلاها وأسفلها ، والقيء نوعان: نوع بالغلبة والهيجان ، ونوع بالاستدعاء والطلب . فأما الأول : فلا يسوغ حبسه ودفعه إلا إذا أفرط وخيف منه التلف ، فيقطع بالأشياء التي تمسكه . وأما الثاني : فأنفعه عند الحاجة إذا روعي زمانه وشروطه التي تذكر .

وأسباب القيء عشرة :

أحدها : غلبة المرة الصفراء ، وطفوها على رأس المعدة ، فتطلب الصعود .

الثاني : من غلبة بلغم لزجٍ قد تحرك في المعدة ، واحتاج إلى الخروج .

الثالث : أن يكون من ضعف المعدة في ذاتها ، فلا تهضم الطعام ، فتقذفه إلى جهة فوق .

الرابع : أن يخالطها خلط رديء ينصب إليها ، فيسيء هضمها ، ويضعف فعلها .

الخامس : أن يكون من زيادة المأكول أو المشروب على القدر الذي تحتمله المعدة ، فتعجز عن إمساكه، فتطلب دفعه وقذفه .

السادس : أن يكون من عدم موافقة المأكول والمشروب لها ، وكراهتها له ، فتطلب دفعه وقذفه .

السابع : أن يحصل فيها ما يثور الطعام بكيفيته وطبيعته ، فتقذف به .

الثامن : القرف ، وهو موجب غثيان النفس وتهوعها .

التاسع : من الأعراض النفسانية ، كالهم الشديد ، والغم ، والحزن ، وغلبة اشتغال الطبيعة والقوى الطبيعية به ، واهتمامها بوروده عن تدبير البدن ، وإصلاح الغذاء ، وإنضاجه ، وهضمه ، فتقذفه المعدة، وقد يكون لأجل تحرك الأخلاط عند تخبط النفس ، فإن كل واحد من النفس والبدن ينفعل عن صاحبه ، ويؤثر في كيفيته .

العاشر : نقل الطبيعة بأن يرى من يتقيأ ، فيغلبه هو القيء من غير استدعاء ، فإن الطبيعة نقالة .

وأخبرني بعض حذاق الأطباء ، قال : كان لي ابن أخت حذق في الكحل ، فجلس كحالاً ، فكان إذا فتح عين الرجل ، ورأى الرمد وكحله ، رمد هو ، وتكرر ذلك منه ، فترك الجلوس ، قلت له: فما سبب ذلك قال : نقل الطبيعة ، فإنها نقالة : قال : وأعرف آخر ، كان رأى خراجًا في موضع من جسم رجل يحكه ، فحك هو ذلك الموضع ، فخرجت فيه خراجة ، قلت : وكل هذا لا بد فيه من استعداد الطبيعة ، وتكون المادة ساكنة فيها غير متحركة ، فتتحرك لسبب من هذه الأسباب ، فهذه أسباب لتحرك المادة لا أنها هي الموجبة لهذا العارض .

فصل

ولما كانت الأخلاط في البلاد الحارة ، والأزمنة الحارة ترق وتنجذب إلى فوق ، كان القيء فيها أنفع . ولما كانت في الأزمنة الباردة والبلاد الباردة تغلظ ، ويصعب جذبها إلى فوق ، كان استفراغها بالإسهال أنفع .

وإزالة الأخلاط ودفعها تكون بالجذب والاستفراغ ، والجذب يكون من أبعد الطرق ، والاستفراغ من أقربها ، والفرق بينهما أن المادة كانت عاملة في الانصباب أو الترقي لم تستقر بعد ، فهي محتاجة إلى الجذب ، فإن كانت متصاعدة جذبت من أسفل ، وإن كانت منصبة جذبت من فوق ، وأما إذا استقرت في موضعها ، استفرغت من أقرب الطرق إليها .

فمتى أضرت المادة بالأعضاء العليا ، اجتذبت من أسفل ، ومتى أضرت بالأعضاء السفلى ، اجتذبت من فوق ، ومتى استقرت ، استفرغت من أقرب مكان إليها ، ولهذا احتجم النبي ﷺ علي كاهله تارة ، وفي رأسه أخرى ، وعلى ظهر قدمه تارة ، فكان يستفرغ مادة الدم المؤذي من أقرب مكان إليه . والله أعلم .

فصل في منافع القيء

والقيء ينقي المعدة ويقويها ، ويحد البصر، ويزيل ثقل الرأس، وينفع قروح الكلى ، والمثانة ، والأمراض المزمنة كالجذام والاستسقاء ، والفالج والرعشة ، وينفع اليرقان .

وينبغي أن يستعمله الصحيح في الشهر مرتين متواليتين من غير حفظ دور ، ليتدارك الثاني ما قصر عنه الأول، وينقي الفضلات التي انصبت بسببه ، والإكثار منه يضر المعدة ، ويجعلها قابلة للفضول ، ويضر بالأسنان والبصر والسمع ، وربما صدع عرقا ، ويجب أن يجتنبه من به ورم في الحلق ، أو ضعف في الصدر ، أو دقيق الرقبة ، أو مستعد لنفث الدم ، أو عسر الإجابة له .

وأما ما يفعله كثير ممن يسيء التدبير ، وهو أن يمتلىء من الطعام ، ثم يقذفه ، ففيه آفات عديدة، منها : أنه يعجل الهرم ، ويوقع في أمراض رديئة ، ويجعل القيء له عادة . والقيء مع اليبوسة ، وضعف الأحشاء ، وهزال المراق (١) . أو ضعف المستقيء خطر .

وأحمد أوقاته الصيف والربيع دون الشتاء والخريف ، وينبغي عند القيء أن يعصب العينين ، ويقمط البطن ، ويغسل الوجه بماء بارد عند الفراغ ، وأن يشرب عقيبه شراب التفاح مع يسير من مصطكى، وماء الورد ينفعه نفعًا بينًا .

والقيء يستفرغ من أعلى المعدة، ويجذب من أسفل، والإسهال بالعكس قال أبقراط : وينبغي أن يكون الاستفراغ في الصيف من فوق أكثر من الاستفراغ بالدواء ، وفي الشتاء من أسفل .

فصل في هديه ﷺ في الإرشاد إلي معالجة أحذق الطبيبين

ذكر مالك في « موطئه » : عن زيد بن أسلم ، أن رجلاً في زمان رسول الله ﷺ أصابه جرح ، فاحتقن الجرح الدم ، وأن الرجل دعا رجلين من بني أنمار ، فنظرا إليه فزعما أن رسول الله ﷺ ، قال لهما : « **أيُّكُما أطبُّ؟** » فقالا : أو في الطب خيرٌ يا رسول الله ؟ فقال : « **أنزل الدواء الذي أنزل الداء** » (٢) .

ففي هذا الحديث أنه ينبغي الاستعانة في كل علم وصناعة بأحذق من فيها فالأحذق ، فإنه إلى الإصابة أقرب .

---

(١) مراق البطن: ما لان منه.

(٢) الموطأ: كتاب العين، باب تعالج المريض (١٨٠٥)، وإسناده صحيح، لكنه مرسل.
والشطر الأخير صح معناه من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٦٧٨)، ومن حديث جابر عند مسلم (٢٢٠٤).

وهكذا يجب على المستفتي أن يستعين على ما نزل به بالأعلم فالأعلم ؛ لأنه أقرب إصابة ممن هو دونه . وكذلك من خفيت عليه القبلة ، فإنه يقلد أعلم من يجده ، وعلى هذا فطر الله عباده ، كما أن المسافر في البر والبحر إنما سكون نفسه وطمأنينته إلى أحذق الدليلين وأخبرهما ، وله يقصد ، وعليه يعتمد ، فقد اتفقت على هذا الشريعة والفطرة والعقل .

وقوله ﷺ : « أنزل الدواء الذي أنزل الداء » ، قد جاء مثله عنه في أحاديث كثيرة ، فمنها ما رواه عمرو بن دينار ، عن هلال بن يساف ، قال : دخل رسول الله ﷺ على مريض يعوده ، فقال : «**أرسلوا إلى طبيب** » ، فقال قائل : وأنت تقول ذلك يا رسول الله؟ قال : « **نَعَم إن الله عز وجلَ لَم يُنزل داء إلا أنزل لَهُ دَواء** » .

وفي « الصحيحين » من حديث أبي هريرة يرفعه : « **ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء** » ، وقد تقدم هذا الحديث وغيره .

واختلف في معنى : « أنزل الداء والدواء » ، فقالت طائفة : إنزاله إعلام العباد به ، وليس بشيء، فإن النبي ﷺ أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك ، ولهذا قال : « **عَلِمَهُ مَن علمه ، وجَهِلَه من جهله** » .

وقالت طائفة : إنزالهما : خلقهما ووضعهما في الأرض ، كما في الحديث الآخر : «**إن الله لَم يضَع داء إلا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً** » ، وهذا وإن كان أقرب من الذي قبله ، فلفظة الإنزال أخص من لفظة الخلق والوضع ، فلا ينبغي إسقاط خصوصية اللفظة بلا موجب .

وقالت طائفة : إنزالهما بواسطة الملائكة الموكلين بمباشرة الخلق من داء ودواء وغير ذلك، فإن الملائكة موكلة بأمر هذا العالم ، وأمر النوع الإنساني من حين سقوطه في رحم أمه إلى حين موته ، فإنزال الداء والدواء مع الملائكة ، وهذا أقرب من الوجهين قبله .

وقالت طائفة : إن عامة الأدواء والأدوية هي بواسطة إنزال الغيث من السماء الذي تتولد به الأغذية، والأقوات ، والأدوية ، والأدواء وآلات ذلك كله ، وأسبابه ومكملاته ، وما كان منها من المعادن العلوية ، فهي تنزل من الجبال ، وما كان منها من الأدوية والأنهار والثمار، فداخل في اللفظ على طريق التغليب والاكتفاء عن الفعلين بفعل واحد يتضمنهما، وهو معروف من لغة العرب ، بل وغيرها من الأمم ، كقول الشاعر :

عَلَفتُها تبنًا وماءً بَـــــاردًا حَتى غَدَت هَمالَةً عيناهـــا

وقول الآخر :

ورَأَيتُ زَوجَك قَد غَـــدا مُتَقلدًا سَيْفًا ورُمحـــــا

وقول الآخر :

إذا مَا الغَانيَات بَرَزنَ يَومًا وزَجَجنَ الحَواجبَ والعُيونَا

وهذا أحسنُ مما قبله من الوجوه والله أعلم .

وهذا من تمام حكمة الرب عز وجل ، وتمام ربوبيته ، فإنه كما ابتلى عباده بالأدواء ، أعانهم عليها بما يسره لهم من الأدوية ، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة ، والحسنات الماحية والمصائب المكفرة ، وكما ابتلاهم بالأرواح الخبيثة من الشياطين ، أعانهم عليها بجند من الأرواح الطيبة ، وهم الملائكة . وكما ابتلاهم بالشهوات أعانهم على قضائها بما يسره لهم شرعًا وقدرًا من المشتهيات اللذيذة النافعة ، فما ابتلاهم سبحانه بشيء إلا أعطاهم ما يستعينون به على ذلك البلاء ، ويدفعونه به ، ويبقى التفاوت بينهم في العلم بذلك ، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه ، وبالله المستعان .

فصل

روى أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَن تَطَبَّبَ ولَم يُعلَم مِنهُ الطبُّ قَبلَ ذلكَ ، فَهُوَ ضَامنٌ** » (١) .

هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور : أمر لغوي ، وأمر فقهي ، وأمر طبي .

فأما اللغوي : فالطب بكسر الطاء في لغة العرب ، يقال : على معان : منها الإصلاح ، يقال : طببته : إذا أصلحته . ويقال : له طب بالأمور . أي : لطف وسياسة . قال الشاعر :

وإذَا تغَيَّر من تَميمٍ أمرُها كُنتُ الطبيبَ لَهَا برَأيٍ ثَاقبِ

---

(١) حديث حسن : أخرجه أبو داود (٤٥٨٦) والنسائي (٤٨٤٥)، وابن ماجه (٣٤٦٦) وحسنه الألباني في الصحيحة (٦٣٥).

ومنها : الحـذق . قال الجوهري : كل حـاذق طبيبٌ عند العـرب ، قال أبو عبـيد : أصل الطب : الحذق بالأشياء والمهارة بها. يقال للرجل ؛ طَبٌّ وطبيب ، إذا كان كذلك ، وإن كان في غـير علاج المريض . وقـال غيرهُ : رجل طبيب ، أي حـاذق ، سمي طبيـبًا لحذقه وفطنته . قال علقمة :

فإن تَسألوني بالنسَاء فَإننـــــي خَبِيرٌ بأدواءِ النسَاء طَبِيـــبُ
إذا شَابَ رَأسُ المَرء أو قَل مَالُـــه فَلَيسَ لَهُ من وُدهن نَصيـــبُ

وقال عنترة :

إن تُغْدِفِي دُونِي القناعَ فَإننِــي طَبٌّ بأخذ الفَارس المُستَلئـم

أي : إن تُرخي عني قناعك ، وتستـري وجهك رغبة عني ، فـإن خبير حـاذق بأخذ الفارس الذي قد لبس لأمة حربه .

ومنها : العادة ، يقال : ليس ذاك بطبي ، أي : عادتي ، قال فروة بن مُسيك :

فَمَا إن طِبنا جُبنٌ وَلَكـــن مَنَايَانَا ودولة آخرِينَــــا

وقال أحمد بن الحسين المتنبي :

وما التيهُ طِبي فيهمُ غَيرَ أننِــي بَغيضٌ إليَّ الجَاهلُ المتعاقــلُ

ومنها : السحـر ؛ يقال ؛ رجل مطبوب ، أي ؛ مـسحور ، وفي « الصـحيح » من حديث عائشة: لما سحرت يهود رسول الله ﷺ ، وجلس الملكان عند رأسه وعند رجليه ، فقال أحدهما : ما بال الرجل، قال الآخر : مطبوبٌ .

قال : من طبه ؟ .

قال : فلان اليهودي .

قال أبو عبيد : إنما قالوا للمسحور ؛ مطبوب لأنهم كنوا بالطب عن السحر ، كما كنوا عن اللديغ ، فقالوا : سليم تفاؤلاً بالسلامـة ، وكما كنوا بالمفازة عن الفلاة المهلكة التي لا ماء فيها ، فقالوا: مفـازة تفاؤلاً بالفوز من الهلاك . ويقال : الطب لنفس الداء . قال ابن أبي الأسلت :

الاَ مَن مُبلغٌ حَسانَ عَنِــــي أسحرٌ كَانَ طِبُّكَ أم جنُــونُ

وأما قول الحماسي :

فَإن كُنتَ مَطبُوبًا فَلا زلتَ هكَـذا   وإن كنتَ مَسحُوراً فلا بَرِئَ السحرُ

فإنه أراد بالمطبوب الذى قد سحر وأراد بالمسحور العليل بالمرض .

قال الجوهري : ويقال للعليل ؛ مسحور . وأنشد البيت . ومعناه : إن كان هذا الذي قد عراني منك ومن حبك أسأل الله دوامه ، ولا أريد زواله ، سواء كان سحراً أو مرضًا .

والطب : مثلثُ الطاء ، فالمفتوح الطاء : هو العالم بالأمور، وكذلك الطبيب يقال له : طب أيضًا. والطب : بكسـر الطاء : فعل الطبيب ، والـطب بضم الطاء : اسم موضع ، قاله ابن السيد ، وأنشد :

فَقُلتُ هَل انَهَلتُم بطُب ركَابكُم   بجَائزَة المَاء التي طَابَ طينُها

وقـوله ﷺ : « مَن تطببَ » ، ولم يقل : من طب ؛ لأن لـفظ التـفـعل يدل على تكلف الشيء والدخول فـيه بعُسـر وكلفة ، وأنه ليس من أهله ، كـتحلم وتشجع وتصـبر ونظائرها ، وكذلك بنوا «تكلف» على هذا الوزن ، قال الشاعر :

وَقَيسَ عَيلانَ وَمَن تقَيسَا

فصل

وأما الأمر الشرعي ، فإيجاب الضمان على الطبـيب الجاهل ، فإذا تعاطى علم الطب وعمله ، ولم يتقدم لـه به معرفة ، فقد هجم بجهله على إتـلاف الأنفس ، وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه ، فيكون قد غرر بالعليل ، فيلزمه الضمان لذلك ، وهذا إجماع من أهل العلم .

قال الخطابي : لا أعلم خلافـًا في أن المعالج إذا تعدى ، فتلف المريض كـان ضامنًا ، والمتعاطي علمًا أو عـملاً لا يعرفه متعد ، فإذا تولد مـن فعله التلف ضمن الدية ، وسقط عنه القود ؛ لأنه لا يسـتبد بذلك بدون إذن المريض وجناية المتطبب في قـول عامة الفقـهاء على عاقلته .

قلت : الأقسام خـمسة : أحدها ، طبيب حاذق أعطى الصنعـة حقها ولم تجن يدهْ ، فتولد من فعله المأذون فيه من جهـة الشارع ، ومن جهة من يطبه تلف العضو أو النفس ، أو ذهاب صفة ، فـهذا لا ضمان عليـه اتفاقا فإنهـا سراية مأذون فيـه، وهذا كما إذا ختن

الصبى فى وقت وسنّه قابل للختان وأعطى الصنعة حقها ، فتلف العضو أو الصبي ، لم يضمن ، وكذلك إذا بط من عاقل أو غيره ما ينبغي بطه في وقته على الوجه الذي ينبغي فتلف به ، لم يضمن ، وهكذا سراية كل مأذون فيه لم يتعد الفاعل في سببها ، كسراية الحد بالاتفاق . وسراية القصاص عند الجمهور خلافًا لأبي حنيفة في إيجابه الضمان بها، وسراية التعزير ، وضرب الرجل امرأته ، والمعلم الصبي ، والمستأجر الدابة ، خلافًا لأبي حنيفة والشافعي في إيجابهما الضمان في ذلك ، واستثنى الشافعي ضرب الدابة .

وقاعدة الباب إجماعًا ونزاعًا ؛ أن سراية الجناية مضمونة بالاتفاق ، وسراية الواجب مهدرة بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع . فأبو حنيفة أوجب ضمانه مطلقًا ، وأحمد ومالك أهدرا ضمانه، وفرق الشافعي بين المقدر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه . فأبو حنيفة رحمه الله نظر إلى أن الإذن في الفعل إنما وقع مشروطًا بالسلامة ، وأحمد ومالك رحمهما الله نظرا إلى أن الإذن أسقط الضمان ، والشافعي رحمه الله نظر إلى أن المقدر لا يمكن النقصان منه ، فهو بمنزلة النص ، وأما غير المقدر كالتعزيرات ، والتأديبات فاجتهادية ، فإذا تلف بها ، ضمن ؛ لأنه في مظنة العدوان .

فصل

القسم الثاني : متطببٌ جاهل باشرت يدُه من يطبه ، فتلف به ، فهذا إن علم المجني عليه أنه جاهل لا علم له ، وأذن له في طبه لم يضمن ، ولا تخالف هذه الصورة ظاهر الحديث ، فإن السياق وقوة الكلام يدل على أنه غَرَّ العليل ، وأوهمه أنه طبيب ، وليس كذلك ، وإن ظن المريض أنه طبيب ، وأذن له في طبه لأجل معرفته ، ضمن الطبيب ما جنت يده ، وكذلك إن وصف له دواء يستعمله ، والعليل يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتلف به ، ضمنه ، والحديث ظاهر فيه أو صريح .

فصل

القسم الثالث : طبيب حاذق ، أذن له ، وأعطى الصنعة حقها ، لكنه أخطأت يده ، وتعدت إلى عضو صحيح فأتلفه ، مثل : أن سبقت يد الخاتن إلى الكمرة ، فهذا يضمن؛ لأنها جناية خطأ ، ثم إن كانت الثلث فما زاد ، فهو على عاقلته ، فإن لم تكن عاقلة ، فهل تكون الدية في ماله ، أو في بيت المال؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد. وقيل : إن كان الطبيب ذميًا ، ففي ماله ، وإن كان مسلمًا ، ففيه الروايتان ، فإن لم يكن بيت

مال، أو تعذر تحميله ، فهل تسقط الدية، أو تجب في مال الجاني؟ فيه وجهان أشهرهما : سقوطها .

فصل

القسم الرابع : الطبيب الحاذق الماهر بصناعته ، اجتهد فوصف للمريض دواء ، فأخطأ في اجتهاده، فقتله ، فهذا يخرج على روايتين : إحداهما : أن دية المريض في بيت المال . والثانية : أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمام أحمد في خطإ الإمام والحاكم.

فصل

القسم الخامس : طبيب حاذق ، أعطى الصنعة حقها ، فقطع سلعة (١) من رجل أو صبي ، أو مجنون بغير إذنه ، أو إذن وليه ، أو ختن صبيًا بغير إذن وليه فتلف ، فقال أصحابنا : يضمن ؛ لأنه تولد من فعل غير مأذون فيه ، وإن أذن له البالغ ، أو ولي الصبي والمجنون ، لم يضمن ، ويحتمل أن لا يضمن مطلقًا؛ لأنه محسن ، وما على المحسنين من سبيل . وأيضًا فإنه إن كان متعديًا ، فلا أثر لإذن الولي في إسقاط الضمان ، وإن لم يكن متعديًا ، فلا وجه لضمانه . فإن قلت : هو متعد عند عدم الإذن ، غير متعد عند الإذن ، قلت : العدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو ، فلا أثر للإذن وعدمه فيه ، وهذا موضع نظر.

فصل

والطبيب في هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله ، وهو الذي يخص باسم الطبائعي ، وبمروده ، وهو الكحال ، وبمبضعه ومراهمه وهو الجرائحي ، وبموساه وهو الخاتن ، وبريشته وهو الفاصد ، وبمحاجمه ومشرطه وهو الحجام ، وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبر ، وبمكواته وناره وهو الكواء ، وبقربته وهو الحاقن ، وسواء كان طبه لحيوان بهيم ، أو إنسان ، فاسم الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلهم، كما تقدم ، وتخصيص الناس له ببعض أنواع الأطباء عرف حادث ، كتخصيص لفظ الدابة بما يخصها به كل قوم.

فصل

والطبيب الحاذق : هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمرًا .

---

(١) السِلْعة: زيادة تحدث في البدن كالغدة تتحرك إذا حركت.

أحدها : النظر في نوع المرض من أي الأمراض هو .

الثاني : النظر في سببه من أي شيء حدث ، والعلة الفاعلة التي كانت سبب حدوثه ما هي .

والثالث : قوة المريض ، وهل هي مقاومة للمرض ، أو أضعف منه ؟ فإن كانت مقاومة للمرض ، مستظهرة عليه ، تركها والمرض ، ولم يحرك بالدواء ساكنًا .

الرابع : مزاج البدن الطبيعي ما هو .

الخامس : المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعي .

السادس : سن المريض .

السابع : عادته .

الثامن : الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به .

التاسع : بلد المريض وتربته .

العاشر : حال الهواء في وقت المرض .

الحادي عشر : النظر في الدواء المضاد لتلك العلة .

الثاني عشر : النظر في قوة الدواء ودرجته والموازنة بينها وبين قوة المريض .

الثالث عشر : ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط ، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها، أبقاها على حالها ، وتلطيفها هو الواجب ، وهذا كمرض أفواه العروق ، فإنه متى عولج بقطعه وحبسه خيف حدوث ما هو أصعب منه .

الرابع عشر : أن يعالج بالأسهل فالأسهل ، فلا ينتقل من العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذره، ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط ، فمن حذق الطبيب علاجه بالأغذية بدل الأدوية ، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة .

الخامس عشر : أن ينظر في العلة ، هل هي مما يمكن علاجها أو لا . فإن لم يمكن علاجها ، حفظ صناعته وحرمته ، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئًا . وإن أمكن علاجها ، نظر هل يمكن زوالها أم لا . فإن علم أنه لا يمكن زوالها ، نظر هل يمكن

تخفيفها وتقليلها أم لا . فإن لم يمكن تقليلها، ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زيادتها، قصد بالعلاج ذلك ، وأعان القوة ، وأضعف المادة .

السادس عشر : ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ ، بل يقصد إنضاجه ، فإذا تم نضجه ، بادر إلى استفراغه .

السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها ، وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان ، فإن انفعال البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود . والطبيب إذا كان عارفًا بأمراض القلب والروح وعلاجهما ، كان هو الطبيب الكامل . والذي لا خبرة له بذلك وإن كان حاذقًا في علاج الطبيعة وأحوال البدن نصف طبيب . وكل طبيب لا يداوي العليل ، يتفقد قلبه وصلاحه ، وتقوية روحه وقواه بالصدقة ، وفعل الخير ، والإحسان ، والإقبال على الله والدر الآخرة ، فليس بطبيب ، بل متطبب قاصر . ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاء ، والتضرع والابتهال إلى الله، والتوبة ، ولهذه الأمور تأثير في دفع العلل ، وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية ، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه .

الثامن عشر : التلطف بالمريض ، والرفق به ، كالتلطُّف بالصبي .

التاسع عشر : أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية ، والعلاج بالتخييل ، فإن لحذاق الأطباء في التخييل أمورًا عجيبة لا يصل إليها الدواء ، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين .

العشرون : وهو ملاك أمر الطبيب . أن يجعل علاجه وتدبيره على ستة أركان : حفظ الصحة الموجودة ، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان ، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان ، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما ، وتفويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما ، فعلى هذه الأصول الستة مدار العلاج ، وكل طبيب لا تكون هذه أخيته[1] التي يرجع إليها ، فليس بطبيب ، والله أعلم .

فصل

ولما كان للمرض أربعة أحوال : ابتداء ، وصعود ، وانتهاء ، وانحطاط ، تعين على

---

(١) الأخية: الحرجة والذمة، انظر اللسان (١ / ٩٣)، (أخا).

الطبيب مراعاة كل حال من أحوال المرض بما يناسبها ويليق بها ، ويستعمل في كل حال ما يجب استعماله فيها . فإذا رأى في ابتداء المرض أن الطبيعة محتاجة إلى ما يحرك الفضلات ويستفرغها لنضجها ، بادر إليه ، فإن فاته تحريك الطبيعة في ابتداء المرض لعائق منع من ذلك ، أو لضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفصل ، أو لتفريط وقع ، فينبغي أن يحذر كل الحذر أن يفعل ذلك في صعود المرض ، لأنه إن فعله ، تحيرت الطبيعة لاشتغالها بالدواء ، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية .

ومثاله : أن يجيء إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه ، فيشغله عنه بأمر آخر ، ولكن الواجب في هذه الحال أن يعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه .

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن ، أخذ في استفراغه ، واستئصال أسبابه ، فإذا أخذ في الانحطاط، كان أولى بذلك . ومثال هذا مثال العدو إذا انتهت قوته ، وفرغ سلاحه ، كان أخذه سهلاً، فإذا ولى وأخذ في الهرب ، كان أسهل أخذًا ، وحدته وشوكته إنما هي في ابتدائه ، وحال استفراغه ، وسعة قوته، فهكذا الداء والدواء سواء .

فصل

ومن حذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل ، فلا يعدل إلى الأصعب ، ويتدرج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوق القوة حينئذ ، فيجب أن يبتدئ بالأقوى ، ولا يقيم في المعالجة على حال واحدة فتألفها الطبيعة ، ويقل انفعالها عنه ، ولا تجسر على الأدوية القوية في الفصول القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العلاج بالغذاء ، فلا يعالج بالدواء ، وإذا أشكل عليه المرض أحارٌ هو أم بارد ؟ فلا يقدم حتى يتبين له ، ولا يجربه بما يخاف عاقبته ، ولا بأس بتجربته بما لا يضر أثره .

وإذا اجتمعت أمراض ، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاث خصال :

إحداها : أن يكون برء الآخر موقوفًا على برئه كالورم والقرحة ، فإنه يبدأ بالورم .

الثانية : أن يكون أحدهما سببًا للآخر ، كالسدة والحُمى العفنة ، فإنه يبدأ بإزالة السبب .

الثالثة : أن يكون أحدهما أهم من الآخر ، كالحاد والمزمن ، فيبدأ بالحاد ، ومع هذا فلا يغفل عن الآخر . وإذا اجتمع المرض والعرض ، بدأ بالمرض ، إلا أن يكون العرض

أقوى كالقولنج[١] ، فيسكن الوجع أولاً ، ثم يعالج السدة ، وإذا أمكنه أن يعتاض عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه ، وكل صحة أراد حفظها ، حفظها بالمثل أو الشبه ، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضل منها ، نقلها بالضد .

فصل في هديه ﷺ في التحرز من الأدواء المعدية بطبعها وإرشاده الأصحاء إلى مجانبة أهلها

ثبت في « صحيح مسلم » من حديث جابر بن عبد الله ، أنه كان في وفد ثقيف رجلٌ مجذوم ، فأرسل إليه النبيُّ ﷺ : « **ارجع فَقَد بَايَعنَاكَ** » [٢] .

وروى البخاري في « صحيحه» تعليقًا من حديث أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ أنه قال : « **فر من المَجذُوم كَمَا تفرُّ منَ الأسَد** » [٣] .

وفي « سنن ابن ماجه » من حديث ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال : « **لا تُديمُوا النظَرَ إلى المجذومين** » [٤] .

وفي « الصحيحين » من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « **لا يُوردَن مُمرضٌ عَلَى مُصحَ** » [٥] . ويذكر عنه ﷺ : « **كَلم المجذُومَ ، وبَينَكَ وبَينَه قيدُ رُمحٍ أو رُمحَين** » [٦] .

---

(١) القولنج : مرض معوي مؤلم يعسر معه خروج الثفل والريح.

(٢) رواه مسلم (٢٢٣١).

(٣) رواه البخاري (٥٧٠٧). .

وقال الحافظ في الفتح (١٠ / ١٦٧، ١٦٨)، وعفان هو ابن مسلم الصفار، وهو من شيوخ البخاري، لكن أكثر ما يخرج عنه بواسطة، وهو من المعلقات التي لم يصلها في موضع آخر، وقد جزم أبو نعيم أنه أخرجه عنه بلا رواية. وعلى طريقة ابن الصلاح يكون موصولا، وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه، وأخرجه أيضا من طريق عمرو بن مرزوق عن سليم لكن موقوفا، ولم يستخرجه الإسماعيلي، وقد وصله ابن خزيمة أيضا.

(٤) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٥) رواه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٢٢٢١).

(٦) حديث ضعيف: حديث ضعيف أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد (١ / ٨٧).

وفي سنده الفرج بن فضالة وهو ضعيف. والحديث ضعفه الشيخ شاكر في شرح المسند.

الجذام: علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء في البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وشكلها، وربما فسد في آخره اتصالها حتى تتأكل الأعضاء وتسقط، ويسمى داء الأسد.

وفي هذه التسمية ثلاثة أقوال للأطباء: أحدها: أنها لكثرة ما تعتري الأسد. والثاني: لأن هذه العلة تجهم وجه صاحبها وتجعله في سحنة الأسد. والثالث: أنه يفترس من يقربه، أو يدنو منه بدائه افتراس الأسد.

وهذه العلة عند الأطباء من العلل المعدية المتوارثة، ومقارب المجذوم، وصاحب السل يسقم برائحته، فالنبي ﷺ لكمال شفقته على الأمة، ونصحه لهم نهاهم عن الأسباب التي تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم، ولا ريب أن قد يكون في البدن تهيؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء. وقد تكون الطبيعة سريعة الأفعال قابلة للاكتساب من أبدان من تجاوره وتخالطه، فإنها نقالة، وقد يكون خوفها من ذلك ووهمها من أكبر أسباب إصابة تلك العلة لها، فإن الوهم فعال مستولٍ على القوى والطبائع، وقد تصل رائحة العليل إلى الصحيح فتسقمه، وهذا معاين في بعض الأمراض، والرائحة أحد أسباب العدوى، ومع هذا كله فلا بد من وجود استعداد البدن وقبوله لذلك الداء، وقد تزوج النبي ﷺ امرأة، فلما أراد الدخول بها، وجد بكشحها بياضًا، فقال: «**الحَقي بأهلك**» (١).

قد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معارضة بأحاديث أخر تبطلها وتناقضها.

فمنها: ما رواه الترمذي، من حديث عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد رجل مجذوم، فأدخلها معه في القصعة، وقال: «**كُل بسم الله ثقَة بالله، وتَوكُّلاً عليه**» (٢)؛ ورواه ابن ماجة.

وبما ثبت في «الصحيح»، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا عَدوى ولا طِيرَة**» (٣).

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٣ / ٤٩٣).
وفيه جميل بن زيد الطائي. ضعفه غير واحد من الأئمة.

(٢) حدث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٢٥٤٢).
وفي سنده مفضل بن فضالة وهو ضعيف، والحديث ضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٣) رواه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٠٢٠).

ونحن نقول : لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة . فإذا وقع التعارض ، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتًا ، فالثقة يغلط ، أو يكون أحد الحديثين ناسخًا للآخر إذا كان مما يقبل النسخ ، أو يكون التعارض في فهم السامع ، لا في نفس كلامه ﷺ ، فلابد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة .

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخًا للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً ، ومعاذ الله أن يوجد في كلامِ الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق ، والآفة من التقصير في معرفة المنقول ، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ ، وحمل كلامه على غير ما عناه به ، أو منهما معًا ، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع ، وبالله التوفيق .

قال ابن قتيبة في كتاب «اختلاف الحديث» له حكاية عن أعداء الحديث وأهله، قالوا : حديثان متناقضان رويتم عن النبي ﷺ أنه قال : « **لا عدوى ولا طيرة** » . وقيل له : إن النقبة تقع بمشفر البعير، فيجرب لذلك الإبل. قال: « **فما أعدى الأول** »[1] ، ثم رويتم : « **لا يُورد ذو عاهة على مُصحَ** » ، و« **فر من المجذوم فرارك من الأسَد** » ، وأتاه رجل مجذوم ليبايعه بيعة الإسلام فأرسل إليه البيعة ، وأمره بالانصراف ، ولم يأذن له ، وقال : « **الشؤم في المرأة والدار والدابة** »[2] . قالوا : وهذا كله مختلف لا يشبه بعضه بعضًا .

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٢ / ٣٢٧)، وصححه الشيخ شاكر في شرح المسند.
وأصل الحديث في الصحيحين، انظر التخريج السابق.

(٢) الحديث أخرجه البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث عبد الله بن عمر.
وأخرجه البخاري (٢٨٥٩)، ومسلم (٢٢٢٦)، من حديث سهل بن سعد الساعدي بلفظ: إن كان ففي المرأة والفرس والسكن يعني الشؤم. وأخرجه مسلم (٢٢٢٧)، من حديث جابر بلفظ: إن كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس. قال العلامة الكشميري في فيض الباري (٥ / ٩٧): اعلم أن الأحاديث في الشؤم قد ترد بلفظ الخبر، كما في الحديث المذكور، وقد ترد بلفظ الشرط، هكذا: لو كان الشؤم لكان في ثلاثة، فما لم يتعين اللفظ لم يثبت الشؤم عند الشرع، ثم المراد من الشؤم عند العلماء هو: عدم ملاءمتها، وإنما خصصها بالذكر لأهميتها، ولكونها أكثر معاملة الرجل بها، اهـ. وقيل: معنى الحديث هذه الأشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها لملازمتها، بالكنى والصحبة، ولو لم يعتقد الإنسان الشؤم فيها، فأشار الحديث إلى الأمر بفراقها ليزول التعذيب.
وقال معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث يقول : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم =

قال أبو محمد ؛ ونحن نقول : إنه ليس في هذا الاختلاف ولكن معنى منها وقت وموضع ، فإذا وضع موضعه زال الاختلاف .

والعدوى جنسان : أحدهما ؛ عدوى الجذام ، فإن المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومحادثته ، وكذلك المرأة تكون تحت المجذوم ، فتضاجعه في شعار واحد ، فيوصل إليها الأذى، وربما جذمت ، وكذلك ولده ينزعون في الكبر إليه ، وكذلك من كان به سل ودق ونقب .

والأطباء تأمر أن لا يجالس المسلول ولا المجذوم ، ولا يريدون بذلك معنى العدوى ، وإنما يريدون به معنى تغير الرائحة ، وأنها قد تسقم من أطال اشتمامها، والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بيمن وشؤم، وكذلك النقبة تكون بالبعير . وهو جربٌ رطب فإذا خالط الإبل أو حاكها ، وأوى في مباركها ، وصل إليها بالماء الذي يسيل منه ، وبالنطف نحو ما به ، فهذا هو المعنى الذي قال فيه النبيُّ ﷺ : « **لا يُورِدُ ذُو عاهة على مُصح** » ، كره أن يُخالط المعيوه الصحيحَ ، لئلا يناله من نَطفَه وحكَّته نحو مما به .

قال : وأما الجنس الآخرُ من العدوى ، فهو الطاعون ينزل ببلد ، فيخرج منه خوف العدوى ، وقد قال ﷺ : « **إذَا وَقَعَ ببَلَدَ ، وأنتُم بِه ، فلا تخرُجُوا منَه ، وإذَا كَانَ ببَلَد ، فَلاَ تَدخُلُوه** »[1] . يريدُ بقوله : «لاتخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله ينجيكم من الله ، ويريد بقوله: «وإذا كان ببلد، فلا تدخلوه »، أي : مقامكم في الموضع الذي لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم ، وأطيب لعيشكم ، ومن ذلك المرأة تعرف بالشؤم أو الدار ، فينال الرجل مكروه أو جائحة ، فيقول : أعدتني بشؤمها ، فهذا هو العدوى الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « **لا عدوى** »[2] .

وقالت فرقة أخرى : بل الأمر باجتناب المجذوم والفرار منه على الاستحباب ، والاختيار ، والإرشاد ، وأما الأكل معه ، ففعله لبيان الجواز ، وأن هذا ليس بحرام .

= الفرس إذا لم يغز عليه، وشؤم الدار جار السوء.

ولبيان المزيد انظر: فتح الباري (٦ / ٧١) وما بعدها، ومفتاح دار السعادة (٢ / ٢٥٣)، وما بعدها للمصنف، ففيه تقصير بالغ.

(١) حديث صحيح، تقدم تخريجه.

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث ص ٩٦-٩٨ .

وقالت فرقة أخرى : بل الخطاب بهذين الخطابين جزئي لا كلي ، فكل واحد خاطبه النبي ﷺ بما يليق بحاله ، فبعض الناس يكون قوي الإيمان ، قوي التوكل تدفع قوة توكله قوة العدوى، كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة فتبطلها، وبعض الناس لا يقوى على ذلك ، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو ﷺ فعل الحالتين معًا لتقتدي به الأمة فيهما ، فيأخذ من قوي من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقة بالله ، ويأخذ من ضعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط ، وهما طريقان صحيحان .

أحدهما : للمؤمن القوي ، والآخر للمؤمن الضعيف ، فتكون لكل واحد من الطائفتين حجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم ، وهذا كما أنه كوى ، وأثنى على تارك الكي ، وقرن تركه بالتوكل، وترك الطيرة ، ولهذا نظائر كثيرة ، وهذه طريقة لطيفة حسنة جدًا من أعطاها حقها ، ورزق فقه نفسه فيها ، أزالت عنه تعارضًا كثيرًا يظنه بالسنة الصحيحة .

وذهبت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه، ومجانبته لأمر طبيعي . وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلى الصحيح. وهذا يكون مع تكرر المخالطة والملامسة له، وأما أكله معه مقدارًا يسيرًا من الزمان لمصلحة راجحة، فلا بأس به ، ولا تحصل العدوى من مرة واحدة ولحظة واحدة، فنهى سدًا للذريعة ، وحماية للصحة، وخالطه مخالطة ما للحاجة والمصلحة ، فلا تعارض بين الأمرين.

وقالت طائفة أخرى :يجوز أن يكون هذا المجذوم الذي أكل معه به من الجذام أمر يسير لا يعدي مثله وليس الجذمى كلهم سواء ، ولا العدوى حاصلة من جميعهم ، بل منهم لا تضر مخالطته ، ولا تعدي ، وهو من أصابه من ذلك شيء يسير ، ثم وقف واستمر على حاله ، ولم يعد بقية جسمه ، فهو أن لا يعدي غيره أولى وأحرى .

وقالت فرقة أخرى :إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله سبحانه ، فأبطل النبي ﷺ اعتقادهم ذلك ، وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله سبحانه هو الذي يمرض ويشفي ، ونهى عن القرب منه ليتبين لهم أن هذا من الأسباب التي جعلها الله مفضية إلى مسبباتها ، ففي نهيه إثبات الأسباب ، وفي فعله بيان أنها لا تستقل بشيء ، بل الرب سبحانه إن شاء سلبها قواها، فلا تؤثر شيئًا ، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت .

وقالت فرقة أخرى : بل هذه الأحاديث فيها الناسخ والمنسوخ ، فينظر في تاريخها ، فإن علم المتأخر منها . حكم بأنه الناسخ ، وإلا توقفنا فيها .

وقالت فرقة أخرى : بل بعضها محفوظ ، وبعضها غير محفوظ ، وتكلمت في حديث : « **لا عدوى** » ، وقالت : قد كان أبو هريرة يرويه أولاً ، ثم شك فيه فتركه ، وراجعوه فيه ، وقالوا : سمعناك تحدث به ، فأبى أن يحدث به .

قال أبو سلمة : فلا أدري ، أنسي أبو هريرة ، أم نسخ أحد الحديثين الآخر ؟

وأما حديث جابر : أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم ، فأدخلها معه في القصعة ، فحديث لا يثبت ولا يصح ، وغاية ما قال فيه الترمذي : إنه غريب ، لم يصححه ولم يحسنه ، وقد قال شعبة وغيره : اتقوا هذه الغرائب . قال الترمذي : ويروى هذا من فعل عمر ، وهو أثبت ، فهذا شأن هذين الحديثين اللذين عورض بهما أحاديث النهي.

أحدها : رجع أبو هريرة عن التحديث به وأنكره .

والثاني : لايصح عن رسول الله ﷺ ، والله أعلم ، وقد أشبعنا الكلام في هذه المسألة في كتاب «المفتاح » بأطول من هذا . وبالله التوفيق .

فصل في هديه ﷺ في المنع من التداوي بالمحرمات

روي أبو داود في « سننه » من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن الله أنزلَ الداء والدواء ، وَجَعَلَ لكُل دَاء دَواء ، فَتَدَوَوا ، ولا تَدَاوَوا بالمُحَرم** »[١] .

وذكر البخاري في « صحيحه » عن ابن مسعود : « **إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**»[٢] .

وفي « السنن » : عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث[٣] .

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٧٤). في إسناده إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، فخلط في غيرهم كما قال الحافظ في التقريب.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (١٠ / ٨١) / فتح، تعليقا في الأشربة، باب شراب الحلواء بالعسل. وانظر الفتح (١٠ / ٨٢).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٧٠)، والترمذي (٢٠٤٦)، وابن ماجه (٣٤٥٩)، وأحمد (٢ / ٣٠٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وفي «صحيح مسلم» عن طارق بن سويد الجعفي، أنه سأل النبي ﷺ عن الخمر، فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال : إنما أصنعها للدواء، فقال: «إنهُ لَيس بدَوَاء ، ولَكنهُ دَاءٌ».

وفي « السنن » أنه ﷺ سئل عن الخمر يجعل في الدواء ، فقال : « أنَّها دَاءٌ ولَيسَت بالدواء » ، رواه أبو داود ، والترمذي (١) .

وفي « صحيح مسلم » عن طارق بن سويد الحضرمي ، قال : قلت : يا رسول الله ﷺ إن بأرضنا أعنابًا نعتصرها فنشرب منها ، قال : « لا » فراجعته ، قلت : إنا نستشفي للمريض ، قال : « إن ذلكَ لَيسَ بشفَاء ولَكنَه دَاءٌ » (٢).

وفي « سنن النسائي » أن طبيبًا ذكر ضفدعًا في دواء عند رسول الله ، فنهاه عن قتلها (٣).

ويذكر عنه أنه قال : « مَن تَداوى بالخَمر ، فَلا شَفَاهُ الله » (٤) .

المعالجة بالمحرمات قبيحةٌ عقلاً وشرعًا ، أما الشرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها ، وأما العقل ، فهو أن الله سبحانه إنما حرمه لخبثه ، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيبًا عقوبةَ لها ، كما حرمه على بني إسرائيل بقوله تعالى: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ [النساء : ١٦٠] ، وإنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخبثه ، وتحريمه له حمية لهم ، وصيانة عن تناوله ، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل ، فإنه وإن أثر في إزالتها ، لكنه يعقب سقمًا أعظم منه في القلب بقوة الخبث الذي فيه ، فيكون المداوي به قد سعى في إزالة سقم البدن بسقم القلب .

---

(١) رواه مسلم (١٩٨٤).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٧٣)، والترمذي (٢٠٤٦) من حديث طارق بن سويد، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود .

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٧١)، والنسائي (٤٣٦٦)، وأحمد (٣ / ٤٥٣، ٤٩٩)، والدارمي (١٩٩٨)، من حديث عبد الرحمن بن عثمان.

(٤) الحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: ومن تداوى بحرام لم يجعل الله له فيه شفاء، وعزاه لأبي نعيم في الطب من حديث أبي هريرة، ورمز له بالضعف.
ولكن الشيخ الألباني ذكره في الصحيحة وأورد له شواهد ثلاثة، وبها حسن الحديث لكن في القلب من هذا التحسين شيء؛ إذ الشواهد المذكورة لا تخلو من مقال، عدا الموقوف على ابن مسعود، والله أعلم.

وأيضًا فإن تحريمه يقتضي تجنبه والبعد عنه بكل طريق ، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته ، وهذا ضد مقصود الشارع ، وأيضًا فإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة ، فلا يجوز أن يتخذ دواء .

وأيضًا فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث ، لأن الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالاً بينًا ، فإذا كانت كيفيته خبيثة ، اكتسبت الطبيعة منه خبثًا ، فكيف إذا كان خبيثًا في ذاته ، ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة ، لما تكسب النفس من هيئة الخبث وصفته .

وأيضًا فإن في إباحة التداوي به ، ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة ، لا سيما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزيل لأسقامها جالب لشفائها ، فهذا أحب شيء إليها، والشارع سد الذريعة إلى تناوله بكل ممكن ، ولا ريب أن بين سد الذريعة إلى تناوله ، فتح الذريعة إلى تناوله تناقضًا وتعارضًا .

وأيضًا فإن في هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء . ولنفرض الكلام في أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاء قط ، فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذي هو مركز العقل عند الأطباء وكثير من الفقهاء والمتكلمين ، قال أبقراط في أثناء كلامه في الأمراض الحادة ك ضرر الخمرة بالرأس شديد، لأنه يسرع الارتفاع إليه ، ويرتفع بارتفاعه الأخلاط التي تعلو في البدن ، وهو لذلك يضر بالذهن .

وقال صاحب « الكامل » إن خاصية الشراب الإضرار بالدماغ والعصب .

وأما غيره من الأدوية المحرمة فنوعان :

أحدهما : تعافه النفس ولا تنبعث لمساعدته الطبيعة على دفع المرض به كالسموم ، ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقذرات ، فيبقى كَلاً على الطبيعة مثقلاً لها ، فيصير حينئذ داء لا دواء .

والثاني : ما لا تعافه النفس كالشراب الذي تستعمله الحوامل مثلاً ، فهذا ضرره أكثر من نفعه ، والعقل يقضي بتحريم ذلك ، فالعقل والفطرة مطابق للشرع في ذلك .

وها هنا سر لطيف في كون المحرمات لا يستشفي بها ، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقيه بالقبول ، واعتقاد منفعته ، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء ، فإن النافع هو المبارك ،

وأنفع الأشياء أبركها ، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث حل ، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العين مما يحول بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها ، وبين حسن ظنه بها ، وتلقي طبعه لها بالقبول ، بل كلما كان العبد أعظم إيمانًا ، كان أكره لها وأسوأ اعتقادًا فيها ، وطبعه أكره شيء لها ، فإذا تناولها في هذه الحال، كانت داء له لا دواء إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها ، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة ، وهذا ينافي الإيمان ، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء ، والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج القمل الذي في الرأس وإزالته

في « **الصحيحين** » عن كعب بن عجرة ، قال : كان بي أذى من رأسي ، فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي ، فقال : « **مَا كُنتُ أُرى الجَهْدَ قَد بَلَغَ بكَ مَا أرىَ** » [1] ، وفي رواية : فأمره أن يحلق رأسه ، وأن يطعم فرقًا بين ستة ، أو يهدي شاة ، أو يصوم ثلاثة أيام .

القمل يتولد في الرأس والبدن من شيئين : خارج عن البدن وداخلٍ فيه ، فالخارج : الوسخ والدنس المتراكم في سطح الجسد ، والثاني من خلط رديء عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد واللحم ، فيتعفن بالرطوبة الدموية في البشرة بعد خروجها من المسام ، فيكون منه القمل ، وأكثر ما يكون ذلك بعد العلل والأسقام ، وبسبب الأوساخ ، وإنما كان في رؤوس الصبيان أكثر لكثرة رطوباتهم وتعاطيهم الأسباب التي تولد القمل ؛ ولذلك حلق النبي ﷺ رؤوس بني جعفر .

ومن أكبر علاجه حلق الرأس لتنفتح مسامُّ الأبخرة ، فتتصاعد الأبخرة الرديئة ، فتضعف مادة الخلط ، وينبغي أن يطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التي تقتل القمل ، وتمنع تولده .

وحلقُ الرأس ثلاثة أنواع :

أحدها : نسك وقربة . **والثاني** : بدعة وشرك . **والثالث** : حاجة ودواء .

فالأول : الحلق في أحد النسكين ، الحج أو العمرة .

والثاني : حلق الرأس لغير الله سبحانه ، كما يحلقها المريدون لشيوخهم ، فيقول

---

(١) رواه البخاري (١٨٦٥)، ومسلم (١٢٠١).

أحدهم : أنا حلقت رأسي لفلان، وأنت حلقته لفلان ، وهذا بمنزلة أن يقول : سجدت لفلان ، فإن حلق الرأس خضوع وعبودية وذل ؛ ولهذا كان من تمام الحج ، حتى إنه عند الشافعي ركن من أركانه لا يتم إلا به، فإنه وضع النواصي بين يدي ربها خضوعًا لعظمته، وتذللاً لعزته ، وهو من أبلغ أنواع العبودية ، ولهذا كانت العرب إذا أرادت إذلال الأسير منهم وعتقه ، حلقوا رأسه وأطلقوه ، فجاء شيوخ الضلال والمزاحمون للربوبية الذين أساس مشيختهم على الشرك والبدعة ، فأرادوا من مريديهم أن يتعبدوا لهم ، فزينوا لهم حلق رؤوسهم لهم ، كما زينوا لهم السجود لهم ، وسموه بغير اسمه ، وقالوا : هو وضع الرأس بين يدي الشيخ، ولعمر الله إن السجود لله هو وضع الرأس بين يديه سبحانه، وزينوا لهم أن ينذروا لهم ويتوبوا لهم ، ويحلفوا بأسمائهم ، وهذا هو اتخاذهم أربابًا وآلهة من دون الله ، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ. وَلا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٧٩، ٨٠] .

وأشرف العبودية عبودية الصلاة، وقد تقاسمها الشيوخ والمتشبهون بالعلماء والجبابرة ، فأخذ الشيوخ منها أشرف ما فيها ، وهو السجود ، وأخذ المتشبهون بالعلماء منها الركوع ، فإذا لقي بعضهم بعضًا ركع له كما يركع المصلي لربه سواء ، وأخذ الجبابرة منهم القيام ، فيقوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبودية لهم ، وهم جلوس ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل ، فتعاطيها مخالفة صريحة له ، فنهى عن السجود لغير الله وقال: « لا يَنبَغِي لأحَد أن يَسجُدَ لأحَد » (١) وأنكر على معاذ لما سجد له وقال : « مه » . وتحريم هذا معلوم من دينه بالضرورة ، وتجويز من جوزه لغير الله مراغمة لله ورسوله ، وهو من أبلغ أنواع العبودية ، فإذا جوز هذا المشرك هذا النوع للبشر، فقد جوز العبودية لغير الله ، وقد صح أنه قيل له : الرجل يلقى أخاه أينحني له ؟ قال : « لا » . قيل : أيلتزمه ويقبله قال : « لا » . قيل : أيصافحه ؟ قال : « نعم » (٢) .

---

(١) انظر مسند أحمد (٤ / ٣٨١)، (٥ / ٢٢٧، ٢٢٨)، (٦ / ٧٦)، وابن ماجه (١٨٥٢، ١٨٥٣)، والترمذي (١١٥٩).

(٢) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٢٧٢٨)، وابن ماجه (٣٧٠٢)، وأحمد (٣ / ١٩٨) من حديث أنس بن مالك. وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وأيضًا : فالانحناء عند التحية سجود ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨]، أي منحنين ، وإلا فلا يمكن الدخول على الجباه ، وصح عنه النهى عن القيام، وهو جالس ، كما تعظم الأعاجم بعضها بعضا حتى منع من ذلك في الصلاة ، وأمرهم إذا صلى جالسا أن يصلوا جلوسا وهو أصحاء لا عذر لهم ، لئلا يقوموا على رأسه وهو جالس ، مع أن قيامهم لله ، فكيف إذا كان القيام تعظيمًا وعبودية لغيره سبحانه.

والمقصود : أن النفوس الجاهلة الضالة أسقطت عبودية الله سبحانه ، وأشركت فيها من تعظمه من الخلق ، فسجدت لغير الله ، وركعت له ، وقامت بين يديه قيام الصلاة ، وحلفت بغيره ، ونذرت لغيره، وحلقت لغيره ، وذبحت لغيره ، وطافت لغير بيته ، وعظمته بالحب ، والخوف ، والرجاء ، والطاعة ، كما يعظم الخالق ، بل أشد ، وسوت من تعبده من المخلوقين برب العالمين ، وهؤلاء هم المضادون لدعوة الرسل ، وهم الذين بربهم يعدلون ، وهم الذين يقولون وهم في النار مع آلهتهم يختصمون : ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ . إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء : ٩٧، ٩٨] ، وهم الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٦٥]، وهذا كله من الشرك ، والله لا يغفر أن يشرك به ، فهذا فصل معترض في هديه في حلق الرأس، ولعله أهم مما قصد الكلام فيه ، والله الموفق .

فصول في هديه ﷺ في العلاج بالأدوية
الروحانية الإلهية المفردة، والمركبة منها، ومن الأدوية الطبيعية
فصل في هديه ﷺ في علاج المصاب بالعين

روى مسلم في « صحيحه » عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « العَينُ حَقٌّ وَلَو كانَ شَيءٌ سَابَقَ القَدرَ ، لَسَبَقَتْهُ العَينُ » (١) .

وفي « صحيحه » أيضًا عن أنس ، أن النبي ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة(٢) .

وفي « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « العَينُ

(١) رواه مسلم (٢١٨٨).
(٢) رواه مسلم (٢١٩٦).

حَقٌّ» (١) .

وفي « سنن أبي داود » عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يؤمر العائن فيتوضأ ، ثم يغتسل منه المعين(٢).

وفي « الصحيحين » عن عائشة قالت : أمرني النبي ﷺ ، أو أمر أن نسترقي من العين(٣).

وذكر الترمذي ، من حديث سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عروة بن عامر ، عن عبيد بن رفاعة الزرقي ، أن أسماء بنت عميس ، قالت : يا رسول الله ﷺ إن بني جعفر تصيبهم العين أفأسترقي لهم ؟ فقال : « نَعَم فَلَو كَانَ شَيءٌ يَسبقُ القَضَاءَ لَسَبَقَتهُ العَينُ » قال الترمذي : حديث حسن صحيح(٤) .

وروى مالك رحمه الله : عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، قال : رأى عامر ابن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل ، فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة قال : فلبط سهلٌ ، فأتى رسول الله ﷺ عامرًا ، فتغيظ عليه وقال : « عَلاَمَ يَقتُلُ أَحَدُكُم أَخَاهُ أَلاَ بَركتَ اغتَسَل لَهُ » ، فغسل له عامرٌ وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه ، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح ، ثم صب عليه، فراح مع الناس(٥) .

وروى مالك رحمه الله أيضًا عن محمد بن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه هذا الحديث، وقال فيه : « إن العَينَ حَقٌّ ، تَوضأ لَهُ » فتوضأ له(٦) .

وذكر عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس، عن أبيه مرفوعًا: « العَينُ حَقٌّ ، وَلَو كَانَ شَيءٌ سَابِقَ القَدَرَ، لَسَبَقَتهُ العَينُ، وإذَا استغسل أحَدُكُم، فَليَغتَسل» (٧) ووصله صحيح.

---

(١) رواه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٨٨٠).

(٣) رواه البخاري (٥٧٣٨) ، ومسلم (٢١٩٥).

(٤) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٥٩)، وابن ماجه (٣٥١٠)، وأحمد (٦ / ٤٣٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٥) حديث صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١٨٧٧).

(٦) حديث صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١٨٧٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٥٧٢)، وصحيح موارد الظمآن (١١٩٣).

(٧) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٧٧٠)، وإسناده صحيح، لكنه مرسل . =

قال الزهري : يؤمر الرجل العائن بقدح ، فيدخل كفه فيه ، فيتمضمض ، ثم يمجه في القدح ، ويغسل وجهه في القدح ، ثم يدخل يده اليسرى ، فيصب على ركبته اليمنى في القدح ، ثم يدخل يده اليمنى ، فيصب على ركبته اليسرى ، ثم يغسل داخلة إزاره ، ولا يوضع القدح في الأرض ، ثم يصب على رأس الرجل الذي تصيبه العين من خلفه صبة واحدة .

والعين؛ عينان : عين إنسية ، وعين جنية ، فقد صح عن أم سلمة ، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة ، فقال : « استَرقُوا لَهَا ، فَإن بِهَا النظرةَ »[١] .

قال الحسين بن مسعود الفراء : وقوله : « سفعة » . أي نظرة ، يعني : من الجن . يقول : بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح .

ويذكر عن جابر يرفعه : « إن العين لَتدخلُ الرجُلَ القَبرَ ، والجَمَلَ القدرَ »[٢] .

وعن أبي سعيد ، أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الجان ، ومن عين الإنسان[٣] .

فأبطلت طائفة ممن قل نصيبهم من السمع والعقل أمر العين ، وقالوا : إنما ذلك أوهام لا حقيقة لها، وهؤلاء من أجهل الناس بالسمع والعقل ، ومن أغلظهم حجابًا ، وأكثفهم طباعًا ، وأبعدهم معرفة عن الأرواح والنفوس . وصفاتها وأفعالها وتأثيراتها ، وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين ، ولا تنكره ، وإن اختلفوا في سببه وجهة تأثير العين .

فقالت طائفة : إن العائن إذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئة ، انبعث من عينه قوةٌ سمية تتصل بالمعين، فيتضرر ، قالوا : ولا يستنكر هذا ، كما لا يستنكر انبعاث قوة سمية من الأفعى تتصل بالإنسان، فيهلك ، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من الأفاعي أنها إذا وقع

=وقد وصله مسلم في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما (٢١٨٨).

(١) رواه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧ / ٩٠)، وعده الذهبي من مناكير شعيب بن أيوب ، كما في الميزان (٢ / ٤٦٥).

(٣) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٥٥٠٩)، وابن ماجه (٣٥١١)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

وتمام الحديث: فلما نزلت المعوذتان أخذهما وترك ما سوى ذلك.

بصرها على الإنسان هلك ، فكذلك العائن .

وقالت فرقة أخرى : لا يستبعد أن ينبعث من عين بعض الناس جواهر لطيفة غير مرئية، فتتصل بالمعين ، وتتخلل مسام جسمه ، فيحصل له الضرر .

وقالت فرقة أخرى : قد أجرى الله العادة بخلق ما يشاء من الضرر عند مقابلة عين العائن لمن يعينه من غير أن يكون منه قوة ولا سبب ولا تأثير أصلاً ، وهذا مذهب منكري الأسباب والقوى والتأثيرات في العالم ، وهؤلاء قد سدوا على أنفسهم باب العلل والتأثيرات والأسباب ، وخالفوا العقلاء أجمعين.

ولا ريب أن الله سبحانه خلق في الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلفة ، وجعل في كثير منها خواص وكيفيات ، مؤثرة ، ولا يمكن لعاقل إنكار تأثير الأرواح في الأجسام ، فإنه أمر مشاهد محسوس، وأنت ترى الوجه كيف يحمر حمرة شديدة إذا نظر إليه من يحتشمه ويستحي منه ، ويصفر صفرة شديدة عند نظر من يخافه إليه ، وقد شاهد الناس من يسقم من النظر وتضعف قواه ، وهذا كله بواسطة تأثير الأرواح ، ولشدة ارتباطها بالعين ينسب الفعل إليها ، وليست هي الفاعلة ، وإنما التأثير للروح ، والأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها ، فروح الحاسد مؤذية للمحسود أذى بيِّنًا ؛ ولهذا أمر الله سبحانه رسوله أن يستعيذ من شره .

وتأثير الحاسد في أذى المحسود أمرٌ لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة ، وتقابل المحسود ، فتؤثر فيه بتلك الخاصية ، وأشبه الأشياء بهذا الأفعى فإن السم كامن فيها بالقوة فإذا قابلت عدوها انبعثت منها قوة غضبية وتكيفت بكيفية خبيثة مؤذية ، فمنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر في إسقاط الجنين ، ومنها ما تؤثر في طمس البصر ، كما قال النبي ﷺ في الأبتر ، وذي الطفيتين من الحيات : « **إنَّهما يَلْتَمِسَان البَصَرَ ، ويُسقطان الحَبَلَ** » (١) .

---

(١) رواه البخاري (٣٣١٠)، ومسلم (٢٢٣٣)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.
وذو الطفيتين: هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية.
والأبتر: هو قصير الذنب.
وقوله: يلتمسان البصر فيه تأويلان: =

ومنها ، ما تؤثر في الإنسان كيفيتها بمجرد الرؤية من غير اتصال به ، لشدة خبث تلك النفس ، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة ، والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية ، كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة ، بل التأثير يكون تارة بالاتصال ، وتارة بالمقابلة ، وتارة بالرؤية ، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه ، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات ، وتارة بالوهم والتخيل ، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية، بل قد يكون أعمى ، فيوصف له الشيء ، فتؤثر نفسه فيه ، وإن لم يره ، وكثيرٌ من العائنين يؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية ، وقد قال تعالى لنبيه : ﴿ **وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ** ﴾ [القلم: ٥١] . وقال تعالى: ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ . مِن شَرِّ مَا خَلَقَ . وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ . وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ . وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ** ﴾ [الفلق: ١ ـ ٥].

فكل عائن حاسدٌ ، وليس كل حاسد عائنًا ، فلما كان الحاسد أعم من العائن ، كان الاستعاذة منه استعاذة من العائن ، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفًا لا وقاية عليه ، أثرت فيه ، ولابد ، وإن صادفته حذرًا شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها ، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا من النفوس والأرواح ، وذاك من الأجسام والأشباح . وأصله من إعجاب العائن بالشيء ، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين ، وقد يعين الرجل نفسه ، وقد يعين بغير إرادته ، بل بطبعه ، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني ، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: إن من عرف بذلك ، حبسه الإمام ، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت ، وهذا هو الصواب قطعًا .

فصل

والمقصود : العلاج النبوي لهذه العلة ، وهو أنواع ، وقد روى أبو داود في « سننه » عن سهل بن حنيف، قال : مررنا بسيل ، فدخلت ، فاغتسلت فيه ، فخرجت محمومًا ،

= **أحدهما**: معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما إليه لخاصة جعلها الله في بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان.

والثاني: أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش.

والأول أصح وأشهر، انظر المنهاج (٧ / ٤٩٤).

فنمي ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « مُرُوا أبَا ثَابت يَتَعَوذُ » ، قال : فقلت : يا سيدي والرقى صالحة ؟ فقال : « لا رُقْيَةَ إلا في نَفْسٍ ، أو حُمَةٍ أو لَدغة » [1] .

والنفس : العين ، يقال : أصابت فلانًا نفس ، أي : عين ، والنافس : العائن . واللدغة (بدال مهملة وغين معجمة) وهي ضربة العقرب ونحوها .

فمن التعوذات والرقى الإكثار من قراءة المعوذتين ، وفاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، ومنها التعوذات النبوية .

نحو : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق .

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة .

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، من شر ما خلق وذرأ وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شر ما يعرج فيها ، ومن شر ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل والنهار ، ومن شر طوارق الليل إلا طارقًا يطرق بخير يا رحمن .

ومنها : أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ، ومن شر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأن يحضرون .

ومنها : اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم ، وكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم، اللهم إنه لا يهزم جندك ، ولا يخلف وعدك ، سبحانك وبحمدك .

ومنها : أعوذ بوجه الله العظيم الذي لا شيء أعظم منه ، وبكلماته التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، وأسماء الله الحسنى ، ما علمت منها وما لم أعلم ، من شر ما خلق وذرأ وبرأ ، ومن شر كل ذي شر لا أطيق شره ، ومن شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته ، إن ربي على صراط مستقيم .

ومنها : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، عليك توكلت ، وأنت رب العرش العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، أعلم أن الله على كل

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٨٨).

وفي إسناده رباب جدة عثمان بن حكيم، وهي مجهولة.

شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما . وأحصى كل شيء عدداً ، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ، وشر الشيطان وشركه ، ومن شر كل دابة أنت آخذٌ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم .

وإن شاء قال : تحصنت بالله الذي لا إله إلا هو ، إلهي وإله كل شيء ، واعتصمت بربي ورب كل شيء ، وتوكلت على الحي الذي لا يموت ، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي الرب من العباد ، حسبي الخالق من المخلوق ، حسبي الرازق من المرزوق ، حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الذي بيده ملكوت كل شيء ، وهو يجير ولا يجار عليه ، حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله مرمى ، حسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم.

ومن جرب هذه الدعوات والعوذ ، عرف مقدار منفعتها ، وشدة الحاجة إليها ، وهي تمنع وصول أثر العائن ، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها ، وقوة نفسه ، واستعداده ، وقوة توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح ، والسلاح بضاربه .

فصل

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ، فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه ، كما قال النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف : « ألا بركت » أي : قلت : اللهم بارك عليه .

ومما يدفع به إصابة العين قول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، روى هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنه كان إذا رأى شيئًا يعجبه ، أو دخل حائطًا من حيطانه ، قال : ما شاء الله ، لا قوة إلا بالله .

ومنها : رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ التي رواها مسلم في « صحيحه »(١) **«باسم الله أَرقيكَ ، من كُل شَيءٍ يُؤذيكَ ، من شَرِ كُلِ نَفسٍ أو عَينِ حَاسدٍ الله يَشفيكَ ، باسم الله أرقيكَ »** .

ورأى جماعة من السلف أن تكتب له الآيات من القرآن ، ثم يشربها . قال مجاهد :

---

(١) برقم (٢١٨٥).

لا بأس أن يكتب القرآن ، ويغسله ، ويسقيه المريض ، ومثله عن أبي قلابة . ويذكر عن ابن عباس: أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادها أثر من القرآن، ثم يغسل وتسقى . وقال أيوب : رأيت أبا قلابة كتب كتابًا من القرآن ، ثم غسله بماء ، وسقاه رجلاً كان به وجع .

فصل

ومنها : أن يؤمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره ، وفيه قولان . أحدهما : أنه فرجه . والثاني : أنه طرف إزاره الداخل الذي يلي جسده من الجانب الأيمن ، ثم يصب على رأس المعين من خلفه بغتة ، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء ، ولا ينتفع به من أنكره ، أو سخر منه ، أو شك فيه ، أو فعله مجربًا لا يعتقد أن ذلك ينفعه .

وإذا كان في الطبيعة خواص لا تعرف الأطباء عللها البتة ، بل هي عندهم خارجة عن قياس الطبيعة تفعل بالخاصية ، فما الذي ينكره زنادقتهم وجهلتهم من الخواص الشرعية ، هذا مع أن في المعالجة بهذا الاستغسال ما تشهد له العقول الصحيحة ، وتقر لمناسبته ، فاعلم أن ترياق سم الحية في لحمها ، وأن علاج تأثير النفس الغضبية في تسكين غضبها ، وإطفاء ناره بوضع يدك عليه ، والمسح عليه، وتسكين غضبه ، وذلك بمنزلة رجل معه شعلة من نار ، وقد أراد أن يقذفك بها ، فصببت عليها الماء ، وهي في يده حتى طفئت ، ولذلك أمر العائن أن يقول : « اللهم بَارك عليه » ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذي هو إحسانٌ إلى المعين فإن دواء الشيء بضده .

ولما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد ؛ لأنها تطلب النفوذ، فلا تجد أرق من المغابن ، وداخلة الإزار ، ولا سيما إن كان كناية عن الفرج ، فإذا غسلت بالماء، بطل تأثيرها وعملها، وأيضًا فهذه المواضع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

والمقصود؛ أن غسلها بالماء يطفئ تلك النارية ، ويذهب بتلك السُّمية .

وفيه أمر آخر ، وهو وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها تنفيذًا ، فيطفئ تلك النارية والسمية بالماء ، فيشفى المعين ، وهذا كما أن ذوات السموم إذا قتلت بعد لسعها ، خف أثر اللسعة عن الملسوع ، ووجد راحة ، فإن أنفسها تمد أذاها بعد لسعها وتوصله إلى الملسوع . فإذا قتلت ، خف الألم وهذا مشاهد . وإن كان من أسبابه فرح الملسوع ، واشتفاء نفسه بقتل عدوه ، فتقوى الطبيعة على الألم ، فتدفعه . وبالجملة ؛

غسل العائن يذهب تلك الكيفية التي ظهرت منه ، وإنما ينفع غسله عند تكيف نفسه بتلك الكيفية . **فإن قيل** : فقد ظهرت مناسبة الغسل ، فما مناسبة صب ذلك الماء على المعين **قيل** : هو في غاية المناسبة ، فإن ذلك الماء ماء طفئ به تلك النارية ، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من الفاعل ، فكما طفئت به النارية القائمة بالفاعل طفئت به ، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائن ، والماء الذي يطفأ به الحديد يدخل في أدوية عدة طبيعية ذكرها الأطباء ، فهذا الذي طُفِئ به نارية العائن ، لا يستنكر أن يدخل في دواء يناسب هذا الداء

وبالجملة ؛فطب الطبائعية وعلاجهم بالنسبة إلى العلاج النبوي ، كطب الطرقية بالنسبة إلى طبهم، بل أقل، فإن التفاوت الذي بينهم وبين الأنبياء أعظم، وأعظم من التفاوت الذي بينهم وبين الطرقية بما لا يدرك الإنسان مقداره، فقد ظهر لك عقد الإخاء الذي بين الحكمة والشرع ، وعدم مناقضة أحدهما للآخر، والله يهدي من يشاء إلى الصواب، ويفتح لمن أدام قرع باب التوفيق منه كل باب، وله النعمة السابغة، والحجة البالغة.

فصل

ومن علاج ذلك أيضًا والاحتراز منه ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه، كما ذكر البغوي في كتاب « شرح السنة » أن عثمان ﷺ رأى صبيًا مليحًا ، فقال دسموا نونته ، لئلا تصيبه العين ، ثم قال في تفسيره ومعنى دسموا نونته أي سودوا نونته ، والنونة النقرة التي تكون في ذقن الصبي الصغير

وقال الخطابي في « غريب الحديث » له عن عثمان :إنه رأى صبيًا تأخذه العين ، فقال: دسموا نونته فقال أبو عمرو سألت أحمد بن يحيى عنه ، فقال أراد بالنونة: النقرة التي في ذقنه والتدسيم التسويد أراد سودوا ذلك الموضع من ذقنه ، ليرد العين قال ومن هذا حديث عائشة أن رسول الله ﷺ خطب ذات يوم ، وعلى رأسه عمامة دسماء(١) أي سوداء أراد الاستشهاد على اللفظة ، ومن هذا أخذ الشاعر قوله:

مَا كَانَ أَحوَجَ ذَا الكَمَال إلى ... عَيب يُوَقيه منَ العَين

---

(١) الذي في صحيح البخاري كتاب مناقب الأنصار، باب (١١)، حديث (٣٨٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله ﷺ وعليه ملحفة بها على منكبيه، وعليه عصابة دسماء، حتى جلس على المنبر. الحديث.

فصل

ومن الرُّقي التي تردُّ العين ما ذكر عن أبي عبد الله الساجي ، أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة ، وكان في الرفقة رجل عائن ، قلما نظر إلى شيء إلا أتلفه ، فقيل لأبي عبد الله: احفظ ناقتك من العائن، فقال: ليس له إلى ناقتي سبيل ، فأخبر العائن بقوله ، فتحين غيبة أبي عبد الله ، فجاء إلى رحله فنظر إلى الناقة ، فاضطربت وسقطت ، فجاء أبو عبد الله ، فأخبر أن العائن قد عانها ، وهي كما ترى ، فقال : دلوني عليه ، فدل ، فوقف عليه ، وقال : بسم الله ، حبس حابس، وحجر يابس ، وشهاب قابسٌ ، رددت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه ، ﴿ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ . ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ﴾ [الملك: ٣ ـ ٤] فخرجت حدقتا العائن ، وقامت الناقة لا بأس بها .

فصل في هديه ﷺ في العلاج العام لكل شكوى بالرقية الإلهية

روى أبو داود في « سننه » : من حديث أبي الدرداء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **مَن اشتكَى منكُم شيئًا ، أو اشتكَاهُ أَخٌ لَهُ فَليَقُل : رَبنا الله الذي في السمَاء ، تقدس اسمُكَ ، أَمرُكَ في السمَاء والأرض كمَا رَحمَتُكَ في السماء ، فاجعَل رَحمَتَكَ في الأرض ، واغفر لنا حُوبَنَا وخَطَايَانَا أنتَ رَبُّ الطيبين ، أنزل رَحمة من رَحمتك ، وشفَاء من شفَائكَ عَلَى هذا الوَجَع ، فيبرأ بإذن الله** »(١) .

وفي « صحيح مسلم » عن أبي سعيد الخدري، أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكيت ؟ فقال : « **نعم** » ، فقال جبريل عليه السلام : « **باسم الله أرقيكَ من كُل شَيءٍ يُؤذيكَ من شر كُل نفسٍ أو عين حَاسدٍ الله يَشفيكَ باسم الله أرقيك** »(٢) .

فإن قيل : فما تقولون في الحديث الذي رواه أبو داود : « **لا رُقيَةَ إلا من عَين ، أو حُمة** »(٣) ، والحمةُ : ذواتُ السموم كلها .

---

(١) **حديث ضعيف**: أخرجه أبو داود (٣٨٩٢)، وأحمد (٦ / ٢١).
وفي إسناده زياد بن محمد، منكر الحديث كما قال البخاري ـ رحمه الله.

(٢) رواه مسلم (٢١٨٦).

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري موقوفا على عمران بن حصين، كتاب الطب ، باب من اكتوى أو كوى غيره ، (١٠ / ١٦٣ /فتح)، والترمذي (٢٠٥٧)، وأبو داود (٣٨٨٤) مرفوعا. وانظر: الفتح (١٠ / ١٦٥).

فالجوابُ أنه ﷺ لم يرد به نفي جواز الرقية في غيرها ، بل المراد به : لا رقية أولى وأنفع منها في العين والحمة ، ويدل عليه سياق الحديث فإن سهل بن حنيف قال له لما أصابته العين : أو في الرقى خير ؟ فقال : « **لا رُقية إلا في نفس أو حُمة** » ويدل عليه سائر أحاديث الرقى العامة والخاصة ، وقد روى أبو داود من حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا رُقيةَ إلا من عَين أو حُمة أو دم يَرقأُ** » (١) .

وفي « **صحيح مسلم** » عنه أيضًا : رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحُمَة والنملَة (٢) .

فصل في هديه ﷺ في رقية اللديغ بالفاتحة

أخرجا في « الصحيحين » من حديث أبي سعيد الخدري ، قال : انطلق نفرٌ من أصحاب النبي ﷺ في سفرةٍ سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عند بعضهم شيء ، فأتوهم ، فقالوا: يا أيها الرهط ؛ إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه ، فهل عندَ أحدٍ منكم من شيء فقال بعضهم : نعم والله إني لأرقي ، ولكن استضفناكم، فلم تضيفونا ، فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جعلاً ، فصالحوهم على قطيعٍ من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ، ويقرأ ﴿ **الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ فكأنما أنشط من عقال ، فانطلق يمشي وما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم : اقتسموا ، فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ، فنذكر له الذي كان ، فننظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله ، فذكروا له ذلك ، فقال : « **وما يُدريكَ أنهَا رُقيةٌ** » ثم قال: « **أصَبتُم ، اقسمُوا واضربُوا لي مَعَكُم بسهَم** » (٣) .

وقد روي ابن ماجه في « سننه » من حديث علي قال : قال رسول الله ﷺ: « خَيرُ

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٨٩).
وفي إسناده شريك بن عبد الله القاضي وهو سيئ الحفظ.
ورواه أحمد (٦ / ٢١) من طريق آخر.
وفي إسناده أبو بكر بن أبي مريم الغساني الشامي، وهو ضعيف.
(٢)تقدم تخريجه.
(٣)رواه البخاري (٥٧٤٩)، ومسلم (٢٢٠١).

الدواء القُرآنُ» (١) .

ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة، فما الظن بكلام رب العالمين ، الذي فضله على كل كلام كفضل الله على خلقه الذي هو الشفاء التام، والعصمة النافعة ، والنور الهادي ، والرحمة العامة ، الذي لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلالته . قال تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾[الإسراء : ٨٢] و (من) ها هنا لبيان الجنس لا للتبعيض ، هذا أصح القولين، كقوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[الفتح : ٢٩] وكلهم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، فما الظن بفاتحة الكتاب التي لم ينزل في القرآن ، ولا في التوراة ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور مثلها ، المتضمنة لجميع معاني كتب الله ، المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب تعالى ومجامعها ، وهي « الله » و « الرب » و « الرحمن » و « إثبات المعاد » و«ذكر التوحيدين » توحيد الربوبية ، وتوحيد الإلهية . وذكر الافتقار إلى الرب سبحانه في طلب الإعانة وطلب الهداية ، وتخصيصه سبحانه بذلك ، وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعه وأفرضه ، وما العباد أحوج شيءٍ إليه ، وهو الهداية إلى صراطه المستقيم، المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته، بفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه ، والاستقامة عليه إلى الممات ، ويتضمن ذكر أصناف الخلائق وانقسامهم إلى منعمٍ عليه بمعرفة الحق ، والعمل به ، ومحبته ، وإيثاره ، ومغضوب عليه بعدوله عن عن الحق بعد معرفته له ، وضال بعدم معرفته له . وهؤلاء أقسام الخليقة مع تضمنها لإثبات القدر، والشرع ، والأسماء ، والصفات ، والمعاد ، والنبوات ، وتزكية النفوس ، وإصلاح القلوب ، وذكر عدل الله وإحسانه ، والرد على جميع أهل البدع والباطل ، كما ذكرنا ذلك في كتابنا الكبير « مدارج السالكين » في شرحها . وحقيقٌ بسورةٍ هذا بعض شأنها ، أن يستشفى بها من الأدواء ، ويرقى بها اللديغ .

وبالجملة فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء على الله ، وتفويض الأمر كله إليه ، والاستعانة به ، والتوكل عليه ، وسؤاله مجامع النعم كلها ، وهي الهداية التي تجلب النعم ، وتدفع النقم ، من أعظم الأدوية الشافية الكافية .

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٥٠١).

وفي إسناده الحارث الأعور، وهو ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

وقد قيل : إن موضع الرقية منها : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : ٤] ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء ، فإن فيهما من عموم التفويض والتوكل ، والالتجاء والاستعانة ، والافتقار والطلب والجمع بين أعلى الغايات ، وهي عبادة الرب وحده ، وأشرف الوسائل وهي الاستعانة به على عبادته ما ليس في غيرها ، ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه ، وفقدت الطبيب والدواء ، فكنت أتعالج بها ، آخذ شربة من ماء زمزم ، وأقرؤها عليها مرارًا ، ثم أشربه ، فوجدت بذلك البرء التام ، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع ، فأنتفع بها غاية الانتفاع .

فصل

وفي تأثير الرُّقي بالفاتحة وغيرها في علاج ذوات السموم سر بديع ، فإن ذوات السموم أثرت بكيفيات نفوسها الخبيثة ، كما تقدم ، وسلاحها حُمَتَها التي تلدغ بها ، وهي لا تلدغ حتى تغضب ، فإذا غضبت ، ثار فيها السم ، فتقذفه بآلتها ، وقد جعل الله سبحانه لكل داء دواء ، ولكل شيء ضدًا ، ونفس الراقي تفعل في نفس المرقي ، فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال ، كما يقع بين الداء والدواء . فتقوى نفس الراقي وقوته بالرقية على ذلك الداء ، فيدفعه بإذن الله، ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال ، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين ، يقع بين الداء والدواء الروحانيين ، والروحاني ، والطبيعي ، وفي النفث والتفل استعانة بتلك الرطوبة والهواء ، والنفس المباشر للرقية ، والذكر والدعاء، فإن الرقية تخرج من قلب الراقي وفمه ، فإذا صاحبها شيء من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس ، كانت أتم تأثيرًا ، وأقوى فعلاً ونفوذًا ، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية .

وبالجملة : فنفس الراقي تقابل تلك النفوس الخبيثة ، وتزيد بكيفية نفسه ، وتستعين بالرقية وبالنفث على إزالة ذلك الأثر ، وكلما كانت كيفية نفس الراقي أقوى ، كانت الرقية أتم ، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها .

وفي النفث سر آخر ، فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة ؛ ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان . قال تعالى : ﴿ وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤] وذلك لأن النفس تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة ، وترسل أنفاسها سهامًا لها ، وتمدها بالنفث والتفل الذي معه شيء من الريق مصاحب لكيفية مؤثرة ، والسواحر تستعين بالنفث استعانة

بينة ، وإن لم تتصل بجسم المسحور ، بل تنفث على العقدة وتعقدها ، وتتكلم بالسحر ، فيعمل ذلك في المسحور بتوسط الأرواح السفلية الخبيثة ، فتقابلها الروح الزكية الطيبة بكيفية الدفع والتكلم بالرقية ، وتستعين بالنفث ، فأيهما قوي كان الحكم له ، ومقابلة الأرواح بعضها لبعض ومحاربتها وآلتها من جنس مقابلة الأجسام ، ومحاربتها وآلتها سواء، بل الأصل في المحاربة والتقابل للأرواح والأجسام آلتها وجندها ، ولكن من غلب عليه الحس لا يشعر بتأثيرات الأرواح وأفعالها وانفعالاتها لاستيلاء سلطان الحس عليه وبعده من عالم الأرواح ، وأحكامها ، وأفعالها.

والمقصود : أن الروح إذا كانت قوية وتكيفت بمعاني الفاتحة ، واستعانت بالنفث والتفل ، قابلت ذلك الأثر الذي حصل من النفوس الخبيثة فأزالته والله أعلم .

فصل في هديه ﷺ في علاج لدغة العقرب بالرُّقية

روي ابن أبي شيبة في « مسنده » ، من حديث عبد الله بن مسعود ، قال : بينا رسول الله ﷺ يصلي ؛ إذ سجد فلدغته عقربٌ في أصبعه ، فانصرف رسول الله وقال : «**لَعَنَ الله العَقرَبَ مَا تَدَعُ نَبيًا وَلاَ غَيرَه** » ، قال : ثم دعا بإناء فيه ماء وملح ، فجعل يضع موضع اللدغة في الماء والملح ، ويقرأ ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ ، والمعوذتين حتى سكنت(١) .

ففي هذا الحديث العلاج بالدواء المركب من الأمرين ، الطبيعي والإلهي ، فإن في سورة الإخلاص من كمال التوحيد العلمي الاعتقادي ، وإثبات الأحدية لله ، المستلزمة نفي كل شركة عنه ، وإثبات الصمدية المستلزمة لإثبات كل كمال له مع كون الخلائق تصمد إليه في حوائجها، أي تقصده الخليقة، وتتوجه إليه ،علويها وسفليها ، ونفي الوالد والولد والكفء عنه المتضمن لنفي الأصل والفرع والنظير والمماثل مما اختصت به وصارت تعدل ثلث القرآن ، ففي اسمه الصمد إثبات كل الكمال ، وفي نفي الكفء التنزيه عن الشبيه والمثال . وفي الأحد نفي كل شريك لذي الجلال ، وهذه الأصول الثلاثة هي مجامع التوحيد.

---

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٤٤٠)، (٧ / ١٢٩) عن عبد الرحيم بن سليمان عن مطرف ابن طريف، عن المنهال بن عمرو، عن محمد بن علي بن أبي طالب، عن علي. ومن طريقة: البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٩٧).

وأخرجه بنحوه من حديث عبد الله بن عمر، الطبراني في الكبير (١١ / ٢٨٠)، والأوسط (٥ / ٣٥٨).

وفي المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً ، فإن الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه ، سواء كان في الأجسام أو الأرواح ، والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل ، وآيته وهو القمر إذا غاب ، تتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الأرواح الخبيثة التي كان نور النهار يحول بينها وبين الانتشار ، فلما أظلم الليل عليها وغاب القمر ، انتشرت وعاثت .

والاستعاذة من شر النفاثات في العقد تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن .

والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من النفوس الخبيثة المؤذية بحسدها ونظرها .

والسورة الثانية : تتضمن الاستعاذة من شر شياطين الإنس والجن ، فقد جمعت السورتان الاستعاذة من كل شر ، ولهما شأن عظيم في الاحتراس والتحصن من الشرور قبل وقوعها ، ولهذا أوصى النبي ﷺ عقبة بن عامر بقراءتهما عقب كل صلاة ، ذكره الترمذي في « جامعه » [1] وفي هذا سر عظيم في استدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة. وقال : «ما تعوذ المتعوذون بمثلهما» . وقد ذكر أنه سحر في إحدى عشرة عقدة ، وأن جبريل نزل عليه بهما ، فجعل كلما قرأ آية منهما انحلت عقدة ، حتى انحلت العقد كلها، وكأنما أنشط من عقال .

وأما العلاج الطبيعي فيه ، فإن في الملح نفعًا لكثير من السموم ، ولا سيما لدغة العقرب ، قال صاحب «القانون» : يضمد به مع بزر الكتان للسع العقرب وذكره غيره أيضا وفى الملح من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها ، ولما كان في لسعها قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب وإخراج جمع بين الماء المبرد لنار اللسعة ، والملح الذي فيه جذب وإخراج ، وهذا أتم ما يكون من العلاج وأيسره وأسهله ، وفيه تنبيه على أن علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج والله أعلم .

وقد روى مسلم في « صحيحه » عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ﷺ ما لقيتُ من عقرب لدغتني البارحة فقال : « **أَمَا لَو قُلتَ حينَ أَمسَيتَ :**

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣)، والنسائي (١٣٣٥)، وأحمد (٤ / ١٥٥).

أعُوذُ بكَلمَات الله التامات من شرَ مَا خلقَ ، لَم تَضُرك » [١] .

واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله ، وتمنع من وقوعه ، وإن وقع لم يقع وقوعًا مضراً ، وإن كان مؤذيًا ، والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء ، فالتعوذات والأذكار، إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب ، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه ، فالرُّقي والعوذ تستعمل لحفظ الصحة ، ولإزالة المرض .

أما الأول : فكما في «الصحيحين» من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين . ثم يمسح بهما وجهه ، وما بلغت يده من جسده [٢].

وكما في حديث عوذة أبي الدرداء المرفوع : « **اللهُم أنتَ ربي لاَ إله إلا أنتَ عَلَيكَ توَكلتُ وَأَنتَ رَبُّ العَرش العَظيم** » [٣] ، وقد تقدم وفيه : من قالها أول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسي ، ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يصبح .

وكما في « الصحيحين » : « **مَن قرأَ الآيتين من آخر سُورةَ البقرَة في ليلَة كَفَتَاهُ** » [٤].

وكما في « صحيح مسلم » عن النبي ﷺ : « **مَنَ نزلَ مَنْزلاً فَقَالَ : أَعُوذُ بكَلمَات الله التامات من شرَ مَا خَلَقَ ، لَم يَضُرُهُ شَيءٌ حتى يَرتحلَ من مَنْزله ذلكَ** » [٥] .

وكما في « سنن أبي داود» أن رسول الله ﷺ كان في السفر يقول بالليل: « **يَا أرضُ ، رَبي وربُّك الله ، أَعُوذُ بالله من شرك وشرَ مَا فيك ، وشرَ مَا يَدُبُّ عَلَيك ، أعُوذُ بالله من أسدَ وَأسودَ ، ومنَ الحَية والعقرَب ، ومن سَاكن البَلَد ، ومن وَالد وما وَلَدَ** » [٦] .

وأما الثاني : فكما تقدم من الرقية بالفاتحة ، والرقية للعقرب وغيرها مما يأتي .

---

(١) رواه مسلم (٢٧٠٩).

(٢) رواه البخاري (٤٤٣٩)، ومسلم (٢١٩٢).

(٣) حديث ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص٢٠، ٢١).

(٤) رواه البخاري (٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٨).

(٥) رواه مسلم (٢٧٠٨).

(٦) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٦٠٣).

وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود.

فصل في هديه ﷺ في رقية النملة

قد تقدم من حديث أنس الذي في « صحيح مسلم » أنه ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة.

وفي « سنن أبي داود » عن الشِّفَّاء بنت عبد الله ، قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة ، فقال : « **ألاَ تُعَلمينَ هذه رقية النَملة كما عَلمتيها الكتَابَةَ** » (١) .

النملة : قروح تخرج في الجنبين ، وهو داء معروف ، وسمي نملة ؛ لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه ، وأصنافها ثلاثة ، قال ابن قتيبة وغيره ؛ كان المجوس يزعمون أن ولد الرجل من أخته إذا خط على النملة ، شفى صاحبها ، ومنه قول الشاعر :

وَلاَ عيبَ فينَا غَيرَ عُرف لَمعشرَ ... كرَام وأنا لا نَخُطُّ عَلَى النَمل

وروى الخلال ؛ أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقي في الجاهلية من النملة ، فلما هاجرت إلى النبي ﷺ وكانت قد بايعته بمكة ، قالت : يا رسول الله ﷺ إني كنت أرقي في الجاهلية من النملة ، وإني أريد أن أعرضها عليك ، فعرضت عليه فقالت : بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهها، ولا تضر أحدًا ، اللهم اكشف الباس رب الناس ، قال : ترقي بها على عود سبع مرات ، وتقصد مكانًا نظيفًا ، وتدلكه على حجر بخل خمرٍ حاذق ، وتطليه عل النملة . وفي الحديث : دليل على جواز تعليم النساء الكتابة .

فصل في هديه ﷺ في رقية الحية

قد تقدم قوله : « **لا رُقي إلا في عَين أو حُمة** » ، الحمة : بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها .. وفي « سنن ابن ماجه » من حديث عائشة : رخص رسول الله في الرقية من الحية والعقرب (٢) .

ويذكر عن ابن شهاب الزهري قال : لدغ بعض أصحاب رسول الله حية ، فقال النبي

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٨٧)، وأحمد (٦ / ٣٧٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٧٨).

(٢) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥١٧).

وبنحوه عند البخاري (٥٧٤١)، ومسلم (٢١٩٣) من حديثها أيضا.

ﷺ : «هَل من رَاق» فقـالوا: يا رسول الله ، إن آل حزم كانوا يرقـون رقية الحيـة ، فلما نهيت عن الرقى تركوها ، فقال: «ادعُو عُمارة بنَ حزم» ، فدعوه ، فعَرَضَ عليه رقاه ، فقال : « لاَ بَأس بهَا » فأذن له فيها فرقاه .

فصل في هديه ﷺ في رُقية القرحة والجُرح

أخرجا في « الصحيحين » عن عائـشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى الإنسانُ أو كانت به قرحة أو جرح ، قال بأصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض، ثم رفعها ، وقال : « بسم الله ، تُربَةُ أرضنَا بريقَة بَعضنا ، ليشفَى سَقيمُنَا بإذن ربنا » [(١)] .

هذا من العلاج الميسر النافع المركب ، وهي معالجة لطيفة يعالج بها القروح والجراحات الطرية ، لا سيما عند عدم غيـرها من الأدوية إذ كانت موجودة بكل أرض ، وقد علم أن طبيعة التراب الخاص باردة يابسة مجفـفة لرطوبات القروح والجراحات التي تمنع الطبيعة من جودة فعلها ، وسرعـة اندمالها ، لا سيما في البلاد الحارة ، وأصـحاب الأمزجة الحارة ، فإن القروح والجراحات يتبعها في أكثـر الأمر سوء مزاجٍ حارٍ، فيجتمع حرارة البلد والمزاج والجراح ، وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة أشدُّ من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة ، فتقـابل برودة التراب حرارة المرض ، لا سيما إن كـان التراب قد غسل وجفف ، ويتبـعها أيضًا كثرة الرطوبات الرديئة ، والسيلان ، والتُّراب مجـفف لها ، مزيل لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة المانعة من برئها ، ويحصل به مع ذلك تعـديل مزاج العضو العليل ، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة ، دفعت عنه الألم بإذن الله .

ومعنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسـه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب ، فيعلق بها منه شيء ، فيمسح به علـى الجرح ، ويقول هذا الكلام لما فيه من بركة ذكر اسم الله ، وتفويض الأمر إلـيه ، والتوكل عليه ، فـينضم أحد العلاجين إلى الآخر ، فـيقوى التأثير .

وهل المراد بقوله : « تربة أرضنا » جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة؟ فيه قولان ، ولا ريب أن من التربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواء كثيرة ويشفي بها أسقامًا رديئة .

---

(١) رواه البخاري (٥٧٤٤)، ومسلم (٢١٩١).

قال جالينوس : رأيت بالإسكندرية مطحولين ومستسقين، كثيرًا يستعملون طين مصر، ويطلون به على سوقهم ، وأفخاذهم ، وسواعدهم ، وظهورهم ، وأضلاعهم ، فينتفعون به منفعة بينة. قال: وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهلة الرخوة، قال : وإني لأعرف قومًا ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل ، انتفعوا بهذا الطين نفعًا بينًا ، وقومًا آخرين شفوا به أوجاعًا مزمنة كانت متمكنة في بعض الأعضاء تمكنًا شديدًا ، فبرأت وذهبت أصلاً .

وقال صاحب الكتاب المسيحي : قوة الطين المجلوب من « كنوس » - وهي جزيرة المصطكى - قوة تجلو وتغسل ، وتنبت اللحم في القروح ، وتختم القروح . انتهى .

وإذا كان هذا في هذه التربات ، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها ، وقد خالطت ريق رسول الله ﷺ ، وقارنت رقيته باسم ربه ، وتفويض الأمر إليه ، وقد تقدم أن قُوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقي ، وانفعال المرقي عن رقيته ، وهذا أمر لا ينكره طبيب فاضل عاقل مسلم ، فإن انتفى أحد الأوصاف ، فليقل ما شاء .

فصل في هديه ﷺ في علاج الوجع بالرقية

روي مسلم في « صحيحه » عن عثمان بن أبي العاص ، أنه شكى إلى رسول الله وجعًا يجده في جسده منذ أسلم ، فقال النبي ﷺ : « **ضَع يَدَكَ عَلَى الذي تألَم من جَسَدكَ وقُل : بسم الله ثلاثًا ، وقُل سبع مرات : أعُوذُ بعزة الله وقُدرتَه من شَر مَا أجدُ وأحَاذرُ** » (١) .

ففي هذا العلاج من ذكر الله ، والتفويض إليه ، والاستعاذة بعزته وقدرته من شر الألم ما يذهب به، وتكراره ليكون أنجع وأبلغ ، كتكرار الدواء لإخراج المادة ، وفي السبع خاصية لا توجد في غيرها .

وفي « **الصحيحين** »: أن النبي ﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى، ويقول : «**اللهُم رَب الناس ، أذهب البَاسَ ، واشف أنتَ الشافي ، لاَ شفَاءَ إلا شفَاؤُكَ ، شفاءُ لاَ يُغادرُ سَقَمًا** » (٢) . ففي هذه الرقية توسل إلى الله بكمال ربوبيته ، وكمال رحمته

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٢) .

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١).

بالشفاء، وأنه وحده الشافي ، وأنه لا شفاء إلا شفاؤه ، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته .

فصل في هديه ﷺ في علاج حر المصيبة وحُزنها

قال تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة : ١٥٥ ـ ١٥٦] .

وفي « المسند » عنه ﷺ أنه قال : « مَا من أَحَد تُصيبهُ مُصيبَةٌ فَيَقُولُ : إنا لله وإنا إِلَيه رَاجعُونَ ، اللهُم أجُرني في مُصيبتي وأخلف لي خُيراً منهَا ، إلا آجَرَهُ الله في مُصيبته ، وأخلفَ لَهُ خَيراً منهَا »(١) .

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب ، وأنفعه له في عاجلته وآجلته ، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته :

أحدهما ؛ أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة. وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه ، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير، وأيضًا فإنه محفوف بعدمين : عدم قبله ، ~~وعدم بعده~~ ، وملك العبد له متعة معارة في زمن يسير ، وأيضًا فإنه ليس الذي أوجده من عدمه، حتى يكون ملكه حقيقة، ولا هو الذي يحفظه من الآفات بعد وجوده ، ولا يبقي عليه وجوده ، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقي ، وأيضًا فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهي ، لا تصرف الملاك ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقي .

والثاني : أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق ، ولا بد أن يخلف الدنيا وراء ظهره ، ويجيء ربه فردًا كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة ، ولكن بالحسنات والسيئات ، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خوله ونهايته ، فكيف يفرح بموجود ، أو يأسى على مفقود ، ففكره في مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء ، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه . قال تعالى : ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ .

---

(١) اخرجه أحمد (٤ / ٢٧) من حديث أم سلمة عن أبي سلمة رضي الله عنهما. وهو في صحيح مسلم (٩١٨) من حديث أم سلمة.

لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣] .

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادخر له ، إن صبر ورضي مـا هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مـضاعفة ، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي.

ومن علاجه أن يُطفئ نارمـصيبته ببرد التـأسي بأهل المصائب ، وليعلم أنه في كل وادٍ بنو سعد ، ولينظر يمنة ، فهل يرى إلا محنة ، ثم ليـعطف يسرة ، فهل يرى إلا حسرة . وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى ، إما بفوات محبوب ، أو حصول مكروه ، وأن شرور الدنيا أحلام نوم أو كظل زائلٍ، إن أضحكت قليلاً، أبكت كثيرًا، وإن سرت يومًا ، ساءت دهرًا ، وإن متعت قـليلاً ، منعت طويلاً ، وما ملأت دارًا خيرةً إلا مـلأتها عبرة ، ولا سرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور .

قال أبو مسعود ﷺ: لكل فرحةٍ ترحة ، وما مُلئ بـيتٌ فرحًا إلا ملئ ترحًا . وقال ابن سيرين : ما كان ضحك قطُّ إلا كان من بعده بُكاء .

وقـالت هند بنت النعمـان : لقد رأيـتنا ونحن من أعز الناس وأشـدهم ملكًا ، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن أقل الناس ، وأنه حق على الله ألا يملأ دارًا خيرة إلا ملأها عبرة .

وسألها رجلٌ أن تحدثه عن أمرها ، فقالت : أصـبحنا ذا صباح ، وما في العرب أحد إلا يرجونا ، ثم أمسينا وما في العرب أحد إلا يرحمنا .

وبكت أختها حرقة بنت النعمان يومًا ، وهي في عزها ، فقيل لها : ما يبكيك ، لعل أحدًا آذاك ؟ قـالت : لا ، ولكن رأيت غضارة فـي أهلي ، وقلما امتـلأت دار سرورًا إلا امتـلأت حُزنًا . قال إسحـاق ابن طلحة : دخلتُ عليهـا يومًا، فقلتُ لهـا : كيف رأيت عبرات الملوك ؟ فقالت : ما نحن فيـه اليوم خيرٌ مما كنا فيه الأمس ، إنا نجد في الكتب إنه ليس من أهل بيت يعيشـون في خيرة إلا سيعـقبون بَعدها عبـرة، وأن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بطن لهم بيوم يكرهونه ، ثم قالت :

فَبَينَا نَسُوسُ الناسَ والأمرُ أمرُنَـا ... إذَا نحنُ فيهم سوقة نَتَنَصَـفُ

فَأُفٍ لدُنيا لا يَدُومُ نَعيمُهَــــا   تَقَلبُ تَارَاتٍ بنَا وتَصَـــرَّفُ

ومن علاجها: أن يعلم أن الجزع لا يردها ، بل يضاعفها ، وهو في الحقيقة من تزايد المرض .

ومن علاجها أن يعلم أن فوت ثواب الصبر والتسليم ، وهو الصلاة والرحمة والهداية التي ضمنها الله على الصبر ، والاسترجاع أعظم من المصيبة في الحقيقة .

ومن علاجـها أن يعلم أن الجـزع يشمت عـدوه ، ويسيء صديقه ، ويـغضب ربه ، ويسرُّ شيطانه ، ويحبط أجره ، ويضعف نفسه ، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه ، ورده خاسـئًا ، وأرضى ربه ، وسر صديقـه ، وساء عدوه ، وحمل عن إخـوانه ، وعزاهم هو قبل أن يعزوه ، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم، لا لطمُ الخدود وشق الجيوب ، والدعاء بالويل والثبور ، والسخط على المقدور .

ومن علاجها : أن يعلم أن ما يعقبـه الصبر والاحتساب من اللذة والمسـرة أضعاف ما كان يحصل له ببقاء ما أصيب به لـو بقي عليه ، ويكفيه من ذلك بيت الحمد الذي يبني له في الجنة على حمده لربه واسترجاعه ، فلنيظر : أيُّ المصيبتين أعظم ؟ مصيبة العاجلة ، أو مصيبة فوات بيت الحمد في جنة الخلد . وفي الترمذي مرفوعًا : « **يَوَدُّ نَاسٌ يَومَ القيَامَة أن جُلُودَهُم كَانَت تُقَرَضُ بالمَقاريض في الدنُّيا لَمَا يَرونَ من ثَوابِ أَهل البَلاَء** » [١].

وقال بعض السلف : لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس .

ومن علاجها : أن يروح قلبـه بروح رجاء الخلف من الله ، فإنه من كل شيء عوض إلا الله ، فما منه عوض كما قيل :

من كُل شَيء إذا ضَيعتَهُ عوَضٌ   وَمَا منَ الله إن ضَيعتَهُ عوَضُ

ومن علاجها : أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تحدثه له، فمن رضي ، فله الرضى ، ومن سخط، فله السخط ،فحظك منها ما أحدثته لك، فاختر خير الحظوظ أو شرها . فإن أحدثت له سـخطًا وكفرًا ، كتب في ديوان الهـالكين . وإن أحدثت له جزعـًا وتفريطًا في ترك واجب ، أو في فعل محرم ، كتب في ديوان المفرطين . وإن أحدثت له شكاية وعدم صبر ، كتب في ديوان المغـبونين . وإن أحدثت له اعتراضًا على الله ، وقـدحًا في حكمته

---

(١) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٢٤٠٤)، وحسنه الألباني في المشكاة (١٥٧٠).

فقد قرع باب الزندقة أو ولجه . وإن أحدثت له صبرًا وثباتًا لله، كتب في ديوان الصابرين. وإن أحدثت له الرضى عن الله ، كتب في ديوان الراضين . وإن أحدثت له الحمد والشكر، كتب في ديوان الشاكرين ، وكان تحت لواء الحمد مع الحمادين . وإن أحدثت له محبة واشتياقًا إلى لقاء ربه ، كتب في ديوان المحبين المخلصين .

وفي « مسند الإمام أحمد» ، والترمذي ، من حديث محمود بن لبيد يرفعه : « **إن الله إذا أَحَبَ قَومًا ابتَلاهُم، فَمن رَضِيَ فَلَهُ الرضى ، وَمَن سَخِطَ فَلَهُ السخطُ** ». زاد أحمد: «**وَمَن جزِعَ فله الجَزَعُ**» (١) .

ومن علاجها : أن يعلم أنه وإن بلغ في الجزع غايته، فآخر أمره إلى صبر الاضطرار، وهو غير محمود ولا مثاب .

قال بعض الحكماء : العاقل يفعل في أول يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام ، ومن لم يصبر صبر الكرام ، سلا سلو البهائم . وفي « الصحيح » مرفوعًا : « **الصَبرُ عندَ الصدمَةِ الأولى** » (٢) . وقال الأشعث بن قيس : إنك إن صبرتَ إيمانًا واحتسابًا ، وإلا سَلَوتَ سُلُو البهائم .

ومن علاجها : أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له ، وأن خاصية المحبة وسرها موافقة المحبوب ، فمن ادعى محبة محبوب ، ثم سخط ما يحبه، وأحب ما يسخطه ، فقد شهد على نفسه بكذبه ، وتمقت إلى محبوبه .

وقال أبو الدرداء : إن الله إذا قضى قضاء ، أحب أن يرضى به ، وكان عمران بن حصين يقول في علته : أحبه إلي أحبه إليه . وكذلك قال أبو العالية . وهذا دواء وعلاج لا يعمل إلا مع المحبين ، ولا يمكن كل أحد أن يتعالج به .

ومن علاجها : أن يوازن بين أعظم اللذتين والمتعتين ، وأدومهما ؛ لذة تمتعه بما أصيب به . ولذة تمتعه بثواب الله له ، فإن ظهر له الرجحان ، فآثر الراجح ، فليحمد الله على توفيقه . وإن آثر المرجوح من كل وجه ، فليعلم أن مصيبته في عقله وقلبه ودينه

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٥ / ٤٢٧،٤٢٩)، والترمذي (٢٣٩٧)، وابن ماجه (٤٠٣١).

وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) رواه البخاري (١٢٣٨)، ومسلم (٩٢٦).

أعظم من مصيبته التي أصيب بها في دنياه .

ومن علاجها : أن يعلم أن الذي ابتلاه بها أحكم الحاكمين ، وأرحم الراحمين . وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به ، ولا ليعذبه به ، ولا ليجتاحه ، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه ، وليسمع تضرعه وابتهاله ، وليراه طريحًا ببابه ، لائذا بجنابه ، مكسور القلب بين يديه ، رافعًا قصص الشكوى إليه .

قال الشيخ عبد القادر : يا بني ، إن المصيبة ما جاءت لتهلكك ، وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك ، يا بني القدر سبع، والسبع لا يأكل الميتة. والمقصود، أن المصيبة كير العبد الذي يسبك به حاصله ، فإما أن يخرج ذهبًا أحمر، وإما أن يخرج خبثًا كله ، كما قيل :

سَبَكْنَاهُ وَنَحسبُه لُجَيْنًا فأبدى الكير عن خبث الحديد

فإن لم ينفعه هذا الكير في الدنيا ، فبين يديه الكير الأعظم ، فإذا علم العبد أن إدخاله كير الدنيا ومسبكها خير له من ذلك الكير والمسبك ، وأنه لا بد من أحد الكيرين ، فليعلم قدر نعمة الله عليه في الكير العاجل .

ومن علاجها : أن يعلم أنه لولا محن الدنيا ومصائبها ، لأصاب العبد من أدواء الكبر والعجب والفرعنة وقسوة القلب ، ما هو سبب هلاكه عاجلاً وآجلاً ، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقده في الأحيان بأنواع من أدوية المصائب، تكون حمية له من هذه الأدواء، وحفظًا لصحة عبوديته ، واستفراغًا للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة منه ، فسبحان من يرحم ببلائه ، ويبتلي بنعمائه كما قيل :

قَد يُنعِمُ الله بالبَلوى وَإن عَظُمَت وَيَبتَلي الله بَعضَ القومَ بالنعَم

فلولا أنه سبحانه يداوي عباده بأدوية المحن والابتلاء ، لطغوا وبغوا ، وعتوا ، والله سبحانه إذا أراد بعبد خيرًا سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله يستفرغ به من الأدواء المهلكة ، حتى إذا هذبه ونقاه وصفاه ، أهله لأشرف مراتب الدنيا ، وهي عبوديته، وأرفع ثواب الآخرة ، وهو رؤيته وقربه .

ومن علاجها : أن يعلم أن مرارة الدنيا هي بعينها حلاوة الآخرة ، يقلبها الله سبحانه كذلك ، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة ، ولأن ينتقل من مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خير له من عكس ذلك، فإن خفي عليك هذا ، فانظر إلى قول الصادق المصدوق :

« حُفت الجَنةُ بالمَكَاره وَحُفت النارُ بالشهَوَات » (١) .

وفي هذا المقام تفاوتت عقول الخلائق ، وظهرت حقائق الرجال ، فأكثرهم آثر الحلاوة المنقطعة على الحلاوة الدائمة التي لا تزول ، ولم يحتمل مرارة ساعة لحلاوة الأبد ، ولا ذل ساعة لعز الأبد ، ولا محنة ساعة لعافية الأبد ، فإن الحاضر عنده شهادة ، والمنتظر غيب ، والإيمان ضعيف ، وسلطان الشهوة حاكم ، فتولد من ذلك إيثار العاجلة ، ورفض الآخرة ، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور ، وأوائلها ومبادئها ، وأما النظر الثاقب الذي يخرق حجب العاجلة ، ويجاوزه إلى العواقب والغايات ، فله شأن آخر .

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم ، والسعادة الأبدية ، والفوز الأكبر ، وما أعد لأهل البطالة والإضاعة من الخزي والعقاب والحسرات الدائمة ، ثم اختر أيُّ القسمين أليق بك ، وكل يعمل على شاكلته، وكل أحد يصبو إلى ما يناسبه ، وما هو الأولى به ، ولا تستطل هذا العلاج ، فشدة الحاجة إليه من الطبيب والعليل دعت إلى بسطه ، وبالله التوفيق .

فصل في هديه ﷺ في علاج الكرب والهم والغم والحزن

أخرجا في « الصحيحين » من حديث ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب : «لاَ إلهَ إلا الله العَظِيمُ الحليم ، لاَ إلهَ إلا الله رَبُّ العَرش العَظِيمُ ، لاَ إلهَ إلا الله رَبُّ السماوات السبع ، ورَبُّ الأرض رَبُّ العَرش الكَرِيمُ » (٢) .

وفي « جامع الترمذي » عن أنس ، أن رسول الله كان إذا حزبه أمر ، قال : « يَا حَيُّ يَا قَيُّوم برحَمتك أستَغيثُ » (٣) .

وفيه : عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا أهمه الأمر، رفع طرفه إلى السماء فقال: «سُبحَانَ الله العَظيم » ، وإذا اجتهد في الدعاء قال : « يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ » (٤) .

وفي « سنن أبي داود » عن أبي بكر الصديق ، أن رسول الله ﷺ قال : « دَعَواتُ

(١) رواه مسلم (٢٨٢٢).

(٢) رواه البخاري (٧٤٢٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٣) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٣٥٢٢)، وحسنه الألباني في الكلم الطيب (ص١١٧).

(٤) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٤٣٢).

وفي إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو متروك.

المكرُوب : اللهُم رَحمتَكَ أرجُو ، فَلاَ تكلني إلى نفسي طَرفَةَ عَينٍ ، وأَصلح لي شأني كُلُه ، لاَ إلهَ إلا أنتَ » (١) .

وفيها أيضًا عن أسماء بنت عميس قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « ألاَ أُعلمُك كَلمَات تَقُوليهن عندَ الكَرب ، أو في الكَرب : الله رَبي لاَ أُشركُ بِه شيئًا » (٢) . وفي رواية أنها تقال سبع مرات .

وفي « مسند » الإمام أحمد عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « مَا أصَابَ عبدًا هَمّ وَلاَ حزن فَقَالَ : اللهُم إني عَبدُكَ ، ابنُ عَبدكَ ، ابنُ أمتك ناصيَتي بيَدكَ ، مَاض في حُكمُكَ ، عَدل في قَضَاؤكَ ، أَسألُكَ بكُل اسمٍ هُو لَكَ سَميتَ به نَفسَكَ ، أو أنزلتَهُ في كتَابكَ ، أو علمتَهُ أحَدًا من خَلقك ، أو استأثَرتَ به في علم الغَيب عندَكَ ؛ أن تجعَل القُرآنَ العَظيم رَبيعَ قَلبِي ، ونُورَ صَدري ، وجلاء حُزني وذَهَابَ هَمي. إلا أذهَبَ الله حُزنهُ وهَمهُ ، وأبدَلَه مكَانهُ فَرَحًا » (٣) .

وفي « الترمذي » عن سعد بن أبي وقاص ، قال : قال رسول الله ﷺ : « دَعوةُ ذي النُون إذ دعَا ربهُ وَهُوَ في بَطن الحُوت : لاَ إلهَ إلا أنتَ سُبحَانَكَ إني كُنتُ منَ الظالمينَ ، لم يَدعُ بهَا رَجُل مُسلم في شَيء قَطُّ إلا استُجيب لَهُ » (٤) .

وفي رواية : « إني لأَعلَمُ كَلمَةَ لاَ يَقُولُهَا مكرُوب إلا فَرج الله عَنهُ : كَلمَةَ أخي يُونُس»(٥).

وفي « سنن أبي داود » عن أبي سعيد الخدري ، قال : دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد ، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له : أبو أمامة ، فقال : « يَا أبَا أُمَامَة مَا لي أرَاكَ في المَسجد في غَير وَقت الصلاَة؟» فقال : هموم لزمتني وديون يا رسول الله ﷺ فقال :

(١) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٩٠)، وأحمد (٥ / ٤٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص١٤٦).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٢٥)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٧٥٥)، والكلم الطيب (ص١١٨)، وصحيح سنن ابن ماجه.

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١ / ٣٩٤،٤٥٢)، وقد تقدم.

(٤) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٠٠)، وأحمد (١ / ١٧٠)، والحاكم (٢ / ٣٨٣)، وصححه، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في تحقيق الكلم الطيب (ص١١٩) : وهو كما قالا.

(٥) رواية صحيحة ، انظر: الصحيحة (١٩٩)، والكلم الطيب ص ١٢٠ .

«ألاَ أعلمُكَ كلامًا إذا أنتَ قُلته أذهَبَ الله عز وجلَ همكَ وقضَى دينَكَ» قال : قلت : بلى يا رسول الله ، قال: « قُل إذاَ أصبحتَ وإذاَ أمسيتَ: اللهُم إني أعُوذُ بكَ منَ الهَم والحزَن ، وأعُوذُ بكَ منَ العَجز والكَسَل ، وأعُوذُ بكَ منَ الجُبن والبُخل ، وأعُوذُ بكَ من غَلَبَة الدين وَقَهر الرجَال»، قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله عز وجل همي، وقضى عني ديني (١) .

وفي « سنَن أبي داود » عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن لَزِمَ الاستغفارَ ، جَعَلَ الله لَهُ من كُل هَم فرَجًا ، ومن كُل ضيقٍ مَخرجًا ، وَرَزَقَهُ من حَيثُ لاَ يَحتَسب » (٢) .

وفي « المسند » أن النبي ﷺ كان إذا حزَبَه أمر ، فَزِعَ إلى الصلاة (٣) ، وقد قال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ ﴾ [البقرة : ٤٥] .

وفي « السنن » : « عَلَيكُم بالجِهَاد ، فإنهُ بَاب من أبواب الجَنة ، يَدفَعُ الله به عَن النُّفُوس الهَم والغَم» (٤) .

ويذكر عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : « مَن كَثُرتَ هُمُومُهُ وغُمُومُهُ ، فَلْيُكثر من قَول : لاَ حَول وَلاَ قُوةَ إلا بالله » .

وثبت في « الصحيحين » أنها كنز من كنوز الجنة (٥).

وفي « الترمذي » : « أنَّها باب من أبواب الجنة » (٦) .

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥٥٥).
وفي إسناده غسان بن عوف البصري، وهو ضعيف.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٥ / ٣٨٨).
وفي إسناده محمد بن عبد الله بن أبي قدامة، وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار اليمامي، ولذلك ذكره الذهبي في الميزان.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٥ / ٣١٤،٣١٦،٣١٩،٣٢٦، ٣٣٠)، والحاكم (٢ / ٧٤ ، ٧٥)، كلاهما من حديث عبادة بن الصامت، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦ / ١٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ٥٤).

(٥) رواه البخاري (٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٦) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٧٦)، من حديث سعد بن عبادة، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

هذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعًا من الدواء ، فإن لم تقو على إذهاب داء الهم والغم والحزن، فهو داء قد استحكم ، وتمكنت أسبابه ، ويحتاج إلى استفراغ كلي .

الأول : توحيد الربوبية .

الثاني : توحيد الإلهية .

الثالث : التوحيد العلمي الاعتقادي .

الرابع : تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده ، أو يأخذه بلا سبب من العبد يوجب ذلك .

الخامس : اعتراف العبد بأنه هو الظالم .

السادس : التوسُّل إلى الرب تعالى بأحب الأشياء ، وهو أسماؤه وصفاته ، ومن أجمعها لمعاني الأسماء والصفات : الحيُّ القيوم .

السابع : الاستعانة به وحده .

الثامن : إقرار العبد له بالرجاء .

التاسع : تحقيق التوكل عليه ، والتفويض إليه ، والاعتراف له بأن ناصيته في يده ، يصرفه كيف يشاء ، وأنه ماض فيه حكمه ، عدل فيه قضاؤه .

العاشر : أن يرتع قلبه في رياض القرآن ، ويجعله لقلبه كالربيع للحيوان ، وأن يستضيء به في ظلمات الشبهات والشهوات ، وأن يتسلى به عن كل فائت ، ويتعزى به عن كل مصيبة ، ويستشفي به من أدواء صدره ، فيكون جلاء حزنه ، وشفاء همه وغمه .

الحادي عشر : الاستغفار .

الثاني عشر : التوبة .

الثالث عشر : الجهاد .

الرابع عشر : الصلاة .

الخامس عشر : البراءة من الحول والقوة وتفويضهما إلى من هما بيده .

فصل في بيان جهة تأثير هذه الأدوية في هذه الأمراض

خلق الله سبحانه ابن آدم وأعضاءه ، وجعل لكل عضو منها كمالاً إذا فقده أحس بالألم ، وجعل لملكها وهو القلب كمالاً ، إذا فقده ، حضرته أسقامه وآلامه من الهموم والغموم والأحزان .

فإذا فقدت العين ما خلقت له من قوة الإبصار ، وفقدت الأذن ما خلقت له من قوة السمع ، واللسان ما خُلقَ له من قوة الكلام ، فقدت كمالها .

والقلب : خُلقَ لمعرفة فاطره ومحبته وتوحيده والسرور به ، والابتهاج بحبه ، والرضى عنه ، والتوكل عليه ، والحب فيه ، والبغض فيه ، والموالاة فيه ، والمعاداة فيه ، ودوام ذكره ، وأن يكون أحب إليه من كل ما سواه ، وأرجى عنده من كل ما سواه وأجل في قلبه من كل ما سواه ، ولا نعيم له ولا سرور ولا لذة ، بل ولا حياة إلا بذلك ، وهذا له بمنزلة الغذاء والصحة والحياة ، فإذا فقد غذاءه وصحته وحياته ، فالهموم والغموم والأحزان مسارعة من كل صوب إليه ، ورهن مقيم عليه .

ومن أعظم أدوائه ؛ الشرك والذنوب والغفلة والاستهانة بمحابه ومراضيه ، وترك التفويض إليه ، وقلة الاعتماد عليه ، والركون إلى ما سواه ، والسخط بمقدوره ، والشك في وعده ووعيده .

وإذا تأملت أمراض القلب ، وجدت هذه الأمور وأمثالها هي أسبابها لا سبب لها سواها ، فدواؤه الذي لا دواء له سواه ما تضمنته هذه العلاجات النبوية من الأمور المضادة لهذه الأدواء ، فإن المرض يزال بالضد ، والصحة تحفظ بالمثل ، فصحته تحفظ بهذه الأمور النبوية ، وأمراضه بأضدادها .

فالتوحيد: يفتح للعبد باب الخير والسرور واللذة والفرح والابتهاج، والتوبة استفراغ الأخلاط والمواد الفاسدة التي هي سبب أسقامه، وحمية له من التخليط، فهي تغلق عنه باب الشرور، فيفتح له باب السعادة والخير بالتوحيد، ويغلق باب الشرور بالتوبة والاستغفار.

قال بعض المتقدمين من أئمة الطب : من أراد عافية الجسم ، فليقلل من الطعام والشراب ، ومن أراد عافية القلب ، فليترك الآثام .

وقال ثابت بن قرة : راحة الجسم في قلة الطعام ، وراحة الروح في قلة الآثام ،

وراحة اللسان في قلة الكلام .

والذنوب للقلب ، بمنزلة السموم ، إن لم تهلكه أضعفته ، ولابد ، وإذا ضعفت قوته، لم يقدر على مقاومة الأمراض ، قال طبيب القلوب عبد الله بن المبارَك :

رَأَيتُ الذُّنُوبَ تُميتُ القُلُوب وَقَد يُورِثُ الذل إدمَانُهَا

وَتَرِكُ الذُّنُوب حَيَاةُ القُلُوب وَخير لنَفْسكَ عصيَانُهَا

فالهوى أكبر أدوائها ، ومخالفته أعظم أدويتها ، والنفس في الأصل خلقت جاهلة ظالمة ، فهي لجهلها تظن شفاءها في اتباع هواها . وإنما فيه تلفها وعطبها ، ولظلمها لا تقبل من الطبيب الناصح ، بل تضع الداء موضع الدواء فتعتمده ، وتضع الدواء موضع الداء فتجتنبه ، فيتولد من بين إيثارها للداء، واجتنابها للدواء أنواع من الأسقام والعلل التي تعيي الأطباء ، ويتعذر معها الشفاء . والمصيبة العظمى ، أنها تركب ذلك على القدر ، فتبرئ نفسها ، وتلوم ربها بلسان الحال دائمًا ، ويقوى اللوم حتى يصرح به اللسان .

وإذا وصل العليل إلى هذه الحال ، فلا يطمع في برئه إلا أن تتداركه رحمة من ربه ، فيحييه حياةً جديدة ، ويرزقه طريقة حميدة ، فلهذا كان حديث ابن عباس في دعاء الكرب مشتملاً على توحيد الإلهية والربوبية ، ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم ، وهاتان الصفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة ، والإحسان والتجاوز ، ووصفه بكمال ربوبيته للعالم العُلوي والسفلي ، والعرش الذي هو سقف المخلوقات وأعظمها . والربوبية التامة تستلزم توحيده ، وأنه الذي لا تنبغي العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له . وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له ، وسلب كل نقص وتمثيل عنه . وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه .

فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده ، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم ، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه ، ويقوي نفسه ، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسي ، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى.

ثم إذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التي تضمنها دعاء الكرب ، وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق ، وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور، وهذه الأمور إنما يصدق بها من أشرقت فيه أنوارها ، وباشر قلبه حقائقها .

وفي تأثير قوله : « يا حي يا قيوم ، برحمتك أستغيث » في دفع هذا الداء مناسبة بديعة ، فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال ، مستلزمة لها ، وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال. ولهذا كان اسم الله الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب ، وإذا سُئل به أعطى ، هو اسم الحي القيوم ، والحياة التامة تضاد جميع الأسقام والآلام ، ولهذا لما كمُلت حياة أهل الجنة لم يلحقهم همّ ولا غمّ ولا حزنٌ ولا شيء من الآفات . ونقصان الحياة تضر بالأفعال ، وتنافي القيومية ، فكمال القيومية لكمال الحياة ، فالحي المطلق التام الحياة لا تفوته صفة الكمال البتة ، والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة ، فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير في إزالة ما يضاد الحياة ، ويضر بالأفعال .

ونظير هذا توسل النبي ﷺ إلى ربه بربوبيته لجبريل وميكائيل وإسرافيل أن يهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، فإن حياة القلب بالهداية ، وقد وكل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة ، فجبريل موكل بالوحي الذي هو حياة القلوب ، وميكائيل بالقطر الذي هو حياة الأبدان والحيوان ، وإسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى أجسادها ، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة ، له تأثير في حصول المطلوب .

والمقصود : أن لاسم الحي القيوم تأثيرًا خاصًا في إجابة الدعوات، وكشف الكربات ، وفي «السنن» و« صحيح أبي حاتم» مرفوعًا: « اسمُ الله الأعظمَ في هاتين الآيتين : ﴿ **وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ** ﴾ [البقرة : ١٦٣] وفاتحة آل عمران ﴿ **الـمَ . اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ** ﴾ (١) قال الترمذي : حديث صحيح .

وفي « السنن » و « صحيح ابن حبان » أيضًا: من حديث أنس أن رجلاً دعا، فقال : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت المنان ، بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم ، فقال النبي ﷺ : « **لَقَدْ دَعَا الله باسْمه الأعْظَم الذي إذا دُعِيَ أجَابَ ، وإذا سُئِلَ بِه أعطَى** » (٢) .

---

(١) حديث حسن: أخرجه أبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٢)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٢٩٩)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، والترمذي (٣٥٤٤)، والحاكم (١ / ٥٠٣، ٥٠٤)، وصححه، ووافقه الذهبي في التلخيص، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

ولهذا كان النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال : « يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ » .

وفي قوله ﷺ : « **اللهُم رَحمَتَكَ أَرجُو ، فَلاَ تَكلني إلى نفسي طَرفَةَ عَين ، أصلح لي شَأني كُله، لا إله إلا أنتَ** » من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيديه والاعتماد عليه وحده ، وتفويض الأمر إليه ، والتضرع إليه ، أن يتولى إصلاح شأنه ، ولا يكله إلى نفسه ، والتوسل إليه بتوحيده مما له تأثير قوي في دفع هذا الداء ، وكذلك قوله ﷺ : « **الله ربي لاَ أشركُ به شيئًا** » . وأما حديث ابن مسعود : « **اللهُم إني عَبدُكَ ابنُ عَبدكَ** » ، ففيه من المعارف الإلهية ، وأسرار العبودية ما لا يتسع له كتاب ، فإنه يتضمن الاعتراف بعبوديته وعبودية آبائه وأمهاته ، وأن ناصيته بيده يصرفها كيف يشاء ، فلا يملك العبد دونه لنفسه نفعًا ولا ضرًا ، ولا موتًا ولا حياة ، ولا نشورًا ؛ لأن من ناصيته بيد غيره ، فليس إليه شيء من أمره ، بل هو عانٍ في قبضته ، ذليل تحت سلطان قهره .

وقوله : « **مَاضٍ في حُكمُكَ عَدل في قَضَاؤُكَ** » متضمن لأصلين عظيمين عليهما مدار التوحيد .

أحدهما : إثبات القدر ، وأن أحكام الرب تعالى نافذة في عبده ماضية فيه ، لا انفكاك له عنها ، ولا حيلة له في دفعها .

والثاني : أنه سبحانه عدل في هذه الأحكام ، غير ظالم لعبده ، بل لا يخرج فيها عن موجب العدل والإحسان ، فإن الظلم سببه حاجة الظالم ، أو جهله ، أو سفهه ، فيستحيل صدوره ممن هو بكل شيء عليم ، ومن هو غني عن كل شيء ، وكل شيء فقير إليه ، ومن هو أحكم الحاكمين ، فلا تخرج ذرة من مقدوراته عن حكمته وحمده، كما لم تخرج عن قدرته ومشيئته، فحكمته نافذة حيث نفذت مشيئته وقدرته، ولهذا قال نبي الله هود صلى الله على نبينا وعليه وسلم، وقد خوفه قومه بآلهتهم: ﴿**إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ . مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لا تُنظِرُونِ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ [هود: ٥٤ ـ ٥٦]، أي: مع كونه سبحانه آخذًا بنواصي خلقه وتصريفهم كما يشاء، فهو على صراط مستقيم لا يتصرف فيهم إلا بالعدل والحكمة، والإحسان والرحمة.

فقوله : « ماض فيَّ حكمك » ، مطابق لقوله تعالى : ﴿**مَّا مِن دَابَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا**﴾ وقوله : «عدل فيَّ قضاؤك » مطابق لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ [هود: ٥٦].

ثم توسل إلى ربه بأسمائه التي سمى بها نفسه ما علم العباد منها وما لم يعلموا . ومنها ما استأثره في علم الغيب عنده ، فلم يطلع عليه ملكًا مقربًا ، ولا نبيًا مرسلاً ، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل ، وأحبها إلى الله ، وأقربها تحصيلا للمطلوب .

ثم سأله أن يجعل القرآن لقلبه كالربيع الذي يرتع فيه الحيوان ، وكذلك القرآن ربيع القلوب ، وأن يجعله شفاء همه وغمه ، فيكون له بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء ، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذي يجلو الطبوع والأصدية وغيرها ، فأحرى بهذا العلاج إذا صدق العليل في استعماله أن يزيل عنه داءه ، ويعقبه شفاء تامًا ، وصحة وعافية ، والله الموفق .

وأما دعوة ذي النون: فإن فيها من كمال التوحيد والتنزيه للرب تعالى ، واعتراف العبد بظلمه وذنبه ما هو من أبلغ أدوية الكرب والهم والغم، وأبلغ الوسائل إلى الله سبحانه في قضاء الحوائج، فإن التوحيد والتنزيه يتضمنان إثبات كل كمال لله، وسلب كل نقص وعيب وتمثيل عنه، والاعتراف بالظلم يتضمن إيمان العبد بالشرع والثواب والعقاب، ويوجب انكساره ورجوعه إلى الله، واستقالته عثرته، والاعتراف بعبوديته، وافتقاره إلى ربه، فها هنا أربعة أمور قد وقع التوسل بها: التوحيد، والتنزيه، والعبودية والاعتراف.

وأما حديث أبي أمامة : « **اللهُم إني أعُوذُ بكَ منَ الهمَ والحَزَن** » ، فقد تضمن الاستعاذة من ثمانية أشياء كل اثنين منها قرينان مزدوجان ، فالهم والحزن أخوان ، والعجز والكسل أخوان ، والجبن والبخل أخوان ، وضلع الدين وغلبة الرجال أخوان ، فإن المكروه المؤلم إذا ورد على القلب ، فإما أن يكون سببه أمرًا ماضيًا ، فيوجب له الحزن ، وإن كان أمرًا متوقعًا في المستقبل ، أوجب الهم ، وتخلف العبد عن مصالحه، وتفويتها عليه : إما أن يكون من عدم القدرة وهو العجز ، أو من عدم الإرادة وهو الكسل، وحبس خيره ونفعه عن نفسه وعن بني جنسه ، وإما أن يكون منع نفعه ببدنه فهو الجبن ، أو بماله ، فهو البخل وقهر الناس له إما بحق ، فهو ضلع الدين ، أو بباطل فهو غلبة الرجال ، فقد تضمن الحديث الاستعاذة من كل شر ، وأما تأثير الاستغفار فى دفع الهم والغم والضيق ، فلما اشترك في العلم به أهل الملل وعقلاء كل أمة أن المعاصي والفساد توجب الهم والغم ، والخوف والحزن، وضيق الصدر، وأمراض القلب، حتى إن أهلها إذا قضوا منها أوطارهم، وسئمتها نفوسهم ، ارتكبوها دفعًا لما يجدونه في صدورهم من الضيق والهم والغم ، كما قال شيخ الفسوق :

وَكَأسٍ شَرِبتُ عَلَى لَذةٍ وأُخرَى تَدَاوَيتُ مِنهَا بِهَا

وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام في القلوب ، فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار .

وأما الصلاة فشأنها في تفريح القلب وتقويته ، وشرحه وابتهاجه ولذته أكبر شأن ، وفيها من اتصال القلب والروح بالله ، وقربه والتنعم بذكره ، والابتهاج بمناجاته ، والوقوف بين يديه ، واستعمال جميع البدن وقواه وآلاته في عبوديته ، وإعطاء كل عضو حظه منها ، واشتغاله عن التعلق بالخلق وملابستهم ومحاوراتهم ، وانجذاب قوى قلبه وجوارحه إلى ربه وفاطره ، وراحته من عدوه حالة الصلاة ما صارت به من أكبر الأدوية والمفرحات والأغذية التي لا تلائم إلا القلوب الصحيحة . وأما القلوب العليلة ، فهي كالأبدان لا تناسبها إلا الأغذية الفاضلة .

فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة، ودفع مفاسد الدنيا والآخرة، وهي منهاةٌ عن الإثم، ودافعةٌ لأدواء القلوب، ومطردةٌ للداء عن الجسد، ومُنوِّرة للقلب، ومبيضة للوجه، ومنشِّطة للجوارح والنفس، وجالبة للرزق، ودافعة للظلم، وناصرة للمظلوم، وقامعة لأخلاط الشهوات، وحافظة للنعمة، ودافعة للنِّقمة ، ومنزلة للرحمة، وكاشفة للغُمة، ونافعة من كثير من أوجاع البطن. وقد روى ابن ماجه في «سننه» من حديث مجاهد ، عن أبي هريرة قال: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا نائم أشكو من وجع بطني ، فقال لي: «**يا أبا هريرة أشكمت درد؟**» قال: قلت: نعم يا رسول الله، قال: «**قُم فصَلِّ ، فإنّ في الصَّلاة شفاء**» وقد رُوي هذا الحديث موقوفًا على أبي هريرة ، وأنه هو الذي قال ذلك لمجاهد ، وهو أشبهُ ، ومعنى هذه اللفظة بالفارسي : أيوجعك بطنك؟

فإن لم ينشرح صدرُ زنديق الأطباء بهذا العلاج، فيخاطب بصناعة الطب، ويقال له: الصلاةُ رياضة النفس والبدن جميعًا، إذ كانت تشتمل على حركات وأوضاع مختلفة من الانتصاب، والركوع، والسجود، والتورك، والانتقالات وغيرها من الأوضاع التي يتحرّك معها أكثرُ المفاصل، وينغمزُ معها أكثر الأعضاء الباطنة، كالمعدة، والأمعاء، وسائر آلات النفس، والغذاء، فما يُنكر أن يكونَ في هذه الحركات تقويةٌ وتحليلٌ للمواد، ولا سيما بواسطة قوة النفس وانشراحها في الصلاة، فتقوى الطبيعة، فيندفع الألم، ولكن داء الزندقة والإعراض عما جاءت به الرسل، والتعوض عنه بالإلحاد داء ليس له دواء إلا نارٌ تلظى لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذَّب وتولّى.

وأما تأثير الجهاد في دفع الهم والغم، فأمر معلوم بالوجدان، فإن النفس متى تركت

صائلَ الباطل وصولته واستيلاءه، اشتد همُّها وغمُّها، وكربُها وخوفها، فإذا جاهدته لله أبدل الله ذلك الهمَّ والحُزن فرحًا ونشاطًا وقوةً، كما قال تعالى ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٤، ١٥] فلا شيء أذهبُ لجوى القلب وغمه وهمِّه وحُزنه من الجهاد. والله المستعان.

وأما تأثير «لا حول ولا قوة إلا بالله» في دفع هذا الداء، فلما فيها من كمال التفويض والتبرِّي من الحول والقوة إلا به، وتسليم الأمر كله له، وعدم منازعته في شيء منه، وعموم ذلك لكلِّ تحول من حال إلى حال في العالم العُلوي والسُّفلي، والقوة على ذلك التحول، وأن ذلك كله بالله وحده، فلا يقوم لهذه الكلمة شيء. وفي بعض الآثار: إنه ما ينزلُ ملك من السماء، ولا يصعَدُ إليها إلا بلا حول ولا قوة إلا بالله، ولها تأثير عجيب في طرد الشيطان، والله المستعان.

فصل في هديه ﷺ في علاج الفَزَع، والأرَق المانع من النوم

روى الترمذي في «جامعه» عن بريدة قال: شكى خالد ﷺ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ما أنام الليل من الأرَق، فقال النبي ﷺ: «إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقلْ: اللَّهمَّ رَبَّ السَّمَاوات السَّبْعِ وَمَا أظَلَّتْ، ورَبَّ الأرَضِينَ، ومَا أقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِين ومَا أضَلَّتْ، كنْ لِي جَاراً مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كلِّهِمْ جَمِيعاً أنْ يَفْرطَ عَلَيَّ أحَد مِنهمْ، أوْ يَبْغِي عَلَيَّ عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثناؤك، وَلاَ إله غَيْرُكَ» (١).

وفيه أيضاً: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسولَ الله ﷺ كان يُعَلمهم مِنَ الفَزَع «أعوذ بكَلِمَات الله التَّامَّة مِنْ غَضَبِه، وَعِقَابِه، وَشَرِّ عِبَادِه، وَمِنْ هَمَزَات الشَّيَاطِين، وأعوذ بكَ رَبِّ أنْ يَحْضرونَ» (٢)، قال: وكان عبد الله بن عمرو يعلِّمهن من عَقَلَ من بنيه. ومن لم يَعْقِلْ كتبه، فأعلقه عليه ولا يخفى مناسبة هذه العوذة لعلاج هذا الداء.

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥١٨)، وضعفه. وفي إسناده الحكم بن ظهير، وهو متروك.

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، وأحمد (٢ / ١٨١)، والحاكم (١ / ٥٤٨). وصححه العلامة أحمد شاكر في شرح المسند، والعلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود والترمذي. ويلاحظ القارئ أن سياق الحديث لا يناسب الباب، لأنه ليس فيه ذكر النوم وهو رواية أبي داود ـ فكان الأولى بالمصنف أن يذكره بلفظ الترمذي وهو: «إذا فزع أحدكم من النوم فليقل...» الحديث. انظر: الكلم الطيب (ص٨٤).

فصل فى هديه ﷺ فى علاج داء الحريق وإطفائه

يذكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا رَأَيْتم الحَرِيقَ فكبروا ، فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يطْفئه** » [1]. لما كان الحريق سببه النار، وهى مادة الشيطان التى خلقَ منها، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله ، كان للشيطان إعانة عليه وتنفيذ له ، وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد وهذان الأمران وهما العلو فى الأرض والفساد هما هدى الشيطان ، وإليهما يدعو، وبهما يهْلك بنى آدم، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو فى الأرض والفساد، وكبرياء الرب ـ عز وجل ـ تقمَع الشيطان وفعْلَهُ. ولهذا كان تكبير اللهِ ـ عزَّ وجلَّ ـ له أثر فى إطفاء الحريق ، فإن كبرياءَ الله ـ عز وجل ـ لا يقوم لها شيء، فإذا كبَّر المسلم ربَّه، أثَّر تكبيره فى خمود النار وخمودِ الشيطان التى هى مادته، فيطفئ الحريق ، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا، فوجدناه كذلك ، والله أعلم.

فصل فى هديه ﷺ فى حفظ الصحة

لما كان اعتدال البدن وصحته وبقاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاومة للحرارة، فالرطوبة مادته ، والحرارة تنضجِهَا، وتدفع فصلاتِها، وتصلحها، وتلطفها ، وإلا أفسدت البدن ولم يمكن قيامه، وكذلك الرطوبة هى غذاء الحرارة، فلولا الرطوبة، لأحرقت البدن وأيبسته وأفسدته، فقِوام كلَ واحدة منهما بصاحبتها، وقِوام البدنِ بهما جمعياً، وكلٌ منهما مادة للأخرى ، فالحرارة مادة للرطوبة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستحالة، والرطوبة مادة للحرارة تغذوها وتحملُها ، ومتى مالت إحداهما إلى الزياده على الأخرى، حصل لمزاج البدن الانحراف بحسب ذلك ، فالحرارة دائماً تحَلِّل الرطوبة ، فيحتاج البدن إلى ما به يخلَف عليه ما حلَّلته الحرارة لضرورة بقائه ـ وهو الطعام والشراب ، ومتى زاد على مقدار التحلل، ضعفتِ الحرارة عن تحليل فضلاته، فاستحالت موادّ رديئة، فعاثت فى البدن، وأفسدت، فحصلت الأمراض المتنوعة بحسب تنوع موادِّها وقبول الأعضاء واستعدادها، وهذا كله مستفَاد من قوله تعالى: ﴿ **وكُلُوا واشْرَبُوا ولا تُسْرِفُوا** ﴾[الأعراف: ٣١] ، فأرشد عباده إلى إدخالِ ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوَضَ ما تحلَّل منه، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن فى الكمية والكيفية، فمتى جاوز ذلك كان إسرافاً، وكلاهما مانع من الصحة

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير.

جالب للمرض، أعنى عدم الأكل والشرب، أو الإسراف فيه.

فحفظ الصحة كله فى هاتين الكلمتين الإلهيتين، ولا ريب أن البدن دائماً فى التحلل والاستخلاف، وكلما كثر التحلّل ضعفت الحرارة ؛ لفناء مادتها، فإن كثرةَ التحلل تفنى الرطوبة، وهى مادة الحرارة، وإذا ضعفت الحرارة، ضعفَ الهضم، ولا يزال كذلك حتى تفنى الرطوبة، وتنطفئ الحرارة جملةً، فيستكمل العبد الأجلَ الذى كتب الله له أن يصلَ إليه.

فغاية علاج الإنسان لنفسه ولغيره حراسة البدن إلى أن يصل إلى هذه الحالة، لا أنه يستلزم بقاء الحرارة والرطوبة اللتين بقاءُ الشباب والصحة والقوة بهما، فإنّ هذا مما لم يحصلْ لبشر فى هذه الدار، وإنما غاية الطبيب أن يحميَ الرطوبة عن مفسداتها من العفونة وغيرها، ويحميَ الحرارة عن مضعِفاتها ، ويعدل بينهما بالعدل فى التدبير الذى به قام بدن الإنسان، كما أن به قامت السماوات والأرض وسائر المخلوقات، إنما قوامها بالعدل، ومن تأمل هدىَ النبى ﷺ وجده أفضلَ هدى يمكن حفظ الصِّحة به، فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب، والملبس والمسكن، والهواء والنوم، واليقظة والحركة، والسكون والمنكح ، والاستفراغ والاحتباس ، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسن والعادة، كان أقربَ إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل.

ولما كانت الصحة والعافية من أجَل نعمِ الله على عبده، وأجزل عطاياه ، وأوفر منِحه، بل العافيةُ المطلقة أجلّ النِّعَمِ على الإطلاق، فحقيق لمن رزق حظاً مِن التوفيق مراعاتها وحِفظها وحمايتها عما يضادها ، وقد روى البخاريّ فى «صحيحه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**نِعْمَتَانِ مَغْبون فِيهمَا كَثِير مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّة والفَرَاغ**» (١) .

وفى الترمذى وغيره من حديث عبيد الله بن محصن الأنصارى، قال: قال رسول الله ﷺ : «**مَنْ أَصْبَحَ معَافى فى جَسَدِه، آمناً فى سِرْبِه، عِنْدَه قوت يَوْمِه ، فكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَه الدّنْيَا**» (٢) .

وفى الترمذى أيضاً من حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن النبى ﷺ أنّه قال: «**أَوَّل مَا**

(١) رواه البخاري (٦٤١٢).

(٢) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٣٢٤٦)، وابن ماجه (٤١٤١)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٣١٨).

يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم،أن يقال له:ألم نصح لك جسمك ، ونروك من الماء البارد » (١) .

ومن هاهنا قال من قال من السلف فى قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر :٨]، قال: عن الصحة.

وفى «مسند الإمام أحمد » أن النبى ﷺ قال للعباس رضي الله عنه : « يا عبّاس،يا عمّ رسول الله ! سلِ اللهَ العافيةَ فى الدنيا والآخرة » (٢) .

وفيه عن أبى بكر الصديق رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « سلوا اللهَ اليقينَ والمعافاةَ،فما أوتيَ أحد بعدَ اليقينِ خيراً منَ العافية » (٣) . فجمع بين عافيتى الدين والدنيا، ولا يتمّ صلاح العبد فى الدارين إلا باليقين والعافية، فاليقين يدفع عنه عقوبات الآخرة، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا فى قلبه وبدنه.

وفى «سنن النسائى » وغيره من حديث أبى هريرة رضي الله عنه يرفعه : « سلوا اللهَ العفوَ والعافيةَ والمعافاة،فما أوتيَ أحد بعدَ يقينٍ خيراً منْ معافَاة » (٤) . وهذه الثلاثة تتضمن إزالة الشرور الماضية بالعفو، والحاضرة بالعافية، والمستقبلة بالمعافاة، فإنها تتضمن المداومةَ والاستمرارَ على العافية.

وفى الترمذى مرفوعاً : « ما سئلَ الله شيْئاً أحبَّ إليْه منَ العافيَة » (٥) .

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٥٥)، والحاكم (٤ / ١٣٨)، وفي علوم الحديث ص ١٨٧ ، وابن حبان (٢٥٨٥). وصححه الألباني في الصحيحة (٥٣٩).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١ / ٢٠٩)، والترمذي (٣٥١٤). وصححه شاكر في شرح المسند والألباني في صحيح سنن الترمذي ، وانظر الصحيحة (١٥٢٣).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١ / ٢)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، وصححه شاكر في شرح المسند، والألباني في صحيح سنن ابن ماجة.

(٤) حديث صحيح: وهو عند النسائي في الكبرى (٦ / ٢٢٠) (١٠٧١٦)، عن يحيى بن عثمان، عن عمر بن عبد الواحد، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سليم بن عامر، عن أوسط البجلي، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، ولم أره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥١٠). وفي إسناده عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف.

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: عن أبى الدرداء، قلت: يا رسول الله! لأن أعافى فاشكر أحبّ إليّ من أن أبتلى فأصبر، فقال رسول الله ﷺ: «**وَرَسول الله يحبّ مَعَكَ العَافيةَ**» (١).

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنه أن أعرابياً جاء إلى النبى ﷺ، فقال له: ما أسأل الله بعد الصلوات الخمس؟ فقال: «**سَلِ اللهَ العَافيةَ**»، فأعاد عليه، فقال له فى الثالثة: «**سَلِ اللهَ العَافيةَ فِى الدنْيا والآخرَة**».

وإذا كان هذا شأنَ العافية والصحة، فنذكر من هديه ﷺ فى مراعاة هذه الأمور ما يتبين لمن نظر فيه أنه أكمل هدى على الإطلاق ينال به حفظَ صحة البدن والقلب، وحياة الدنيا والآخرة، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

فصل

فأما المطعم والمشرب، فلم يكن من عادته ﷺ حبس النفس على نوع واحد من الأغذية لا يتعداه إلى ما سواه، فإنَّ ذلك يضر بالطبيعة جداً، وقد يتعذَّر عليها أحياناً، فإن لم يتناول غيره، ضعف أو هلك، وإن تناول غيره، لم تقبله الطبيعة، واستضرَّ به، فقصرها على نوع واحد دائماً ـ ولو أنه أفضل الأغذية ـ خطر مضر.

بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم، والفاكهة، والخبز، والتمر، وغيره مما ذكرناه فى هديه فى المأكول، فعليك بمراجعته هناك.

وإذا كان في أحد الطعامين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل، كسرها وعدلها بضدها إن أمكن، كتعديل حرارة الرّطبِ بالبطيخ، وإن لم يجد ذلك، تناوله على حاجة وداعيةٍ من النفس من غير إسراف، فلا تتضرر به الطبيعة.

وكان إذا عافت نفسه الطعامَ لم يأكله، ولم يحمِّلْها إياه على كره، وهذا أصل عظيم فى حفظ الصحة، فمتى أكل الأنسان ما تعافه نفسه، ولا تشتهيه، كان تضرره به أكثر من انتفاعه، قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما عابَ رسول الله ﷺ طعاماً قط (٢)، إن اشتهاه أكله،

(١) حديث موضوع: أخرجه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦١٤٠): موضوع.

(٢) رواه البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذي (٢٠٣١)، وابن ماجه (٣٢٥٩).

وإلا تركه، ولم يأكل منه. ولما قدِّمَ إليه الضَّبّ المشويّ لم يأكل منه، فقيل له: هو حرام؟ قال: « **لاَ،وَلَكِنْ لَمْ يَكنْ بِأَرْضِ قَوْمِي،فأَجِـدنى أعَافه**» [(١)] فراعى عادته وشهوته، فلما لم يكن يعتـاد أكله بأرضه،وكانت نـفسه لا تشتـهيه،أمـسك عنه ، ولَم يمنع من أكله مَن يشتهيه، ومَنْ عادته أكله.

وكـان يحب اللحم،وأحـبـه إليـه الذراع،ومـقـدم الشـاة ، ولذلك سم فـيـه،وفى «الصحيحين» أتى رسول الله ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه [(٢)]

وذكر أبو عبيد وغـيره عن ضباعة بنت الزبير،أنها ذبحت فى بيتهـا شاة، فأرسل إلَيها رسول اللـه ﷺ أن أطعمينا مـن شاتكم، فقـالت للرسول: مـا بقى عندنا إلا الرقـبة،وإنى لأستحى أن أرسل بهـا إلى رسول الله ﷺ ، فرجع الرسول فأخبـره،فقال: « **ارْجِعْ إلَيْهَا فَقلْ لَهَا: أرْسِلى بهَا، فَإنَّهَا هَادِيَة الشَّاةِ وأقْرَب الشاة إلى الخَيْر، وأبْعَدهَا مِنَ الأذَى** » [(٣)]

ولا ريب أن أخفّ لحم الشـاة لحم الرقـبة ،ولحم الذراع والعَـضـد ،وهو أخفّ على المعدة ، وأسرع انهـضاما ، وفى هذا مراعاة الأغـذية التى تجمع ثلاثة أوصاف **أحدها** كثرة نفعـها وتأثيرها فى القوى. **الثانى**: خفتها على المعـدة،وعدم ثقلها عليها **الثالث**: سرعة هضمها ، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء، والتغذى باليسير من هذا أنفع من الكثير من غيره.

وكان يحب الحلواء والعسل، وهذه الثلاثة ـ أعنى: اللحم والعسل والحلواء مِن أفضل الأغذية، وأنفـعها للبـدن والكبد والأعضـاء، وللاغتداء بهـا نفع عظيم فى حفظ الصـحة والقوة، ولا ينفِر منها إلا من بِه عِلة وآفة.

وكان يأكل الخبز مأدوماً ما وجـد له إداماً،فتارة يأدمه باللحم ويقول: « **هوَ سَيِّد طعام أهْلِ الدّنيا والآخرة** » رواه ابن ماجه [(٤)] وغيره وتارة بالبطيخ ،وتارة بالتـمر،فإنه وضع

---

(١) رواه البخاري (٥٥٣٧)، ومسلم (١٩٤٦).

(٢) رواه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٩ / ٣٦٠، ٣٦١). وفي إسناده الفضل بن الفضل المدني، لم يوثقه غير ابن حبان.

(٤) برقم (٣٣٠٥)، وإسناده ضعـيف جدا. فيـه سليمان بن عطاء الجـزري وهو منكر الحديث، ومسلمة بن عبد الله الجهني وأبو مشجعة وهما مجهولان.

تمرة على كِسرة شعير، وقال: «هذا إدَام هذه» .

وفى هذا من تدبير الغذاء أن خبزِ الشعير بارد يابس، والتمر حار رطب على أصح القولين، فأدم خبزِ الشعير به مِن أحسن التدبير، لا سيما لمن تلك عادتهم، كأهل المدينة، وتارة بالخل ، ويقول: «نِعْمَ الإدَام الخَلّ»، وهذا ثناء عليه بحسب مقتضى الحال الحاضر، لا تفضيل له على غيرِه، كما يظن بعض الجهال، وسبب الحديث أنه دخل على أهله يوماً، فقدَّموا له خبزاً، فقال: « هَلْ عِنْدَكم من إدام ؟ » قالوا: ما عِندنا إلا خل ، فقال : « نِعْمَ الإدَام الخَلّ »[1] .

والمقصود: أن أكل الخبز مأدوماً من أسباب حِفظ الصحة، بخلاف الاقتصار على أحدهما وحده. وسمىَ الأدم أدماً : لإصلاحه الخبز، وجعله ملائماً لحفظ الصحة. ومنه قوله فى إباحته للخاطب النظر: «إنه أحرى أن يؤدَمَ بينهما»، أى أقرب إلى الالتئام والموافقة، فإن الزوجَ يدخل على بصيرة، فلا يندمَ.

وكان يأكل من فاكهة بلده عند مجيئها، ولا يحتمى عنها، وهذا أيضاً مِن أكبر أسباب حفظ الصحة، فإن الله سبحانه بحكمته جعل فى كل بلدة مِن الفاكهة ما ينتفع به أهلها فى وقتِه، فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم، ويغنى عن كثير من الأدوية، وقلَّ من احتمى عن فاكهة بلده خشيةَ السّقم إلا وهو مِن أسقم الناس جسماً، وأبعدِهم من الصحة والقوة.

وما فى تلك الفاكهة مِن الرطوبات، فحرارة الفصل والأرض وحرارة المعدة تنضجهَا وتدفع شرها إذا لم يسْرِفْ فى تناولها ، ولم يحمل منها الطبيعةَ فوق ما تحتمله ، ولم يفسد بها الغذاء قبل هضمه، ولا أفسدها بشرب الماء عليها، وتناول الغذاء بعد التحلى منها، فإن القولنج كثيراً ما يحدث عند ذلك، فمن أكل منها ما ينبغى فى الوقت الذى ينبغى على الوجه الذى ينبغى، كانت له دواءً نافعاً.

فصل فى هديه ﷺ فى هيئة الجلوس للأكل

صح عنه ﷺ أنه قال : «لاَ آكل متَّكِئاً »[2] ، وقال: « إنَّما أَجْلس كَمَا يَجْلِس العَبْد،

---

(١) رواه مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠)، والترمذي (١٨٤٠)، وابن ماجه (٣٣١٧).
(٢) رواه البخاري (٥٣٩٨).

وآكل كَمَا يَأكل العَبْد »[١] .

وروى ابن ماجة فى «سننه» عنه أنه نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه[٢].

وقد فسر الاتكاء بالتربّع ،وفسر بالاتكاء على الشيء،وهو الاعتماد عليه، وفسر بالاتكاء على الجنب، والأنواع الثلاثة من الاتكاء، فنوع منها يضرّ بالآكل، وهو الاتكاء على الجنب، فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعى عن هيئته،ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة، ويضغط المعدة، فلا يستحكم فتحها للغذاء، وأيضاً فإنها تميل ولا تبقى منتصبة ،فلا يصل الغذاء إليها بسهولة.

وأما النوعان الآخران: فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبودية، ولهذا قال: « آكل كما يأكل العبد » وكان يأكل وهو مقْعٍ [٣] ، ويُذكر عنه أنه كان يجلس للأكل متورِّكاً على ركبتيه ،ويضع بطنَ قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعاً لربه عز وجل، وأدباً بين يديه، واحتراماً للطعام وللمؤاكِل،فهذه الهيئة أنفع هيئات الأكل وأفضلها؛ لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعى الذى خلقها الله سبحانه عليه ما فيها من الهيئة الأدبية، وأجودها ما اغتذى الإنسان إذا كانت أعضاؤه على وضعها الطبيعى،ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإنسان منتصباً الانتصابَ الطبيعى،وأردأ الجلسات للأكل الاتكاء على الجنب،لما تقدم من أن المرىء، وأعضاء الازدراء تضيق عند هذه الهيئة، والمَعِدَة لا تبقى على وضعها الطبيعى، لأنها تنعصر مما يلى البطن بالأرض،ومما يلى الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء، وَآلات التنفس .

وإن كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذى تحت الجالس، فيكون المعنى أنى إذا أكلت لم أقعد متكئاً على الأوطية والوسائد،كفعل الجبابرة،ومن يريد الإكثار من الطعام،لكنى آكل بلغة كما يأكل العبد.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات (١ / ٢٨٨)، والبغوي في شرح السنة (٣٦٨٣)، والتبريزي في المشكاة (٥٨٣٦)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩ / ١٩).
وله شاهد مرسل عند أحمد في الزهد ص(٥،٦)، وإسناده صحيح.

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٧٤،٣٧٧٥)، وابن ماجه (٣٣٧٥)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) رواه مسلم (٢٠٤٤)، من حديث أنس بن مالك.
والإقعاء: أن يجلس على أليته ناصبا ساقه.

فصل

وكان يأكل بأصابعه الثَّلاث، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات، فإن الأكل بأصبع أو أصبعين لا يستلذّ به الآكل، ولا يمريه، ولا يشبعه إلا بعدَ طول، ولا يفرح آلات الطعام والمعدة بما ينالها فى كل أكلة، فيأخذها على إغماض، كما يأخذ الرجل حقّه حبة أو حبتين أو نحوَ ذلك، فلا يلتذّ بأخذه، ولا يسرّ به، والأكل بالخمسة والراحة يوجب ازدحامَ الطعام على آلاته، وعلى المعدَة، وربما انسدت الآلات فمات، وتغصب الآلات على دفعه، والمعدة على احتماله، ولا يجد له لذة ولا استمراء، فأنفع الأكل أكله ﷺ، وأكل من اقتدى به بالأصابع الثلاث.

فصل

ومن تدبر أغذيته ﷺ، وما كان يأكله، وجده لم يجمع قط بين لبن وسمك، ولا بين لبن وحامض، ولا بين غذاءين حارّين، ولا باردين، ولا لَزِجَين، ولا قابضين، ولا مسهلين، ولا غليظين، ولا مرخيين، ولا مستحيلين إلى خلط واحد، ولا بين مختلفين كقابض ومسهل، وسريع الهضم وبطيئه، ولا بين شوى وطبيخ، ولا بين طرى وقديد، ولا بين لبن وبيض، ولا بين لحم ولبن، ولم يكن يأكل طعاماً فى وقت شدة حرارته، ولا طبيخاً بائتاً يسخَّن له بالغد، ولا شيئاً من الأطعمة العَفِنَة والمالحة، كالكواميخ والمخلَّلات، والملوحات، وكل هذه الأنواع ضار مولد لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال.

وكان يصلح ضرر بعض الأغذية ببعض إذا وجد إليه سبيلاً، فيكسر حرارة هذا ببرودة هذا، ويبوسةَ هذا برطوبة هذا، كما فعل فى القثاء والرطب، وكما كان يأكل التمر بالسَّمن، وهو الحَيْس، ويشرب نقيع التمر يلطِّف به كيموسات الأغذية الشديدة.

وكان يأمر بالعَشاء، ولو بكف من تمر، ويقول: «**تَرْكُ العَشَاء مَهْرَمَة**»[(١)]، ذكره الترمذى فى «جامعه»، وابن ماجة فى «سننه»، وذكر أبو نعيم عنه أنه كان ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يقسى القلب، ولهذا فى وصايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة: أن يمشىَ بعد العشاء خطواتٍ ولو مائة خطوة: ولا ينام عقيبه، فإنه مضر جداً، وقال مسلموهم: أو يصلى عقيبَه ليستقر الغِذاء بقعرِ المعدة، فيسهلَ هضمه، ويجودَ بذلكِ.

---

(١) حديث ضعيف جداً: أخرجه الترمذي (١٨٥٦)، وابن ماجه (٣٣٥٥).

ولم يكن من هديه ﷺ أن يشربَ على طعامه فيفسده، ولا سيما إن كان الماء حاراً أو بارِداً ، فإنه ردىء جداً. قال الشاعر :

لاَ تكُن عندَ أكل سُخنٍ وبَـرد ودُخُول الحَمام تشرَبُ مَـــاء

فإذَا مَا اجتَنَبتَ ذلكَ حقـــا لَم تَخَف مَا حَييتَ في الجـــوف دَاء

ويكره شرب الماء عقـيبَ الرياضية، والتعبِ، وعـقيبَ الجِمَاع، وعقـيبَ الطعامِ ، قبله، وعقيبَ أكلِ الفاكهة، وإن كان الشرب عقيبَ بعضِها أسهلَ مِن بعض، وعقب الحمام، وعند الانتباه من النوم، فهذا كلّه منافٍ لحفظ الصحة، ولا اعتبار بالعوائد ، فإنها طبائع ثوانٍ.

فصــــل

وأما هديه فى الشراب ، فـمن أكمل هدى يحفظ به الصحة، فإنه كـان يشرب العسل الممزوجَ بالماء البارد، وفى هذا مِن حفظ الصحة ما لا يهتدى إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء، فإن شربه ولعقَه على الريق يذيب البلغم، ويغسِل خَمل المعدة، ويجلو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات، ويسـخنها باعتدال، ويفـتح سددها، ويفعل ذلك بالكبد والكلـى والمَثانة، وهو أنفع للمـعـدة من كل حلو دخله، وإنما يضـر بالعَرَض لـصاحب الصَّـفـراء لحدته وحـدة الصفراء، فربما هيَّجـها، ودفع مضرته لهم بالخلّ، فيعود حينئـذ لهم نافعاً جداً، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتخذة من السكر أو أكـثرها ، ولاسيما لمن لم يعتد هذه الأشربة، ولا ألفهـا طبعه ، فـإنه إذا شربهـا لا تلائمه ملاءمـة العسل، ولا قريبـاً منه، والمحكَّم فى ذلك العادة، فإنها تهدم أصولاً، وتبنى أصولاً.

وأما الشـراب إذا جمع وصـفى الحلاوة والبـرودة، فمن أنفع شـىء للبدن، ومن أكـبر أسباب حفظ الصـحة ، وللأرواح والقوى، والكبد والقلب، وعشق شـديد له، واستمداد منه، وإذا كان فيه الوصفان، حصلت به التغذية، وتـنفيذ الطعام إلى الأعضاء، وإيصاله إليها أتم تنفيذ.

والماء البارد رطب يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية، ويرد عليه بدل ما تحلل منها، ويرقّق الغذاء وينفذه فى العروق.

واختلف الأطباء: هل يُغذى البدن؟ على قـولين: فأثبتت طائفة التـغذية به بناءً على ما يشاهدونه من النمو والزيادة والقوة فى البدن به، ولا سيَّما عند شدة الحاجة إليه.

قالوا: وبينَ الحيوانِ والنبات قدر مشترك مِن وجوه عديدة منها: النمو والاغتذاء والاعتدال، وفى النبات قوة حِسٍّ وحركة تُناسبه؛ ولهذا كان غِذاء النبات بالماء، فما ينكر أن يكون للحيوان به نوع غذاء، وأن يكون جزءًا من غذائه التام.

قالوا: ونحن لا ننكر أن قوة الغذاء ومعظمه فى الطعام، وإنما أنكرنا ألا يكون للماء تغذية البتة. قالوا: وأيضاً فالطعام إنما يغذى بما فيه مِن المائية، ولولاها لما حصلت به التغذية.

قالوا: ولأن الماء مادة حياة الحيوان والنبات، ولا ريب أن ما كان أقربَ إلى مادة الشىء، حصلت به التغذية، فكيف إذا كانت مادته الأصلية، قال الله تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ**﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فكيف ننكِر حصولَ التغذية بما هو مادة الحياة على الإطلاق؟

قالوا: وقد رأينا العطشان إذا حصل له الرِّىّ بالماء البارد، تراجعت إليه قواه ونشاطه وحركته، وصبرَ عن الطعام، وانتفع بالقدر اليسير منه، ورأينا العطشانَ لا ينتفِعُ بالقدر الكثير من الطعام، ولا يجد به القوة والاغتذاء، ونحن لا ننكِر أن الماءَ ينفِذ الغذاء إلى أجزاء البدن، وإلى جميع الأعضاء، وأنه لا يتم أمر الغذاء إلا به، وإنما ننكر على من سلب قوةَ التغذية عنه البتة، ويكاد قوله عندنا يدخل فى إنكار الأمور الوجدانية.

وأنكرت طائفة أخرى حصولَ التغذية به، واحتجت بأمور يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به، وأنه لا يقوم مقام الطعام، وأنه لا يزيد فى نمو الأعضاء، ولا يخلف عليها بدل ما حللته الحرارة، ونحو ذلك مما لا ينكره أصحاب التغذية، فإنهم يجعلون تغذيته بحسب جوهرة، ولطافته ورقته، وتغذية كل شىء بحسبه، وقد شوهد الهواء الرطب البارد اللين اللذيذ يغذى بحسبه، والرائحة الطيبة تغذى نوعاً من الغذاء، فتغذية الماء أظهر وأظهر.

والمقصود: أنه إذا كان بارداً، وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب، أو التمر أو السكر، كان مِن أنفع ما يدخل البدن، وحفظ عليه صحته؛ فلهذا كان أحب الشرابِ إلى رسولِ الله ﷺ الباردَ الحلوَ، والماء الفاتِر ينفخ، ويفعل ضد هذه الأشياء.

ولما كان الماء البائت أنفعَ مِن الذى يشرب وقت استقائه، قال النبى ﷺ وقد دخل إلى حائط أبى الهيثم بن التيهان: «**هَلْ مِنْ ماءٍ بات فى شنة؟**» فأتاه به، فشرب منه، رواه

البخارى ولفظه: « **إنْ كانَ عندكم ماء باتَ فى شنة وإلاَّ كَرَعْنَا** » (١) .

والماء البائت بمنزلة العجين الخمير، والذى يشرب لوقته بمنزلة الفطيرة ، وأيضاً فإن الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه إذا بات، وقد ذكر أن النبى ﷺ كان يسْتَعْذَب له الَماء، ويختار البائت منه وقالت عائشة رضي الله عنها :كان رسول الله ﷺ يستقى له الماء العذب مِن بئر السقيا (٢) .

والماء الذى فى القرب والشنان، ألذّ من الذى يكون فى آنية الفخار والأحجار وغيرها ، ولا سيما أسقية الأدم، ولهذا التمس النبىّ ﷺ ماء بات فى شنة دون غيرها من الأوانى، وفى الماء إذا وضع فى الشِّنان، وقِربَ الأدم خاصة لطيفة لما فيها من المسام المنفتحة التى يرشَح منها الماء، ولهذا كان الماء فى الفخار الذى يرشح ألذ منه، وأبرد فى الذى لا يرشَح، فصلوات الله وسلامه على أكمل الخلق، وأشرفهم نفساً، وأفضلهم هدياً فى كل شيء، لقد دل أمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم فى القلوب والأبدان، والدنيا والآخرة.

قالت عائشة رضي الله عنها : كان أحبَّ الشرابِ إلى رسول الله ﷺ الحلوَ الباردَ (٣). وهذا يحتمل أن يريد به الماء العذب، كمياه العيون والآبار الحلوة، فإنه كان يستعذب له الماء ويحتمل أن يريد به الماء الممزوجَ بالعسل، أو الذى نُقِعَ فيه التمر أو الزبيب وقد يقال ـ وهو الأظهر: يعمهما جميعاً .

وقوله فى الحديث الصحيح : « **إن كان عندك ماء بات فى شن وإلا كرعنا** »، فيه دليل على جواز الكرع ، وهو الشرب بالفم من الحوض والمِقراة ونحوها ، وهذه ـ والله أعلم ـ واقعة عين دعت الحاجة فيها إلى الكرع بالفم ، أو قاله مبيناً لجوازه، فإن مِن الناس مَنْ يكرهه، والأطباء تكاد تحرِّمه ، ويقولون: إنه يضر بالمعدة، وقد روى فى حديث لا أدرى ما

---

(١) رواه البخاري (٥٦٢١).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٣٥)، وأحمد (٦ / ١٠٠)، والحاكم (٤ / ١٣٨)، وصححه، وجود إسناده الحافظ في الفتح (١٠ / ٧٧).

والسقيا: عين بينها وبين مكة يومان. وقال السيوطي: هي قرية جامعة بين مكة والمدينة.

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٦ / ٣٦، ٤٠)، والترمذي في سننه (١٨٩٥)، وفي الشمائل (١٧٥ / مختصر)، والحاكم (٤ / ١٣٧)، وصححه، ووافقه الذهبي والألباني، انظر: الصحيحة (٣٠٠٦).

حاله عن ابن عمر ﷺ ،أن النبى ﷺ نهانا أن نشـرب على بطوننا، وهو الكرع، ونهانا أن تغترفَ باليد الواحدة وقال: «لا يَلَغْ أَحَدكم كَمَا يَلَغ الكَلْب، ولا يَشْرَب بِاللَّيْلِ مِنْ إنَاء حَتَّى يَخْتَبِرَه إلاَّ أَنْ يكونَ مخَمَّراً » (١).

وحديث البخاري أصح من هذا، وإن صحَّ ، فلا تعارض بينهما، إذ لعل الشربَ باليد لم يكن يمكن حـينئذ ،فقـال: وإلا كرعنا، والشـرب بالفم إنما يضر إذا انكب الـشارب على وجهه وبطنه، كالذى يشرب مِن النهر والغدير، فأما إذا شرب منتصِباً بفمه مِن حوض مرتفع ونحوه، فلا فرق بين أن يشرب بيده أو بفمه.

فصـــل

وكان من هديه الشربُ قاعدًا ، هذا كان هديَه المعتـاد، وصحَّ عنه أنه نهى عن الشّرب قائماً، وصح عنه أنه أمر الذى شرب قائماً أن يستقىء، وصح عنه أنه شرب قائماً.

قالت طـائفة: هذا ناسخ للنهى، وقـالت طائفة: بل مـبيـن أن النهىَ ليس للتـحريم، بل للإرشاد وترك الأولى، وقالت طائفة: لا تعارضَ بينهما أصلاً، فإنه إنما شَرِبَ قائماً للحاجة، فإنه جاء إلى زمزم، وهم يستقون منها فـاستقى، فناولوه الدلو، فشرب وهو قائم، وهذا كان موضعَ حاجة.

وللشرب قـائماً آفات عديدة منهـا: أنه لا يحـصل به الرى التام، ولا يستَقِـرّ فى المعدة حتى يَقْـسِمَه الكبـد على الأعضاء، وينزل بسـرعة وَحِدَّة إلى المعـدة، فيخـشى منه أن يبرد حرارتها، ويشوشها، ويسرع النفـوذ إلى أسافل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضرّ بالشارب قائما، فأمـا إذا فعله نادراً أو لحاجة، لم يضره، ولا يعترض بالـعوائد على هذا، فإن العوائد طبائع ثوان، ولها أحكام أخرى، وهى بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء.

فصل في النفس أثناء الشرب

وفى «صحـيح مسلم» من حـديث أنس بن مالك ﷺ ،قال: كـان رسول الله ﷺ يتنفَّس فى الشّـراب ثلاثاً، ويقول: « إنَّه أروى وَأَمْرَأ وَأَبْرَأ » (٢) الشراب فى لســان الشارع وحملة الشرع: هو الماء، ومعنى تنفسه فى الشراب: إبانتـه القدح عن فيه، وتنفّسه خارجه، ثم

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٢) رواه مسلم (٢٠٢٨).

يعود إلى الشراب، كما جاء مصرحاً به فى الحديث الآخر: « **إِذَا شَرِبَ أحدكم فَلا يَتَنَفَّسْ فى القَدَحِ، ولَكِنْ لِيبن الإنَاءَ عَنْ فيه** » (١).

وفى هذا الشرب حكم جمة، وفوائد مهمة، وقد نبه ﷺ على مجامعها بقوله: «**إنه أروى وأمرأ وأبرأ**» فأروى: أشدّ ريا، وأبلغه وأنفعه، وأبرأ: أفعل من البرء، وهو الشفاء، أى يبرى من شدة العطش ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات، فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه، والثالثة ما عجزت الثانيه عنه، وأيضاً فإنه أسلم لحرارة المعدة، وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة، ونهلة واحدة.

وأيضاً فإنه لا يروى لمصادفته لحرارة العطش لحظة، ثم يقلع عنها، ولما تكسر سورتها وحدَّتها، وإن انكسرت لم تبطل بالكلية بخلاف كسرها على التمهل والتدريج.

وأيضا فإنه أسلم عاقبة، وآمن غائلة من تناول جميع ما يروى دفعة واحدة، فإنه يخاف منه أن يطفئ الحرارة الغريزية بشدة برده، وكثرة كميته، أو يضعفها فيؤدى ذلك إلى فساد مزاج المعدة والكبد، وإلى أمراض رديئة، خصوصاً فى سكان البلاد الحارة، كالحجاز واليمن ونحوهما، أو فى الأزمنة الحارة كشدة الصيف، فإن الشرب وهلة واحدة مخوف عليهم جداً، فإن الحار الغريزى ضعيف فى بواطن أهلها، وفى تلك الأزمنة الحارة. وقوله: «وأمرأ»: هو أفعل من مَرِئ الطعام والشراب فى بدنه: إذا دخله، وخالطه بسهولة ولذة ونفع ومنه قوله تعالى: ﴿**فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا**﴾ [النساء: ٤]، هنيئاً فى عاقبته، مريئاً فى مذاقة، وقيل: معناه أنه أسرع انحداراً عن المرىء لسهولته وخفته علية، بخلاف الكثير، فإنه لا يسهل على المرىء انحداره.

ومن آفات الشرب نهلةً واحدة أنه يخاف منه الشرق بأن ينسدّ مجرى الشراب لكثرة الوارد عليه، فيغَصّ به، فإذا تنفَّس رويداً، ثم شرب، أمن من ذلك.

ومن فوائده: أن الشارب إذا شرب أول مرة تصاعد البخار الدخانى الحارّ الذى كان على القلب والكبد لورود الماء البارد عليه، فأخرجته الطبيعة عنها، فإذا شرب مرةً واحدةً،

---

(١) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٢٧)، من حديث أبي هريرة. وصححه البوصيري في الزوائد والألباني في صحيح سنن ابن ماجه وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (١٨٨٧)، وأحمد (٣ / ٢٦، ٣٢)، ومالك في الموطأ (١٨٤١)، وهو حديث صحيح، ومن حديث أبي قتادة عند البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧)، والترمذي (١٨٨٩).

اتفق نزول الماء البارد ، وصعود البخار، فيتدافعان ويتعالجان، ومن ذلك يحدث الشرق والغصة، ولا يتهنأ الشارب بالماء، ولا يمرئه، ولا يتم ريه وقد روى عبدالله بن المبارك، والبيهقى ،وغيرهما عن النبى ﷺ : « **إذَا شَرِبَ أَحَدكم فَلْيَمصَّ المَاءَ مَصاً،ولاَ يَعبّ عبًّا، فإنَّه مِن الكبَاد** »(١) .

والكباد (بضم الكاف وتخفيف الباء) هو وجع الكبد، وقد علم بالتجربة أن ورود الماء جملة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها، وسبب ذلك المضادة التى بين حرارتها، وبين ما ورد عليها من كيفية المبرود وكميته ولو ورد بالتدريج شيئا فشيئاً، لم يضاد حرارتها، ولم يضعفها، وهذا مثاله صبّ الماء البارد على القدر، وهى تفور، لا يضرها صبّه قليلاً قليلاً. وقد روى الترمذى فى «جامعه» عنه ﷺ : «**لاَ تَشْرَبوا نَفَساً وَاحداً كَشرْبِ البَعِير، ولُكنِ اشْرَبوا مثْنى وثلاَثَ،وسَمّوا إذا أَنْتمْ شَرِبْتم واحْمَدوا إذا أَنْتمْ فَرَغْتمْ**»(٢) .

وللتسمية فى أول الطعام والشراب، وحمد الله فى آخره تأثير عجيب فى نفعه واستمرائه ، ودفع مضرته.

قال الإمام أحمد رضي الله عنه : إذا جمع الطعام أربعاً، فقد كمل: إذا ذكِرَ اسم الله فى أوله، وحمِدَ الله فى آخره، وكثرت عليه الأيدى ، وكان من حل.

فصل في هديه ﷺ في تغطية الإناء

وقد روى مسلم فى « صحيحه »: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: « **غَطّوا الإِنَاءَ،وَأَوْكوا السقاء ، فَإنَّ فى السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزل فيها وبَاء لاَ يَمرّ بإِنَاء لَيْسَ عَلَيه غطَاء، أو سقَاء لَيْسَ عَلَيْه وكَاء إلاَّ وَقَعَ فيه من ذَلكَ الدَّاء** »(٣) . وهذا مما لا تناله علوم الأطباء ومعارفهم، وقد عرفه من عرفه من عقلاء الناس بالتجربة. قال الليث بن سعد رحمه الله أحد رواة الحديث : الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة فى السنة فى كانون الأول منها. **وصح عنه**ﷺ أنه أمرَ بتخميرِ الإناءِ ولَوْ أنْ يَعْرِضَ عليه عوداً(٤) .

---

(١) حديث ضعيف جدا: أورده السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه للديلمي في مسند الفردوس من حديث علي رضي الله عنه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٢).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (١٨٨٥). وفي إسناده يزيد بن سنان وهو ضعيف.

(٣) رواه مسلم (٢٠١٤).

(٤) البخاري (٥٦٢٣، ٥٦٢٤)، ومسلم (٢٠١٢).

وفى عرض العود عليه من الحكمة، أنه لا ينسى تخميره، بل يعتاده حتى بالعود، وفيه: أنه ربما أراد الدبيب أن يسقط فيه، فيمر على العود، فيكون العود جسراً له يمنعه من السقوط فيه.

وصح عنه ﷺ: أنه أمر عند إيكاء الإناء بذكر اسم الله، فإن ذكر اسم الله عند تخمير الإناء يطرد عنه الشيطان، وإيكاؤه يطرد عنه الهوامَّ، ولذلك أمر بذكر اسم الله فى هذين الموضعين لهذين المعنيين.

وروى البخارى فى «صحيحه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الشّرب مِنْ فى السقَاء (١).

وفى هذا آداب عديدة، منها: أن تردد أنفاس الشارب فيه تكسبه زهومة ورائحة كريهة يعاف لأجلها.

ومنها: أنه ربما غلب الداخل إلى جوفه من الماء، فتضرر به.

ومنها: أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعر به، فيؤذيه.

ومنها: أن الماء ربما كان فيه قَذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب، فتلج جوفه.

ومنها: أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيق عن أخذ حظه من الماء، أو يزاحمه، أو يؤذيه، ولغير ذلك من الحكم.

فإن قيل: فما تصنعون بما فى «جامع الترمذى»: أن رسولَ الله ﷺ دعا بإداوة يومَ أحد، فقال: «**اخنث فَمَ الإدَاوَة**» (٢)، ثم شَرِبَ مِنْهَا مِنْ فيها؟ قلنا: نكتفى فيه بقول الترمذى: هذا حديث ليس إسناده بصحيح، وعبد الله بن عمر العمرى يضعَّف من قبل حفظه، ولا أدرى سمع من عيسى أم لا انتهى. يريد عيسى بن عبد الله الذى رواه عنه، عن رجل من الأنصار.

---

(١) رواه البخاري (٥٦٢٩).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٢١)، والترمذي (١٨٩١)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بصحيح، وعبد الله ابن عمر العمري يضعف في الحديث، ولا أدري سمع من عيسى أم لا.

فصل

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: « **نهى رسول الله ﷺ عن الشّرب مِنْ ثلْمَة القَدَحِ،وأن ينفخ فى الشّراب** » (١) ، وهذا من الآداب التى تتِمّ بها مصلحة الشارب، فإن الشّرب مِن ثلمة القدح فيه عِدّةً مفاسد:

أحدها: أن ما يكون على وجه الماء مِن قذى أو غيره يجتمع إلى الثّلمة بخلاف الجانب الصحيح.

الثاني: أنه ربما يشوش على الشارب،ولا يتمكن مِن حسن الشرب من الثلمة.

الثالث: أن الوسخ والزّهومة تجتمِع فى الثلمة،ولا يصل إليها الغسل،كما يصل إلى الجانب الصحيح.

الرابع: أن الثّلمة محلّ العيب فى القدح،وهى أردأ مكان فيه،فينبغى تجنّبه ، وقصد الجانب الصحيح،فإن الردىء من كل شىء لا خير فيه،ورأى بعض السلف رجلاً يشترى حاجة رديئة،فقال: لا تفعل أما عَلمتَ أن الله نزع البركة من كل ردىء.

الخامس: أنه ربما كان فى الثلمة شق أو تحديد يجرح شفة الشارب ولغير هذه من المفاسد .

وأما النفخ فى الشراب،فإنه يكسِبه من فم النافخ رائحة كريهة يعاف لأجلها،ولا سيما إن كان متغير الفم،وبالجملة: فأنفاس النافخ تخالطه،ولهذا جمع رسول الله ﷺ بين النهى عن التنفس فى الإناء والنفخ فيه فى الحديث الذى رواه الترمذى وصححه،عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنَفّسَ فى الإنَاء،أو ينْفَخَ فيه(٢).

فإن قيل: فما تصنعون بما فى «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ كان يتنفّس فى الإناء ثلاثا (٣) ؟ قيل: نقابله بالقبول والتسليم،ولا معارضة بينه وبين الأول،فإن معناه أنه كان يتنفس فى شربه ثلاثاً،وذكر الإناء لأنه آلة الشرب،وهذا كما جاء

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٢٢)، وأحمد (٣ / ٨٠)، وابن حبان (١٣٦٦ / الموارد) وصححه الألباني في الصحيحة (٣٨٨).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٢٨)، والترمذي (١٨٨٨)، وابن ماجه (٣٤٢٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) رواه البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨).

فى الحديث الصحيح: أن إبراهيم ابن رسول الله ﷺ مات فى الثَّدى[١] ، أى: فى مدة الرضاع.

فصل

وكان ﷺ يشرب اللبن خالصاً تارةً ، ومشوباً بالماء أخرى، وفى شرب اللبن الحلو فى تلك البلاد الحارة خالصاً ومشوبا نفع عظيم فى حفظ الصحة، وترطيبِ البدن، وريَ الكبد، ولا سيما اللبن الذى ترعى دوابه الشيحَ والقَيْصومَ والخزامى وما أشبهها، فإن لبنها غذاء مع الأغذية، وشراب مع الأشربة، ودواء مع الأدوية وفى «جامع الترمذى» عنه ﷺ: «**إذَا أكَلَ أحَدكم طَعَاماً فَلْيَقلْ: اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا فيه، وأطْعمْنَا خَيْراً منه، وإذا سقى لَبَناً فَليقلْ: اللَّهمَّ بارِكْ لَنَا فيه، وَزِدْنا مِنْه، فَإنَّه لَيْسَ شَيء يجْزِئ مِن الطَّعَامِ والشَّرَابِ إلا اللَّبَن**»[٢] .

قال الترمذى: هذا حديث حسن.

فصل

وثبت فى «صحيح مسلم» أنه ﷺ كان ينْبَذ لَه أوَّلَ الليل، ويشربه إذا أصبح يومَه ذلك، والليلةَ التى تجيء، والغَد والليلة الأخرى، والغَد إلى العصر، فإن بقى منه شىء سقاه الخادمَ، أو أمر به فَصُبّ[٣] .

وهذا النبيذ: هو ماء يطرح فيه تمر يحليه ، وهو يدخل فى الغذاء والشراب، وله نفع عظيم فى زيادة القوة، وحفظ الصحة، ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفاً من تغيره إلى الإسكار.

فصل

وكان من أتم الهدى، وأنفعه للبدن، وأخفَّه عليه، وأيسره لبساً وخلعاً، وكان أكثر لبسه الأردية والأزر، وهى أخفّ على البدن من غيرها، وكان يلبس القميص، بل كان أحبّ الثياب إليه، وكان هديه فى لبسه لما يلبَسه أنفَع شىء للبدن، فإنه لم يكن يطيل أكمامه، ويوسِعها، بل كانت كم قميصه إلى الرّسغ لا يجاوز اليد، فتشق على لابسها،

---

(١) رواه مسلم (٢٣١٦).

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، وأحمد (١ / ٢٢٥)، وصححه العلامة أحمد شاكر في شرح المسند.

(٣) رواه مسلم (٢٠٠٤).

وتمنعه خفة الحركة والبطش، ولا تقصر عن هذه، فتبرز للحر والبرد، وكان ذيل قميصه وإزاره إلى أنصاف الساقين لم يتجاوز الكعبين، فيؤذى الماشي ويؤوده، ويجعله كالمقيد، ولم يقصرْ عن عضلة ساقيه ، فتنكشف ويتأذى بالحر والبرد، ولم تكن عمامته بالكبيرة التى يؤذى الرأس حملها ، ويضعفه ويجعله عرضة للضعف والآفات، كما يشاهد من حال أصحابها ، ولا بالصغيرة التى تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد، بل وسطاً بين ذلك، وكان يدخلها تحت حنكه ، وفى ذلك فوائد عديدة: فإنها تقى العنق الحر والبرد، وهو أثبت لها، ولا سيما عند ركوب الخيل والإبل، والكَر والفرَ، وكثير من الناس اتخذ الكلاليب عوضاً عن الحنك، ويا بعد ما بينهما فى النفع والزينة، وأنت إذا تأملت هذه اللبسة وجدتَها من أنفع اللبسات وأبلغها فى حفظ صحة البدن وقوته، وأبعدها من التكلف والمشقة على البدن.

وكان يلبس الخِفاف فى السفر دائماً، أو أغلب أحواله لِحاجة الرَجلين إلى ما يقيهما من الحر والبرد، وفى الحضر أحياناً.

وكان أحبّ ألوان الثياب إليه البياض، والحِبَرَة، وهى البرود المحبّرة، ولم يكن من هديه لبس الأحمر، ولا الأسود، ولا المصبَّغ، ولا المصقول، وأما الحلة الحمراء التى لبسها، فهى الرداء اليمانى الذى فيه سواد وحمرة وبياض، كالحلَّة الخضراء، فقد لبس هذه وهذه، وقد تقدم تقرير ذلك، وتغليط من زعم أنه لبس الأحمر القانى بما فيه كفايه.

فصل فى تدبيره ﷺ لأمر المسكن

لما علم ﷺ أنه على ظهرِ سيرٍ، وأن الدنيا مرحلة مسافر ينزل فيها مدّة عمره، ثم ينتقل عنها إلى الآخرة، لم يكن من هديه وهدى أصحابه، ومن تبعه الاعتناء بالمساكن وتشييدها، وتعليتها وزخرفتها وتوسيعها ، بل كانت من أحسن منازل المسافر تقى الحر والبرد، وتستر عن العيون، وتمنع من ولوج الدواب ، ولا يخاف سقوطها لِفرط ثقلها، ولا تعشش فيها الهوام لِسعتها ولا تعتور عليها الأهوية والرياح المؤذية لارتفاعها، وليست تحت الأرض فتؤذى ساكنها ، ولا فى غاية الارتفاع عليها ، بل وسط، وتلك أعدل المساكن وأنفعها، وأقلّها حراً وبرداً ، ولا تضيق عن ساكنها ، فينحصر ، ولا تفضل عنه بغير منفعة ولا فائدة، فتأوى الهوامّ فى خلوهَا، ولم يكن فيها مراحيض ولا كنف توذى ساكنها برائحتها، بل رائحتها من أطيب الروائح؛ لأنه ﷺ كان يحب الطيب ، ولا يزال عنده ، وريحه هو مِن أطيب الرائحة، وعرَقه من أطيب الطيب ، ولم يكن فى الدار كَنِيف تظهر رائحته ، ولا

ريبَ أن هذه من أعدل المساكن وأنفعها وأوفقها للبدن ، وحفظ صحته .

فصل فى تدبيره ﷺ لأمر النوم واليقظة

من تدبر نومه ويقظَته ﷺ ، وجدَه أعدلَ نوم ، وأنفعه للبدن والأعضاء والقوى، فإنه كان ينام أوّل الليل، ويستيقظ فى أول النصف الثانى، فيقوم ويستاك، ويتوضأ ويصلى ما كَتَبَ الله له، فيأخذ البدن والأعضاء، والقوى حظَّها من النوم والراحة، وحظها من الرياضة مع وفور الأجر، وهذا غاية صلاح القلب والبدن، والدنيا والآخرة.

ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه، وكان يفعله على أكمل الوجوه، فينام إذا دعته الحاجة إلى النوم على شقه الأيمن، ذاكراً الله تعالى حتى تغلبه عيناه، غير ممتلئ البدن من الطعام والشراب، ولا مباشر بجنبه الأرض، ولا متخذٍ للفرش المرتفعة، بل له ضِجاع من أدم حشوه ليف، وكان يضطجع على الوسادة، ويضع يده تحت خده أحياناً.

ونحن نذكر فصلاً فى النوم والنافع منه والضار ، فنقول :

النوم حالة للبدن يتبعها غور الحرارةِ الغريزية والقوى إلى باطن البدن لطلب الراحة، وهو نوعان: طبيعى وغير طبيعى، فالطبيعى: إمساك القوى النفسانية عن أفعالها، وهى قوى الحس والحركة الإدارية ، ومتى أمسكت هذه القوى عن تحريك البدن استرخى، واجتمعت الرطوبات والأبخرة التى كانت تتحلل وتتفرق بالحركات واليقظة فى الدماغ الذى هو مبدأ هذه القوى، فيتخدَّر ويسترخى، وذلك النوم الطبيعى.

وأما النوم غير الطبيعى، فيكون لعرض أو مرض، وذلك بأن تستولىَ الرطوبات على الدماغ استيلاء لا تقدر اليقظة على تفريقها، أو تصعد أبخرة رطبة كثيرة كما يكون عقيبَ الامتلاءِ مِن الطعام والشراب، فتثقِل الدماغ وترخيه، فيتخدّر، ويقع إمساك القوى النفسانية عن أفعالها، فيكون النوم.

وللنوم فائدتان جليلتان:

إحداهما ؛ سكون الجوارح وراحتها مما يعرض لها من التعب، فيريح الحواس مِن نصب اليقظة، ويزيل الإعياء والكلال.

والثانية ؛ هضم الغذاء، ونضج الأخلاط لأن الحرارة الغريزية فى وقت النوم تَغور إلى

باطن البدن، فتعين على ذلك، ولهذا يبرد ظاهره ويحتاج النائم إلى فضل دِثار.

وأنفع النوم؛ أن ينام على الشق الأيمن، ليستقر الطعام بهذه الهيئة فى المعدة استقرارا حسنا، فإن المعدة أميل إلى الجانب الأيسر قليلاً، ثم يتحول إلى الشق الأيسر قليلاً ليسرع الهضم بذلك لاستمالة المعدة على الكبد، ثم يستقرّ نومه على الجانب الأيمن، ليكون الغذاء أسرعَ انحداراً على المعدة، فيكون النوم على الجانب الأيمن بداءة نومه ونهايته، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه، فتنصب إليه المواد.

وأردأ النوم: النوم على الظهر، ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم، وأردأ منه أن ينام منبطحاً على وجهه، وفى «المسند» و«سنن ابن ماجه» عن أبى أمامة قال: مر النبى ﷺ على رَجلٍ نائم فى المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: **« قمْ أوِ اقْعدْ، فإنَّهَا نَوْمَة جَهَنَّمِيَّة »**(١).

قال أبقراط فى كتاب «التقدمة»: وأما نوم المريض على بطنه من غير أن تكون عادته فى صحته جرت بذلك، فذلك يدل على اختلاط عقل، أو على ألم فى نواحى البطن، قال الشراح لكتابه: لأنه خالف العادة الجيدة إلى هيئة رديئة من غير سبب ظاهر ولا باطن.

والنوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من أفعاله، مريح للقوة النفسانية، مكثر من جوهر حاملها، حتى أنه ربما عاد بإرخائه مانعاً من تحلل الأرواح.

ونوم النهار ردىء يورث الأمراض الرطوبية والنوازلَ، ويفسد اللون، ويورث الطحال، ويرخى العصب، ويكسل، ويضعف الشهوة إلا فى الصَّيفِ وقت الهاجرة، وأردؤه نوم أول

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٧٢٥).

وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، الوليد بن جميل لينه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: شيخ يروي عن القاسم أحاديث منكرة، وقال أبو داود: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وسلمة بن رجاء، ويعقوب بن حميد مختلف فيهما. وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

ولكن صح في الباب من حديث قيس بن طخفة الغفاري عن أبيه قال: أصابني رسول الله ﷺ نائما في المسجد على بطني فركضني برجله وقال: ما لك ولهذا النوم، هذه نومة يكرهها الله، أو يبغضها، ابن ماجه (٣٧٢٣).

وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: مر بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني، فركضني برجله وقال: «يا جنيدب! إنما هذه ضجعة أهل النار»، ابن ماجه (٣٧٢٤).

النهار، وأردأ منه النوم آخره بعدَ العصــر،ورأى عبد الله بن عباس ﷺ ابناً له نائماً نـومة الصُبْحَة، فقال له: قم،أتنام فى الساعة التى تقسم فيها الأرزاق .

وقيل: نوم النهار ثلاثة، خلق، وخرق، وحمق. فـالخلق: نومة الهاجرة، وهى خلق رسول الله ﷺ. والخـرق: نومة الضـحى، تشغل عن أمر الدنيـا والآخرة .والحـمق: نومة العصر .

قال بعض السلف؛ من نام بعد العصر ، فـاختلس عقله ، فلا يلومنَّ إلا نفسَه.وقال الشاعر:

أَلاَ إنَّ نَوْمَاتِ الضّحَىُ تورِث الفَتَىُ   خبَالاً ونَوْمَات العصْرِ جنون

ونوم الصّبــحة يمنع الرزق،لأن ذلك وقت تطلب فـيه الخليقـة أرزاقَها،وهو وقت فـيه قسمة الأرزاق، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة،وهو مضر جداً بالبدن لإرخائة البدن، وإفساده للفضلات التى ينبغى تحليلها بالرياضة،فـيحدث تكسراً وعناء وضَعفاً.وإن كان قبل التـبرز والحـركة والرياضـة وإشغـال المعدة بشيء ، فـذلك الداء العضـال المولد لأنواع من الأدواء.

والنوم فى الشمس يثير الداء الدفين،ونوم الإنسان بعضه فى الشمس،وبعضه فى الظل ردىء، وقد روى أبو داود فى «سننه » من حديث أبى هريرة ﷺ ، قال:قال رسول الله ﷺ : « **إذا كَانَ أَحَدكم فى الشَّـمسِ فَقَلَّصَ عنه الظلّ،فَصَارَ بَعْضه فى الشـمْسِ،وبَعْضه فى الظلَّ فَلْيَقمْ** » (١) .

وفى «سنن ابن ماجه » وغيره من حديث بريدة بن الحـصيب،أن رسول الله ﷺ نهى أن يقعدَ الرَّجل بين الظل والشمس(٢)، وهذا تنبيه على منع النوم بينهما.

وفى «الصحيـحين» عن البراء بن عازب ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال: « **إذَا أتيت مَضْـجعَكَ فَـتَوضَّـأْ وضوءك للصَّـلاة ، ثمَّ اضطَّجعْ عَلى شـقكَ الأَيْمَن،ثمَّ قلْ : اللَّهمَّ إنَّى أَسْلَمْت نَفْسِي إلَيْكَ ، وَوَجَّهْت وَجْهِي إلَيْكَ،وَفَوَّضْت أمْرى إلَيْكَ ، وَألْجَأْت ظَهْرِي إلَيْك،**

(١) حديث صـحيح: أخرجـه أبو داود (٤٨٢١)، وأحمـد (٢ / ٣٨٣)، وصححـه الألباني في الصحيحة (٨٣٥) .

(٢) حديث صـحيح: أخرجـه ابن ماجه (٣٧٢٢)، وحـسنه البوصـيري في الزوائد، وصحـحه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ ولا منجا منكَ، إلاَّ إِلَيْكَ، آمنت بكتَابكَ الَّذى أَنْزلْتَ، ونَبيكَ الَّذى أَرْسَلْتَ. واجْعَلْهن آخرَ كَلاَمكَ، فإنْ متَّ منْ لَيْلَتكَ، متَّ عَلَى الفطرَة » [(١)].

وفي «**صحيح البخاري**» عن عائشة ﵂ أنَّ رسولَ الله ﷺ، كان إذا صلَّى ركعتي الفجر ـ يعني سنتها ـ اضطجع على شِقِّهِ الأيْمَنِ[(٢)].

وقد قيل؛ إن الحكمة في النوم على الجانب الأيمن، ألا يستغرق النائم في نومه، لأن القلب فيه ميل إلى جهة اليسار، فإذا نام على جنبه الأيمن، طلب القلب مستقره من الجانب الأيسر، وذلك يمنع من استقرار النائم واستثقاله في نومه، بخلاف قراره في النوم على اليسار، فإنه مستقره، فتحصل بذلك الدعة التامة، فيستغرق الإنسان في نومه، ويستثقل، فيفوته مصالح دينه ودنياه.

ولما كان النائم بمنزلة الميت، والنومُ أخو الموت ـ ولهذا يستحيل على الحي الذى لا يموت، وأهل الجنة لا ينامون فيها ـ كان النائم محتاجاً إلى من يحرس نفسه، ويحفظها مما يَعْرِض لها من الآفات، ويحرس بدنه أيضاً من طوارق الآفات، وكان ربّه وفاطره تعالى وتقدس هو المتولى لذلك وحده. علَّم النبيّ ﷺ النائمَ أن يقول كلمات التفويضِ والالتجاء، والرغبة والرهبة، ليستدعى بها كمال حفظ الله تعالى له، وحراسته لنفسه وبدنه، وأرشده مع ذلك إلى أن يستذكرَ الإيمانَ، وينامَ عليه، ويجعل التكلم به آخر كلامه، فإنه ربما توفاه الله في منامه، فإذا كان الإيمان، آخرَ كلامه دخل الجنة، فتضمن هذا الهدى في المنام مصالحَ القلب والبدن، والروح في النوم واليقظة، والدنيا والآخرة، فصلوات الله وسلامه على من نالت به أمَّته كلَّ خير.

وقوله: « **أسلمت نفسى إليك** »، أى: جعلتها مسلمة لك تسليمَ العبد المملوك نفسه إلى سيده ومالكه، وتوجيه وجهه إليه يتضمن إقبالَه بالكلية على ربه، وإخلاص القصد والإرادة له، وإقراره بالخضوع والذل والانقياد، قال تعالى: ﴿ **فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ** ﴾ [آل عمران: ٢٠]. وذكر الوجه إذ هو أشرف ما في الإنسان، ومجمع الحواس، وأيضاً ففيه معنى التوجه والقصد من قوله:

أَسْتَغْفِر اللهَ ذَنباً لَسْت محْصِيَهُ ... رَب العِبَادِ إِلَيْهِ الوَجْه والعَمَل

---

(١) رواه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (٢٧١٠).

(٢) رواه البخاري (١١٦٠).

وتفويض الأمر إليه: رده إلى الله سبحانه، وذلك يوجب سكون القلب وطمأنينته، والرضى بما يقضيه ويختاره له مما يحبه ويرضاه، والتفويض من أشرف مقامات العبودية، ولا علة فيه، وهو من مقامات الخاصة خلافاً لزاعمي خلاف ذلك.

وإلجاء الظهر إليه سبحانه يتضمَّن قوةَ الاعتماد عليه، والثقة به، والسكونَ إليه، والتوكلَ عليه، فإن من أسند ظهره إلى ركن وثيق، لم يخف السقوطَ.

ولما كان للقلب قوتان: قوة الطلب، وهي الرغبة، وقوة الهرب، وهي الرهبة ، وكان العبد طالباً لمصالحه، هارباً من مضاره، جمع الأمرين في هذا التفويض والتوجه، فقال: «**رغبة ورهبة إليك**» ثم أثنى على ربه، بأنه لا ملجأ للعبد سواه، ولا منجا له منه غيره، فهو الذي يلجأ إليه العبد لينْجيَه من نفسه، كما جاء في الحَديث الآخر: «**أعوذ برِضَاكَ منْ سَخَطِكَ، وبعفوك من عقُوبَتِكَ، وأعوذ بكَ منك**» (١)، فهو سبحانه الذي يعيذ عبده وينْجيه من بأسه الذي هو بمشيئته وقدرته، فمنه البلاءُ، ومنه الإعانة ومنه ما يطلب النجاة منه، وإليه الالتجاء في النجاة، فهو الذي يُلجأ إليه في أن ينجيَ مما منه، ويستعاذ به مما منه، فهو ربّ كل شيء، ولا يكون شيء إلا بمشيئته : ﴿ **وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ** ﴾ [الأنعام: ١٧] ﴿ **قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً** ﴾ [الأحزاب: ١٧] ثمَّ ختم الدعاء بالإقرار بالايمان بكتابه ورسوله الذي هو ملاك النجاة، والفوز في الدنيا والآخرة، فهذا هديه ﷺ في نومه.

لَوْ لَمْ يَقلْ إني رَسول لكا ن شَاهِده في هَدْيِهِ يَنْطِق

فصل

وأما هديه في يقظته، فكان يستيقظ إذا صاح الصَّارخ وهو الديك، فيحمَد اللهَ تعالى ويكبره، ويُهلله ويدعوه، ثم يستاك، ثم يقوم إلى وضوئه، ثم يقف للصلاة بين يدي ربه ، مناجياً له تعالى بكلامه، مثنياً عليه راجياً له، راغباً راهباً ، فأيّ حفظ لصحة القلب والبدن، والروح والقوى، ولنعيم الدنيا والآخرة فوقَ هذا.

فصل

وأما تدبيرُ الحركة والسكون، وهو الرياضة، فنذكر منها فصلاً يعلم منه مطابقة هديه

(١) جزء من حديث رواه مسلم (٤٨٦).

فى ذلك لأكمل أنواعـه وأحمدها وأصوبهـا، فتقول: مـن المعلوم افتقار البـدن فى بقائه إلى الغذاء والشـراب، ولا يصير الغذاء بجـملته جزءا من البـدن، بل لابد أن يبقى منه عند كل هضم بقية ما، إذا كثرت على مر الزمان اجتمع منها شيء له كمية وكيفية، فيضرّ بكميته بأن يسد ويثقل البدن، ويوجب أمراض الاحتبـاس، وإن استفرغ تأذى البدن بالأدوية، لأن أكثرها سمـيّة، ولا تخلو من إخراج الصالح المنتـفع به، ويضر بكيفـيته، بأن يسخن بنفـسه، أو بالعفن، أو يبرد بنفسه، أو يضعف الحرارة الغزيزية عن إنضاجه.

وسدد الفضلات لا محالة ضارة تركت، أو استـفرغت، والحركة أقوى الأسباب فى منع تولدها، فإنها تسخن الأعـضاء وتسيل فضلاتها، فلا تجتـمع على طول الزمان، وتعود البدن الخفة والنشاط، وتجعله قـابلاً للغذاء، وتصلب المفاصل، وتقوى الأوتار والرباطات، وتؤمن جمـيع الأمـراض المادية أو أكثـر الأمراض المزاجـية إذا اسـتعـمل القدر المعـتدل منهـا فى وقته، وكان باقى التدبير صواباً.

ووقت الرياضة بعد انحدار الغذاء، وكمال الهـضم، والرياضة المعتدلة هى التى تحمرّ فيها البشرة، وتربو ويتندى بها البدن، وأما التى يلزمـها سيلان العرق فمفرطة، وأى عضو كثرت رياضته قوى، وخصوصاً على نوع تلك الـرياضية، بل كل قوة فهذا شأنها، فإن من استكثر من الحفظ قويت حافظته، ومن اسـتكثر من الفكر قويت قوته المفكرة، ولكل عضو رياضة تخـصه، فللصدر القراءة، فلـيبتدئ فـيها من الخفـية إلى الجهر بتـدريج، ورياضة السمع بسمع الأصوات، والكلام بالتدريج، فينتقل من الأخف إلى الأثقل، وكذلك رياضة اللسان فى الكلام، وكذلك رياضة البصر، وكذلك رياضة المشى بالتدريج شيئاً فشيئاً.

وأما ركوب الخيل، ورمى النشاب، والصراع، والمسابقة على الأقدام، فرياضة البدن كله، وهى قالعة لأمراض مزمنة، كالجذام والاستسقاء، والقولنج.

ورياضـة النفوس بالتـعلم والتـأدب، والفرح والسـرور، والصبـر والثبـات، والإقدام والسمـاحة، وفعل الخـير، ونحـو ذلك مما ترتاض به النفوس، ومن أعظم رياضـتها: الصـبر والحب، والشجـاعة والإحسان، فـلا تزال ترتاض بذلك شيئـاً فشيـئاً حتى تصيَـر لها هذه الصفات هيئات راسخة، وملكات ثابتة.

وأنت إذا تأملتَ هديه ﷺ فى ذلك، وجدتَه أكملَ هدى حافظ للصحة والقوى ونافع فى المعاش والمعاد.

ولا ريبَ أن الصلاة نفسَها فيها من حِفظ صحة البدن ، وإذابة أخلاطه وفضلاته ما هو من أنفع شيء له سوى ما فيها مِن حفظ صحة الإيمان وسعادة الدنيا والآخرة، وكذلك قيام الليل مِن أنفع أسباب حفظ الصحة، ومن أمنع الأمور لِكثير من الأمراض المزمنة، ومن أنشط شيء للبدن والروح والقلب، كما فى «الصحيحين» عن النبى ﷺ ، أنه قال: « **يَعْقِد الشَّيْطَان علىُ قَـافِيَةِ رأس أحَـدكمْ إذَا هوَ نَامَ ثَلاثَ عـقَد يَضْـرب عَلى كلِّ عقْـدَة: عَلَيْكَ لَيْل طويل، فارْقد، فَـإنْ هوَ اسْتَيْقَظَ، فَـذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عقْدَةٌ، فَـإنْ تَوَضأ، انْحَلَّتْ عقْدَة ثانيـة . فَإنْ صَلَّى انحلَّتْ عُقَده كلّهَا ، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طيبَ النَّفْسِ، وَإلاّ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ** »[(١)] .

وفى الصوم الشـرعى من أسبـاب حفظ الصـحة ورياضة البـدن والنفس ما لا يدفـعه صحيح الفطرة.

وأما الجـهاد وما فيـه مِن الحركات الكليـة التى هى من أعظم أسباب القـوة ، وحفظ الصحة، وصلابة القلب والبدن، ودفع فضلاتهما ، وزوالِ الهم والغم والحزن، فأمر إنما يعرفه من له منه نصيب، وكـذلك الحج، وفعلِ المناسك، وكذلك المسابقة عـلى الخيل وبالنصال، والمشى فى الحوائج، وإلى الإخوان، وقضاء حقوقـهم ، وعيادة مرضاهم، وتشييع جنائزهم، والمشى إلى المساجد للجمعات والجماعات، وحركة الوضوء والاغتسال، وغير ذلك.

وهذا أقلّ ما فيه الرياضـة المعينة على حفظ الصحة، ودفع الفضـلات، وأما ما شرع له من التوصل به إلى خـيرات الدنيا والآخـرة، ودفع شرورهما، فأمـر وراء ذلك. فعلمتَ أن هديه ﷺ فوق كل هدى فى طب الأبدان والقلوب، وحفظ صحتهـما، ودفع أسقامهما، ولا مزيد على ذلك لمن قد أحضر رشده، وبالله التوفيق.

فصل

وأما الجِمـاع والبَاه، فكان هديه ﷺ فيه أكملَ هدى، يحـفَظ به الصحة، وتَتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التى وضع لأجلها، فإن الجماعَ فى الأصل وضِعَ لثلاثة أمور هى مقاصده الأصلية:

أحدها: حفظ النسل، ودوام النوع إلى أن تتكامل العـدة التى قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

---

(١) رواه البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

الثانى: إخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بِجملة البدن.

الثالث: قضاء الوطر، ونيل اللذة، والتمتع بالنعمة، وهذه وحدَها هى الفائدة التى فى الجنة، إذ لا تناسلَ هناك، ولا احتقان يستفرِغه الإنزال.

وفضلاء الأطباء: يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة.

قال جالينوس: الغالب على جوهر المنى النار والهواء، ومِزاجه حار رطب، لأن كونه من الدم الصافى الذى تغتذى بـه الأعضاء الأصليـة، وإذا ثبت فضل المنى، فـاعلم أنه لا ينبغى إخراجه إلا فى طلب النسل، أو إخراج المحتـقن منه، فإنه إذا دام احتقانه، أحدث أمراضاً رديئـة، منها: الوسواس، والجنون، والصرع، وغـير ذلك، وقد يبرئ استـعماله من هُذه الأمراض كثيـراً، فإنه إذا طال احتباسه، فسد واسـتحال إلى كيفية سمـية توجب أمراضاً رديئة كما ذكرنا، ولذلك تدفعه الطبيعة بالاحتلام إذا كثر عندها مِن غير جماع.

وقال بعض السلف: ينبغى للرجل أن يتعاهد من نـفسه ثلاثاً: ينبغى أن لا يدع المشى، فإن احتاج إليه يوماً قدر عليه، وينبغى أن لا يدع الأكل، فإن أمعاءه تضيق، وينبغى أن لا يدع الجماع، فإن البئر إذا لم تنزح، ذهب ماؤها.

وقال محـمد بن زكريا: من ترك الجماع مـدة طويله، ضعفت قوى أعـصابه، وانسدت مجاريهـا، وتقلص ذكره. قال: ورأيت جمـاعة تركوه لنوع من التقشـف، فبردت أبدانهم، وعَسرتْ حركاتهم، ووقعت عليهم كآبة بلا سبب، وقَلّتْ شهواتهم وهضمهم، انتهى.

ومن منافعه: غضّ البصر، وكفّ الـنفس، والقدرة على العفة عن الحـرام، وتحصيل ذلك للمرأة، فهو ينفع نفسه فى دنياه وأخراه، وينفع المرأة، ولذلك كان ﷺ يتعاهده ويحبه، ويقول: « **حببَ إليَّ مِنْ دنْيَاكم: النّسَاء والطيب** »[١].

وفى كتاب «الزهد» للإمام أحمد فى هذا الحديث زيادة لطيفة، وهى: «أصبر عن الطعام والشراب، ولا أصبر عنهن».

وحث على تزويج أمته فقال: « **تَزَوَّجوا فَإنِّى مكَاثِر بِكم الأمم** »[٢].

وقال ابن عباس: خير هُذه الأمة أكثرها نِساء[٣].

---

(١) حديث حسن: أخرجه أحمد (٣ / ١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧).

(٣) رواه البخاري (٥٠٦٩).

وقال : « إنِّي أتزوَّج النساء ، وآكل اللحم،وأنام وأقوم،وأصوم وأفطِر،فمَنْ رغِبَ عَنْ سنَّتِي فَلَيْسَ مِني » (١) .

وقالَ ﷺ: « يَا مَعْشَرَ الشَّبَاب ! مَن استَطَاعَ منكم البَاءَةَ فَلْيَتزوَّجْ،فإنَّه أغضّ للبْصَر، وأحفظ للفرج، ومَنْ لَمْ يَسْتطِعْ،فَعَلَيْه بِالصَّوْمِ،فإنَّه لَه وِجَاء » (٢) .

ولما تزوج جابر ﷺ ثَيباً قال له :« هَلاَّ بِكْراً تلاَعِبها وتلاَعبكَ » (٣) .

وروى ابن مَاجَه في «سننه» :مـن حديث أنس بن مالك ﷺ ،قال:قال رسول الله ﷺ: « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقى اللهَ طَاهِراً مطَهَّراً،فَلْيَتَزَوَّج الحَرَائر » (٤) .

وفي « سننه » أيضًا من حـديث ابن عباس يرفعـه ، قال : « لَم نَرَ للمـتَحَابـينَ مثل النكاح » (٥) .

وفى صحيح مـسلم من حديث عبد الله بن عمر،قـال:قال رسول الله ﷺ: « الدّنيَا مَتَاع ،وَخَيْر مَتَاع الدُّنْيَا الَمرْأَة الصَّالحَة » (٦) .

وكـان ﷺ يحـرض أمتـه على نكاح الأبـكار،والحـسـان،وذوات الدين،وفى «سنن النسائى» عن أبى هريرة ﷺ قال:قال سئل رسول الله ﷺ:أيّ النساء خير ؟ قال: « الَّتى تسره إذا نَظَرَ ،وتطيعه إذَا أَمَرَ،ولا تخَالفه فيما يكْرَه فى نَفْسهَا ومَاله » (٧) .

وفى « الصحيـحين » عنه ، عن النبى ﷺ قال: « تنكَح الَمرْأَة لمَـالها ، ولَحَسَبـها ، ولجَمَالِهَا، ولِدِينهَا ، فَاظفَرْ بذَات الدِّين،تَرِبَتْ يدَاكَ » (٨) .

وكان يحث على نكاح الولود،ويكره المرأة التى لا تَلِـد، كما فى «سنن أبى داود» عن

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

(٢) رواه البخاري (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٣) روه البخاري (٥٠٨٠)، ومسلم (٧١٥).

(٤) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (١٨٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٥) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٨٤٧)، وصححه الألباني في الصحيحة (٦٢٤).

(٦) رواه مسلم (١٤٦٧).

(٧) حديث حسن: أخرجه النسائي (٣٢٣١)، وأحمد (٢ / ٢٥١).
وصححه العلامة أحمد شاكر في شرح المسند.

(٨) رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦).

مَعْقِلِ بن يَسار، أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ فقال: إنى أصبت امرأةً ذاتَ حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: « لا »، ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: « **تَزَوَّجوا الوَدودَ الوَلودَ، فإنى مكَاثِر بِكمْ** »(١).

وفى الترمذى عنه مرفوعاً: « **أَرْبَع مِن سنَن الْمرْسَلِينَ: النكَاح، والسوَاك والتَعَطّر والحِنَّاء** »(٢) روى فى «الجامع» بالنون والياء وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول: الصواب: أنه الختان، وسقطت النون من الحاشية، وكذلك رواه المحاملى عن شيخ أبى عيسى الترمذى.

ومما ينبغى تقديمه على الجماع مداعبة المرأة، وتقبيلُها، ومصّ لِسانها، وكان رسول الله ﷺ يلاعب أهلَه، ويقبلها.

وروى أبو داود فى «سننه» أنه ﷺ كان يقبل عائشة، ويمصّ لِسَانَها(٣).

ويذكر عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن المواقعة قبل الملاعبة.

وكان ﷺ ربما جامع نساءه كلهن بغسل واحد، وربما اغتسل عند كل واحدة منهن، فروى مسلم فى «صحيحه» عن أنس ﷺ، أن النبى ﷺ، كان يطوف على نِسائه بغسْلٍ واحدٍ(٤).

وروى أبو داود فى «سننه» عن أبى رافع ﷺ مولى رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه فى ليلة، فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلاً، فقلت: يا رسول الله! لو اغتسلت غسلاً واحداً، فقال: « **هذا أزكى وأَطهَر وأَطيَب** »(٥).

وشرع للمجامع إذا أراد العودَ قبل الغسل الوضوء بين الجماعين، كما روى مسلم فى «صحيحه» من حديث أبى سعيد الخدرى ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا أَتى أَحَدكم**

---

(١) حديث صحيح: وقد تقدم قريبا.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (١٠٧٩)، وأحمد (٥ / ٤٢١)، وفي سنده مجهول.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٨٦)، وأحمد (٦ / ١٢٣)، وابن خزيمة (٢٠٠٣).
وفي إسناده محمد بن دينار سيئ الحفظ، ورمى بالقدر، وتغير قبل موته، ومصدع أبي يحيى، قال الحافظ: مقبول.

(٤) رواه مسلم (٣٠٩).

(٥) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

أَهْلَه،ثمَّ أَرَادَ أَنْ يَعودَ فَلْيَتَوَضَّأْ » (١) .

وفى الغسل والوضوء بعد الوطء مِن نشاط، وطيبِ النفس، وإخلافِ بعض ما تحلل بالجماع، وكمال الطهر والنظافة، وإجتماع الحار الغريزى إلى داخل البدن بعد انتشاره بالجماع، وحصولِ النظافة التى يحبها الله، ويبغض خلافها ما هو مِن أحسن التدبير فى الجماع، وحِفظ الصحة والقوى فيه.

فصل

وأنفع الجِماع: ما حصل بعد الهضم، وعند اعتدال البدن فى حره وبرده، ويبوسته ورطوبته، وخلائه وامتلائه، وضرره عند امتلاء البدن أسهل وأقل من ضرره عند خلوه، وكذلك ضرره عند كثرة الرطوبة أقلّ منه عند اليبوسة ، وعند حراراته أقل منه عند برودته، وإنما ينبغى أن يجامع إذا اشتدت الشهوة ، وحصل الانتشار التام الذى ليس عن تكلف ولا فِكر فى صورة، ولا نظر متتابع، ولا ينبغى أن يستدعىَ شهوةَ الجِماع ويتكلفها، ويحمل نفسه عليها، وليبادر إليه إذا هاجت به كثرة المنى، واشتد شَبَقه، وليحذر جماعَ العجوز والصغيرة التى لا يوطأ مثلها، والتى لا شهوة لها، والمريضة، والقبيحة المنظر، والبغيضة، فوطء هؤلاء يوهن القوى، ويضعف الجماع بالخاصية، وغلط من قال من الأطباء: إن جماع الثيب أنفع من جماع البكر ، وأحفظ للصحة، وهذا من القياس الفاسد، حتى ربما حذر منه بعضهم، وهو مخالف لما عليه عقلاء الناس، ولما اتفقت عليه الطبيعة والشريعة.

وفى جماع البكر من الخاصية وكمال التعلق بينها وبين مجامعها، وامتلاء قلبها من محبته، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره، ما ليس للثيب وقد قال النبى ﷺ لجابر: « **هَلاَّ تَزَوَّجْتَ بِكْراً** »، وقد جعل الله سبحانه من كمال نساء أهل الجنة من الحور العين، أنهن لم يَطْمِثْهنَّ أَحد قبل من جعلن له من أهل الجنة، وقالت عائشة رضي الله عنها : أرأيتَ لو مَرَرْتَ بشجرة قد أُرتِعَ فيها، وشجرة لم يرتع فيها، ففى أيهما كنت ترْتِع بعيرك ؟ قال: «فِى الَّتِى لَمْ يرْتَعْ فِيهَا»(٢) تريد أنه لم يأخذ بكراً غيرها.

وجماع المرأة المحبوبة فى النفس يَقِلّ إضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمنى، وجماع البغيضة يحل البدن، ويوهن القوى مع قلة استفراغه. وجماع الحائض حرام شرعاً وطبعاً، فإنه مضر جداً، والأطباء قاطبة تحذر منه.

---

(١) رواه مسلم (٣٠٨).

(٢) رواه البخاري (٥٠٧٧).

وأحسن أشكال الجماع وأن يعلوَ الرجل المرأة، مستفرشاً لها بعدَ المداعبة والقبلة، وبهذا سميت المرأة فراشا، كما قال ﷺ: « **الوَلَد للفراش** » (١)، وهذا من تمام قَوَّامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** ﴾ [النساء: ٣٤]، كما قيل:

إِذَا رمْتهَا كَانَتْ فِرَاشاً يقِلّنى وَعِنْد فَرَاغِى خَادِم يَتَمَلَّق

وقد قال تعالى: ﴿ **هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُن** ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وأكمل اللباس وأسبغه على هذه الحال، فإن فراش الرجل لباس له، وكذلك لِحَاف المرأة لباس لها، فهذا الشكل الفاضل مأخوذ مِن هذه الآية، وبه يحسن موقع استعارة اللباس مِن كل من الزوجين للآخر. وفيه وجه آخر، وهو أنها تنعطِف عليه أحياناً، فتكون عليه كاللباس، قال الشاعر:

إذَا ما الضَّجِيع ثَنى جيدها تَثَنَّتْ فَكانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسا

وأردأ أشكاله أن تعلوَه المرأة، ويجامعَهَا على ظهره، وهو خلافُ الشكل الطبيعى الذى طبع الله عليه الرجلَ والمرأة، بل نوعَ الذكر والأنثى، وفيه من المفاسد، أن المنى يتعسَّر خروجه كلّه، فربما بقى فى العضو منه بقية فيتعفن ويفسد، فيضر وأيضا: فربما سال إلى الذكر رطوبات من الفرج، وأيضاً، فإن الرحم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه، وانضمامِه عليه لتخليق الولد، وأيضاً: فإن المرأة مفعول بها طبعاً وشرعاً، فإذا كانت فاعلة خالفت مقتضى الطبع والشرع، وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف، ويقولون: هو أيسر للمرأة.

وكانت قريش والأنصار تَشْرَح النِّساء على أقفائهن، فعابَت اليهود عليهم ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿ **نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ** ﴾(٢) [البقرة: ٢٢٣].

وفى «الصحيحين» عن جابر رضي الله عنه، قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فى قبلها، كان الولد أحولَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿ **نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ** ﴾.

وفى لفظ لمسلم: « **إن شاء مجبية، وَإِنْ شَاءَ غَيْرَ مجبية، غَيْرَ أَنَّ ذلِكَ فى صِمامٍ واحِد** » (٣).

(١) رواه البخاري (٦٧٤٩)، ومسلم (١٤٥٧).
(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٢١٦٤)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.
(٣) رواه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

والمجَّبية: المنكبة على وجهها، والصمام الواحد: الفرج، وهو موضع الحرث والولد.

وأما الدبر: فلم يبح قط على لسان نبى من الأنبياء، ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة فى دبرها، فقد غلط عليه، وفى «سنن أبى داود» عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَلْعون مَنْ أتى المَرْأةَ فى دبرِهَا**»(١).

وفى لفظ لأحمد وابن ماجه: «**لاَ يَنْظر الله إلى رَجلٍ جَامَعَ امرأة فى دبرها**»(٢).

وفي لفظ الترمذى وأحمد: «**مَنْ أتى حَائضاً أو امْرَأةً فى دبرها أَوْ كَاهناً، فَصَدَّقَه، فَقَدْ كَفَرَ بمَا أنزل عَلى محَمَّد** ﷺ»(٣).

وفى لفظ للبيهقى: «**مَنْ أَتَى شَيْئاً مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاء فى الأَدْبَار فَقَدْ كَفَرَ**».

وفى «مصنف وكيع»: حدثنى زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يزيد، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله لاَ يَسْتَحْيى مِنَ الحَق، لاَ تَأتوا النِّسَاء فى أعْجَازهنّ**» وقال مرة: «**فى أَدْبَارِهنَّ**»(٤).

وفى الترمذى: عن على بن طلق، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ تَأْتوا النِّسَاءَ فى أعْجَازِهِنَّ، فَإنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحيى مِنَ الحَقّ**»(٥).

وفى «الكامل» لابن عدى: من حديثه عن المحاملى، عن سعيد بن يحيى الأموى، قال: حدَّثنا محمد بن حمزة، عن زيد بن رفيع، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود يرفعه: «**لاَ تَأتوا النساء فى أَعْجَازِهنَّ**».

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه أبو داود (٢١٦٢)، وابن ماجه (١٩٢٣)، وصححه البوصيري في الزوائد والألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٢) أخرجه أحمد (٢ / ٢٧٢، ٣٤٤، ٤٧٩)، وابن ماجه (١٩٢٣).

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه الترمذي (١٣٥)، وأحمد (٢ / ٤٠٨)، وأبو داود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٤) **حديث صحيح**: أورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣ / ٢٠٠)، وقال: رواه أبو يعلى بإسناد جيد.

وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: صحيح لغيره.

(٥) **حديث حسن**: أخرجه الترمذي (١١٦٤)، وحسنه، وله شاهد حسن أيضا من حديث ابن عباس عند الترمذي كذلك (١١٦٥)، وحسن الشاهد الألباني في المشكاة (٣١٩٥).

وروينا فى حديث الحسن بن على الجوهرى، عن أبى ذر مرفوعاً: « **مَنْ أَتَى الرِّجَالَ أو النسَاءَ فى أَدْبَارِهِنَّ، فَقَدْ كَفَرَ** » .

وروى إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبى صالح، عن محمد بن المنكدر، عن جابر يرفعه: «**استحيوا مِنَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحيي مِنَ الحَقِّ، لاَ تَأْتوا النسَاء فى حشوشهن**» . ورواه الدارقطنى من هذه الطريق، ولفظه: « **إِنَّ اللهَ لا يَستَحيي من الحق، لا يحِلَّ مَأْتَاكَ النسَاءَ فى حشوشِهِنَّ** » (١) .

وقال البغوى : ثنا هدبة ، حدثنا همَّام، قال: سئل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دبرها؟ فقال : حدثنى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسولَ الله ﷺ قال : « **تلْكَ اللّوطية الصّغْرى** » (٢) .

وقال أحمد فى «مسنده»: ثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا همام، أخبرنا عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فذكره.

وفي « المسند » أيضًا : عن ابن عباس ، أنزلت هذه الآية : ﴿ **نسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ** ﴾ في أناسٍ من الأنصار أتوا رسول الله ﷺ فسألوه ، فقال : « **ائتها على كُل حَال إِذَا كَانَ في الفَرج** » (٣) .

وفى «المسند» أيضاً: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله، هلكت، فقال: «وَمَا الَّذى أَهْلَكَكَ؟» قال: حولتْ رحلى البارحةَ ، قال: فلم يَردَّ عليه شيئاً، فأوحى الله إلى رسوله ﷺ : ﴿ **نسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُم** ﴾ « **أَقْبِلْ وأَدْبِرْ، واتَّقِ الحَيْضَةَ والدّبرَ** » (٤) .

---

(١) أخرجه الدارقطني (٣ / ٢٨٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٢٠٠٦): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٢ / ١٨٢، ٢١٠).
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣ / ٢٠٠)، وقال: رواه أحمد، والبزار، ورجالهما رجال الصحيح. وصححه العلامة أحمد شاكر في شرح المسند، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.

(٣) أخرجه أحمد (١ / ٢٦٨).

(٤) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١ / ٢٩٧)، والترمذي (٢٩٨٤)، وصححه العلامة أحمد شاكر في شرح المسند.

وفى الترمذى: عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً: **«لاَ يَنْظر الله إلى رجل أتى رَجلاً أو امْرَأَةً فى الدبر»** (١).

وروينا من حديث أبى على الحسن بن الحسين بن دوما، عن البراء ابن عازب ﷺ يرفعه: **« كفَرَ بالله العَظيم عَشْرَة منْ هذه الأمَّة: القَاتل، والسَّاحر، والديوث، ونَاكح المَرْأة فى دبرها، ومَانع الزَّكَاة، ومَنْ وَجدَ سَعَةً فَمَاتَ ولَمْ يحج، وشَارب الخَمْر، والسَّاعى فى الفتَنِ، وبَائع السلاَحِ مِنْ أَهْلِ الحَرْب، ومَنْ نَكح ذَاتَ مَحْرَم منْه »** (٢).

وقال عبد الله بن وهب: حدثنا عبد الله بن لهيعة عن مِشرَح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: **« مَلْعون مَنْ يَأْتى النسَاءَ فى محاشهن »** (٣) يَعْنى؛ أدبَارَهنَّ.

وفى «مسند الحارث بن أبى أسامة» من حديث أبى هريرة وابن عباس ﷺ، قالا: خطبنا رسول الله ﷺ قبل وفاته، وهى آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله عز وجل، وعظنا فيها وقال: **« مَنْ نَكَحَ امْرَأَةً فى دبرهَا أَوْ رَجلاً أَوْ صَبيًا، حشرَ يَوْمَ القيَامَة، وَريحه أَنْتن منَ الجيفَة يَتَأذَّىُ به النَّاس حَتَّى يَدْخلَ النَّار، وأَحبطَ الله أجْرَه، ولاَ يَقْبَل الله منْه صَرْفاً ولا عَدْلاً، ويدخَل فى تَابوتٍ مِنْ نَارٍ، ويشَدّ عَلَيْه مَسامير منْ نَار »** وقال أبو هريرة ﷺ: هذا لمن لم يتب.

وذكر أبو نعيم الأصبهانى، من حديث خزيمة بن ثابت ﷺ يرفعه، **« إنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحيى منَ الحَق، لاَ تأتوا النَّسَاء فى أَعجَازهنَّ »** (٤).

وقال الشافعى: أخبرنى عمى محمد بن على بن شافع، قال: أخبرنى عبد الله بن على بن السائب، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح، عن خزيمة بن ثابت، أن رجلاً سأل النبى ﷺ عن إتيان النساء فى أدبارهن، فقال: **«حَلاَل»**، فلما ولى، دعاه فقال: **«كيف قلت، فى أى الخرْبتَيْنِ، أوْ فى أى الخَرْزتَينِ، أوْ فى أى الخَصْفتَيْنِ أمِنْ دبرِهَا فى قبلِهَا؟ فَنَعَمْ. أمْا منْ دبرها**

---

(١) حديث حسن: أخرجه الترمذي (١١٦٥)، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٢) الحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه إلى ابن عساكر ورمز له بالضعف.

(٣) حديث حسن: أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ١٤٨)، وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة وقد تقدم.

(٤) حلية الأولياء (٨ / ٣٧٦) وسنده ضعيف.

في دبرها، فَلاَ،إنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحيِي مِن الحَق،لاَ تَأْتوا النسَاءَ في أَدْبَارِهِنَّ » (١) .

قال الربيع: فقيل للشافعي: فَما تقول فقَال: عمي ثقة، وعبد الله ابن على ثقة، وقد أثنى على الأنصارى خيراً، يعنى عمرو بن الجلاح، وخزيمة ممن لا يشك فى ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه.

قلت: ومن هاهنا نشأ الغلط على من نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة ، فإنهم أباحوا أن يكون الدّبر طريقاً إلى الوطء فى الفرج، فيطأ من الدبر لا فى الدبر، فاشتبه على السامع «من» بـ « فى » ولم يظن بينهما فرقاً، فهذا الذى أباحه السلف والأئمة، فغلط عليهم الغالط أقبحَ الغلط وأفحشه.

وقد قال تعالى : ﴿ فَأْتُوهُنَّ منْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّه﴾ قال مجاهد: سألت ابنَ عبَّاس عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ منْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّه ﴾، فقال: تأتيها مِن حيث أمرت أن تعتزِلها يعنى فى الحيض، وقال على بن أبى طلحة عنه، يقول: فى الفرج، ولا تعده إلى غيره.

وقد دلت الآية على تحريم الوطء فى دبرها من وجهين: أحدهما: أنه أباح إتيانها فى الحرث، وهو موضع الولد لا فى الحش الذى هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿منْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّه﴾ الآية .

قال تعالى : ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُم ﴾ وإتيانها فى قبلها مِن دبرها مستفاد من الآية أيضاً، لأنه قال: ﴿ أَنَّىٰ شِئْتُم ﴾ ، أى: من أين شئتم من أمام أو من خلف، قال ابن عباس: فأتوا حرثكم، يعنى: الفرج.

وإذا كان الله تعالى حرَّم الوطءَ فى الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظنّ بالحشّ الذى هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبارِ الصبيان.

وأيضاً: فللمرأة حق على الرجل فى الوطء، ووطؤها فى دُبرها يفوَت حقها ، ولا يقضى وطَرَها، ولا يحَصِّل مقصودها.

---

(١) **حديث صحيح:** أخرجه الشافعي (٢ / ٢٦٠)، وعنه البيهقي (٧ / ١٩٦)، وابن ماجه (١٩٢٤)، وابن حبان (١٢٩٩، ١٣٠٠)، وجوده المنذري في الترغيب والترهيب (٣ / ٢٠٠).

وصححه الألباني في آداب الزفاف (ص٣٢).

وأيضاً: فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يخلق له، وإنما الذى هيىء له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدّبر خارجون عن حكمة الله عز وجل وشرعه جميعاً.

وأيضاً: فإن ذلك مضر بالرجل، ولهذا ينهى عنه عقلاء الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصية فى اجتذاب الماء المحتقَن وراحة الرجل منه، والوطء فى الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج كل المختقن لمخالفته للأمر الطبيعى.

وأيضاً: فيضر من وجه آخر، وهو إحواجه إلى حركات متعبة جداً لمخالفته للطبيعة.

وأيضاً: فإنه محل القذر والنجو، فيستقبله الرجل بوجهه، ويلابسه.

وأيضاً: فإنه يضر بالمرأة جداً، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية المنافرة.

وأيضاً: فإنه يحدث الهم والغم، والنفرة عن الفاعل والمفعول.

وأيضاً: فإنه يسَود الوجه، ويظلم الصدر، ويطمس نورَ القلب، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسة.

وأيضاً: فإنه يوجب النّفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول، ولا بد.

وأيضاً: فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكاد يرجى بعده صلاح، إلا أن يشاء الله تعالى بالتوبة النصوح.

وأيضاً: فإنه يذهب بالمحاسن منهما، ويكسوهما ضدّها، كما يذهب بالمودة بينهما، ويبدلهما بها تباغضاً وتلاعناً.

وأيضاً: فإنه من أكبر أسباب زوال النعم، وحلول النقم، فإنه يوجب اللعنة والمقتَ من الله تعالى، وإعراضه عن فاعله، وعدم نظره إليه، فأىُّ خير يرجوه بعد هذا، وأىّ شر يأمنه، وكيف حياة عبد قد حلت عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه.

وأيضاً: فإنه يذهب بالحياء جملة، والحياء هو حياة القلوب، فإذا فقدها القلب، استحسن القبيح، واستقبح الحسن، وحينئذ فقد استحكم فساده.

وأيضاً: فإنه يحيل الطباع عما ركبها الله تعالى، ويخرج الإنسان عن طبعه إلى طبع لم يركب الله عليه شيئاً من الحيوان، بل هو طبع منكوس، وإذا نكسَ الطبع انتكس القلب، والعمل، والهدى، فيستطيب حينئذ الخبيث من الأعمال والأفعال والهيئات، ويفسد حاله

وعمله وكلامه بغير اختياره.

وأيضاً:فإنه يورث مِن الوقاحة والجرأة ما لا يورثه سواه.

وأيضاً:فإنه يورث مِن المهانة والسَّفال والحَقارة ما لا يورثه غيره .

وأيضاً: فإنه يكسو العبد من حلة المقت والبغضاء،وازدراء الناس له، واحتقارهم إياه، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحِس،فصلوات الله وسلامه على من سعادة الدنيا والآخرة فى هديه واتباع ما جاء به، وهلاك الدنيا والآخرة فى مخالفة هديه وما جاء به.

فصل

والجماع الضار:نوعان: ضار شرعاً، وضار طبعاً،فالضار شرعاً:المحرَّم، وهو مراتب بعضها أشدّ من بعض ،والتحريم العارض منه أخفّ من اللازم،كتحريم الإحرام، والصيام، والاعتكاف ،وتحريم المظاهِرِ منها قبل التكفير،وتحريم وطء الحائض ونحو ذلك، ولهذا لا حدَّ فى هذا الجماع.

وأما اللازم:**فنوعان**:نوع لا سبيل إلى حِله البتة،كذواتِ المحارم،فهذا من أضر الجماع، وهو يوجب القتل حداً عند طائفة من العلماء،كأحمد بن حنبل رحمه الله وغيره، وفيه حديث مرفوع ثابت (١).

والثاني: ما يمكن أن يكون حلالاً،كالأجنبية،فإن كانت ذاتَ زوج،ففى وطئها حقان، حقّ لله تعالى،وحق للزوج،فإن كانت مكرهة،ففيه ثلاثه حقوق،وإن كان لها أهل وأقارب يلحقهم العار بذلك صار فيه أربعة حقوق،فإن كانت ذات محرم منه،صار فيه خمسة حقوق. فمضرة هذا النوع بحسب درجاته فى التحريم.

وأما الضار طبعاً فنوعان أيضاً:نوع ضار بكيفيته كما تقدم،ونوع ضار بكميته كالإكثار منه ، فإنه يسقط القوة ،ويضر بالعصب،ويحدث الرعشة،والفالج، والتشنج،ويضعف

---

(١)أخرج أبو داود (٤٤٥٨)، والترمذي (١٣٦٢)، والنسائي (٣٣٣١،٣٣٣٢)، وابن ماجه (٢٦٠٧) من حديث البراء بن عازب قال: لقيت عمي ومعه راية، فقلت له: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه ، وآخذ ماله. وإسناده صحيح.

وانظر كذلك: أبو داود (٤٤٥٦)، وابن ماجه (٢٦٠٨)، وأحمد (٤ / ٢٩٠،١٩٥).

البصر وسائر القوى، ويطفئ الحرارة الغريزية ، ويوسع المجارى، ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية.

وأنفع أوقاته، ما كان بعد انهضام الغذاء فى المعدة وفى زمان معتدل لا على جوع، فإنه يُضعف الحار الغريزى، ولا على شبع، فإنه يوجب أمراضاً شديدة ، ولا على تعب ، ولا إثْرَ حمام ، ولا استفراغ، ولا انفعال نفسانى كالغم والهم والحزنِ وشدة الفرح.

وأجود أوقاته بعد هزيع من الليل إذا صادف انهضام الطعام، ثم يغتسل أو يتوضأ، وينام عليه وينام عقيبه، فتَرَاجَع إليه قواه، وليحذرِ الحركةَ والرياضة عقيبه، فإنهـا مضرة جداً ، والله أعلم .

فصل فى هديه ﷺ فى علاج العِشق

هذا مرض من أمراض القلب، مخالف لسائر الأمراض في ذاته وأسبابه وعِلاجه، وإذا تمكَّنَ واستحكم، عـزَّ على الأطباء دواؤه، وأعيا العليل داؤه ، وإنما حكاه الله سبحانه وتعالى فى كتابه العزيز عن طائفتين مِن الناس : النساء ، وعشاق الصبيان المردان، فحكاه سبحانه وتعالى عن امرأه العزيز فى شأن يوسف عليه الصلاة والسلام، وحكاه عن قوم لوط عليه السلام، فقال تعالى إخباراً عنهم لما جاءت الملائكة عليهم والسلام لوطاً : ﴿ **وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ قَالَ إِنَّ هَؤُلاءِ ضَيْفِي فَلا تَفْضَحُونِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلا تُخْزُونِ قَالُوا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ قَالَ هَؤُلاءِ بَنَاتِي إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ** ﴾ [الحجر: ٦٨، ٧٣].

وأما ما زعمه بعض من لم يَقْدِرْ رسولَ الله ﷺ حقَّ قدره أنه ابتلى به فى شأن زينب بنت جحش رضي الله عنها، وأنه رآها فقال: « **سُبْحَانَ الله مـقَلِّب القلوب** » . وأخذت بقلبه، وجعل يقول لزيد بن حارثة: أمسكها حتى أنزل الله سبحانه وتعالى عليه: ﴿ **وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ** ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧] .

فظن هذا الزاعم أن ذلك فى شأن العشق، وصـنَّف بعضهم كتاباً فى العشق، وذكـر فيه عشق الأنبياء عليهم السلام، وذكـر هذه الواقعة، وهذا من جهل القـائل بالقرآن وبالرسل ﷺ، وتحميله كـلام الله ما لا يحتمله ، ونسـبته رسول الله ﷺ إلى مـا برأه الله منه، فإن زينبَ بنتَ جـحش كانت تحتَ زيد بن حـارثة ، وكان رسـول الله ﷺ قد تبنـاه ، وكان

يدعى زيد] بن محمد، وكانت زينب فيها شمم وترفّع عليه، فشاور رسول الله ﷺ في طلاقها، فقال له رسول الله ﷺ: « أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ واتَّقِ اللهَ »وأخفى في نفسه أن يتزوَّجها إن طلقها زيد، وكان يخشى من قالة الناس أنه تزوَّج امرأة ابنه ؛ لأن زيداً كان يدعى ابنه، فهذا هو الذى أخفاه فى نفسه ، و هذه هى الخشية من الناس التى وقعت له، ولهذا ذكر الله سبحانه هذه الآية يعدد فيها نعمه عليه لا يعاتبه فيها ، وأعلمه أنه لا ينبغى له أن يخشى الناسَ فيما أحل الله له، وأن الله أحقّ أن يخشاه، فلا يتحرَّج ما أحله له لأجل قول الناس، ثم أخبره أنه سبحانه زوجه إياها بعد قضاء زيد وطره منها لتقتدى أمَّته به فى ذلك ، ويتزوج الرجل بامرأة ابنه من التبنى ، لا امرأة ابنه لصلبه، ولهذا قال تعالى فى آية التحريم : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] وقال فى هذه السور : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾[الأحزاب: ٤٠] وقال فى أولها: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤] ، فتأمَّل هذا الذبَّ عن رسول الله ﷺ، ودفع طعن الطاعنين عنه ، وبالله التوفيق . نعم كان رسول الله ﷺ يحب نساءه، وكان أحبَّهن إليه عائشة ﵂ ، ولم تكن تبلغ محبته لها ولا لأحد سوى ربه نهاية الحب، بل صح أنه قال : « لَوْ كنت متخذاً منْ أَهْلِ الأرضِ خَلِيلاً لاتَّخَذت أبا بَكْرٍ خَلِيلاً » وفى لفظ : «وإنَّ صَاحِبَكم خَلِيل الرَّحْمَنِ » (١) .

فصل

وعشق الصور إنما تبتلى به القلوب الفارغة من محبة الله تعالى ، المعرضة عنه ، المتعوضة بغيره عنه، فإذا امتلأ القلب من محبة الله تعالى والشوق إلى لقائه، دفع ذُلك عنه مرضَ عشق الصور، ولهذا قال تعالى فى حق يوسف عليه السلام :﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ [يوسف: ٢٤]، فدل على أن الإخلاص سبب لدفع العشق وما يترتَّب عليه من السوء والفحشاء التى هى ثمرته ونتيجته، فصرف المسبب صرف لسببه ؛ ولهذا قال بعض السلف: العشق حركة قلب فارغ، يعنى فارغاً مما سوى معشوقه. قال الله تعالى:﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ ﴾ [القصص: ١١] أى: فارغاً من كل شىء إلا من موسى لفرط محبتها له، وتعلُّق قلبها به.

والعشق مركب من أمرين: استحسان للمعشوق ،وطمع فى الوصول إليه، فمتى انتفى

(١) رواه البخاري (٣٦٥٦)، ومسلم (٢٣٨٣).

أحدهما انتفى العشق، وقد أعيت عِلَّة العشق على كثير من العقلاء، وتكلم فيها بعضهم بكلام يرغب عن ذكره إلى الصواب.

فنقول: قد استقرت حكمة الله ـ عز وجل ـ فى خلقه وأمره على وقوع التناسب والتآلف بين الأشباه، وانجذاب الشىء إلى موافقه ومجانسه بالطبع، وهروبه من مخالفه، ونفرته عنه بالطبع، فسرّ التمازج والاتصال فى العالم العلوى والسفلى، إنما هو التناسب والتشاكل، والتوافق، وسرّ التباين والانفصال، إنما هو بعدم التشاكل والتناسب، وعلى ذلك قام الخلق والأمر، فالمثل إلى مثله مائل، وإليه صائر، والضد عن ضده هارب، وعنه نافر، وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، فجعل سبحانه وتعالى عِلةَ سكون الرجل إلى امرأته كونَها من جنسه وجوهره، فعلة السكون المذكور ـ وهو الحب ـ كونها منه، فدل على أن العِلة ليست بحسن الصورة، ولا الموافقة فى القصد والإرادة، ولا فى الخلق والهدى، وإن كانت هذه أيضاً من أسباب السكون والمحبة.

وقد ثبت فى «الصحيح» عن النبى ﷺ أنه قال: « **الأَرْوَاح جنود مجنَّدَة، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائتلف، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ** »(١). وفى «مسند الإمام أحمد رحمه الله» (٢) وغيره فى سبب هذا الحديث: أن امرأة كانت بمكة تضحك الناس، فجاءت إلى المدينة، فنزلت على امرأة تضحِك الناسَ، فقال النبىّ ﷺ: «**الأَرْوَاح جنود مجندة**» الحديث.

وقد استقرت شريعته سبحانه وتعالى أن حكم الشىء حكْم مثله، فلا تفَرق شريعته بين متماثلين أبداً، ولا تجمع بين متضادين، ومن ظنّ خِلاف ذلك، فإما لقلة علمه بالشريعة، وإما لِتقصيره فى معرفة التماثل والاختلاف، وإما لنسبته إلى شريعته ما لم ينزل به سلطاناً، بل يكون مِن آراء الرجال، فبحكمته وعدله ظهر خلقه وشرعه، وبالعدل والميزان قام الخلق والشرع، وهو التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين.

وهذا كما أنه ثابت فى الدنيا، فهو كذلك يوم القيامة، قال تعالى: ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣].

(١) رواه البخاري (٣٣٣٦) معلقا بصيغة الجزم، من حديث عائشة رضي الله عنها، ومسلم (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه موصولا.

(٢) (٢ / ٢٩٥، ٥٢٧)، وليس فيه سبب ورود الحديث.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعده الإمام أحمد رحمه الله: أزواجهم: أشباههم ونظراؤهم.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ [التكوير: ٧] أي: قرن كلّ صاحب عمل بشكله ونظيره، فقرن بين المتحابين في الله في الجنة، وبين المتحابين في طاعة الشيطان في الجحيم، فالمرء مع من أحب شاء أو أبى، وفي «صحيح الحاكم» وغيره عن النبي ﷺ: « **لا يحبّ المَرْء قَوْماً إلا حشرَ مَعَهم** »(١).

والمحبة أنواع متعددة: فأفضلها وأجلها: المحبة في الله ولله، وهي تستلزِم محبةَ ما أحبَّ الله، وتستلزِم محبةَ الله ورسوله.

ومنها: محبة الاتفاق في طريقة، أو مذهب، أو دين، أو نحلة أو قرابة، أو صناعة، أو مرادٍ ما.

ومنها: محبة لنيل غرض من المحبوب، إما مِن جاهه أو من ماله أو مِن تعليمه وإرشاده، أو قضاء وطر منه، وهذه هي المحبة العرضية التي تزول بزوال موجبها، فإنه من ودَّك لأمر، ولَّى عنك عند انقضائه.

وأما محبة المشاكلة والمناسبة التي بين المحب والمحبوب، فمحبة لازمة لا تزول إلا لعارض يزيلها، ومحبة العشق مِن هذا النوع، فإنها استحسان روحاني، وامتزاج نفساني، ولا يعرض في شيء من أنواع المحبةِ من الوسواس والنحول، وشغلِ البال، والتلفِ ما يعرض من العشق.

فإن قيل: فإذا كان سبب العشق ما ذكرتم من الاتصال والتناسب الروحاني، فما باله لا يكون دائماً مِن الطرفين، بل تجده كثيراً من طرف العاشق وحده، فلو كان سببه الاتصالَ النفسي والامتزاجَ الروحاني، لكانت المحبة مشتركة بينهما.

فالجواب: أن السبب قد يتخلف عنه مسببه لفوات شرط، أو لوجود مانع، وتخلّف المحبة من الجانب الآخر لا بد أن يكون لأحد ثلاثة أسباب:

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ١٩)، (٤ / ٣٨٤)، من حديث عائشة، وأحمد في المسند (٦ / ١٤٥).، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أبي يعلى في مسنده (٢ / ٢١٦). وانظر السلسلة الصحيحة (١٣٨٧).

الأول : علة فى المحبة، وأنهـا محبة عرضـية غرضية لا ذاتيـة، ولا يجب الاشتراك فى المحبة العرضية الغرضية، بل قد يلزمها نفرة من المحبوب.

الثانى: مانع يقوم بالمحب يمنع محبة محبوبه له، إما فى خلقه، أو فى خَلْقه أو هديه أو فعله، أو هيئته أو غير ذلك.

الثالث: مانع يقوم بالمحبوب يمنع مشاركته للمحب فى محبته، ولولا ذلك المانع، لقام به من المحبة لمحبه مثلَ ما قام بالآخـر، فإذا انتفت هذه الموانع، وكانت المحبة ذاتيةً، فلا يكون قط إلا من الجانبين، ولولا مانع الكبر والحسـد، والرياسة والمعاداة فى الكفار، لكانت الرسل أحبَّ إليهـم من أنفسهم وأهليهم وأموالهم، ولما زال هذا المـانع من قلوب أتباعـهم، كانت محبتهم لهم فوق محبة الأنفس والأهل والمال.

فصل

والمقصود: أن العشق لما كـان مرضاً من الأمـراض، كان قابلاً لـلعلاج، وله أنواع من العلاج، فإن كان مما للعاشق سـبيل إلى وصل محبوبه شرعاً وقدراً، فهـو علاجه، كما ثبت فى «الصحـيحين» من حـديث ابن مسـعود ﷺ، قال: قـال رسول الله ﷺ: « **يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ منكم البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، ومَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْـه بِالصَّوْمِ، فَإنَّه له وجَاء**»(١).

فدل المحبَّ على علاجين: أصلى، وبدلى، وأمره بالأصلى، وهو العلاج الذى وضع لهذا الداء، فلا ينبغى العدول عنه إلى غيره ما وجد إليه سبيلاً.

وروى ابن مـاجـه فى «سننه» عن ابن عـبـاس ﷺ، عن النبى ﷺ أنه قـال: «**لَمْ يرَ لِلْمتحَـابين مثْلَ النكَاح**»(٢). وهذا هو المعنى الذى أشار إليه سبحـانه عقيب إحلال النساء حرائرهن وإمائهن عندَ الحـاجة بقوله: ﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا** ﴾ [النساء: ٢٨] فذكـر تخفيفه سـبحانه فى هذا الموضع، وإخبـاره عن ضعف الإنسان يدل على ضعفـه عن احتمال هذه الشهـوة، وأنه ـ سبحانه ـ خفَّف عنـه أمرها بما أباحه له من أطايب النسـاء مثنى وثـلاث ورباع، وأباح له ما شـاء مما ملكت يمينه، ثم أباح له أن يتـزوَّج بالإماء إن احتاج إلى ذلك علاجـاً لهذه الشهوة، وتخفيفاً عن هذا الخلـق الضعيف، ورحمة به.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) حديث صحيح: تقدم تخريجه.

فصل

وإن كان لا سبيلَ للعاشق إلى وصال معشوقة قدراً أو شرعاً، أو هو ممتنع عليه من الجهتين، وهو الداء العضال، فمن علاجه إشعار نفسه اليأسَ منه، فإن النفسَ متى يئست من الشيء، استراحت منه، ولم تلتفت إليه، فإن لم يَزلْ مرض العشق مع اليأس، فقد انحرف الطبع انحرافاً شديداً، فينتقل إلى علاج آخر، وهو علاج عقله بأن يعلم أن تعلّق القلب بما لا مطمع فى حصوله نوع من الجنون، وصاحبه بمنزلة من يعشق الشمس، وروحه متعلقة بالصعود إليها والدورانِ معها فى فلكها ، وهذا معدود عند جميع العقلاء فى زمرة المجانين.

وإن كان الوِصال متعذراً شرعاً لا قدراً، فعلاجه بأن ينزله منزلة المتعذر قدراً، إذ ما لم يأذن فيه الله، فعلاج العبد ونجاته موقوف على اجتنابه، فليشعر نفسَه أنه معدوم ممتنع لا سبيل له إليه، وأنه بمنزلة سائر المحالات، فإن لم تجبه النَّفْس الأمارة بالسوء ، فليتركه لأحد أمرين: إما خشية، وإما فوات محبوب هو أحبّ إليه، وأنفع له، وخير له منه، وأدوم لذة وسروراً، فإن العاقل متى وازن بين نيل محبوب سريع الزوال بفوات محبوب أعظمَ منه، وأدوم، وأنفع، وألذ أو بالعكس، ظهر له التفاوت، فلا تَبعْ لذة الأبد التى لا خطر لها بلذة ساعة تنقلب آلاماً، وحقيقتها أنها أحلام نائم، أو خيال لا ثبات له، فتذهب اللذة، وتبقى التبعة، وتزول الشهوة، وتبقى الشقوة.

الثاني: حصول مكروه أشقّ عليه مِن فوات هذا المحبوب، بل يجتمع له الأمران، أعنى: فوات ما هو أحبّ إليه من هذا المحبوب، وحصول ما هو أكره إليه من فوات هذا المحبوب، فإذا تيقن أن فى إعطاء النفس حظها من هذا المحبوب هذين الأمرين، هان عليه تركه، ورأى أن صبره على فوته أسهل من صبره عليهما بكثير، فعقله ودينه، ومروءته وإنسانيته، تأمره باحتمال الضرر اليسير الذى ينقلب سريعاً لذةً وسروراً وفرحاً لدفع هذين الضررين العظيمين، وجهله وهواه، وظلمه وطيشه وخفته يأمره بإيثار هذا المحبوب العاجل بما فيه جالباً عليه ما جلب ، والمعصوم من عصم الله .

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء، ولم تطاوعه لهذه المعالجة، فلينظر ما تجلب عليه هذه الشهوة مِن مفاسد عاجِلته، وما تمنعه مِن مصالحها، فإنها أجلب شىء لمفاسد الدنيا، وأعظم شىء تعطيلاً لمصالحها، فإنها تحول بين العبد وبين رشده الذى هو مِلاك أمره، وقِوام مصالحه.

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء، فليتذكر قبائحَ المحبوب، وما يدعوه إلى النّفرة عنه، فإنه

إن طلبها وتأملها، وجدها أضعافَ محاسنه التى تدعو إلى حبه، وليسأل جيرانَه عما خفى عليه منها، فإن المحاسن كما هى داعية الحب والإرادة، فالمساوئ داعية إلى البغض والنفرة، فليوازن بين الداعيين، وليحب أسبقَهما وأقربَهما منه باباً، ولا يكن ممن غره ثوب جمال على جسم أبرصَ مجذوم وليجاوزْ بصره من حسنَ الصورة إلى قبح الفعل، وليعبر مِن حسن المنظر والجسم إلى قبح المخبر والقلب.

فإن عجزت عنه هذه الأدوية كلها لم يبق له إلا صِدق اللجأ إلى من يجيب دعوة المضطَر إذا دعاه، وليطرح نفسه بين يديه على بابه، مستغيثاً به، متضرعاً، متذللاً، مستكينا، فمتى وفق لذلك، فقد قرع باب التوفيق، فليعف وليكتم، ولا يشبب بذكر المحبوب، ولا يفضحْه بين الناس ويعرضه للأذى، فإنه يكون ظالماً متعديا.

ولا يغتر بالحديث الموضوع على رسول الله ﷺ الذى رواه سويد بن سعيد، عن على ابن مسهر، عن أبى يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبى ﷺ، ورواه عن أبى مسهر أيضاً، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبى ﷺ، ورواه الزبير بن بكار، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه قال: « **مَنْ عَشِقَ، فَعَفَّ، فَمَاتَ فَهوَ شَهِيد** »(١) وفى رواية: « **منْ عَشِقَ وكتم وعفَّ وصبرَ، غفر الله لَه، وأدْخَلَه الجَنَّةَ** ».

فإن هذا الحديثَ لا يصِحّ عن رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكونَ من كلامه، فإن الشهادة درجة عالية عند الله تعالى، مقرونة بدرجة الصديقية، ولها أعمال وأحوال، هى شرط فى حصولها، وهى نوعان: خاصة وعامة، فالخاصة: الشهادة فى سبيل الله.

والعامة خمس مذكورة فى «الصحيح» ليس العشق واحداً منها وكيف يكون العشق الذى هو شِرك فى المحبة، وفراغ القلب عن الله تعالى، وتمليك القلب والروح، والحب لغيره تنال به درجة الشهادة، هذا من المحال، فإن إفساد عشق الصور للقلب فوقَ كل إفساد، بل

---

(١) هذا خبر باطل: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨ / ١٠١، ١٠٢)، والحاكم (٢ / ٢٣) من طريق محمد بن عمر الواقدي. وهو متروك متهم بالكذب ـ وقد نبه على بطلان هذا الخبر غير واحد من الأئمة المحققين. انظر: فتح الباري (٨ / ٤٠٤)، وتفسير ابن كثير (٣ / ٤٩٠). والإسرائيليات لأبي شهبة ص (٣٢٣).

هو خمر الروح الذى يسكرها، ويصدّها عن ذكر الله تعالى وحبه، والتلذذ بمناجاته، والأنس به، ويوجب عبودية القلب لغيره، فإن قلبَ العاشق متعبد لمعشوقه، بل العشق لب العبودية، فإنها كمال الذل، والحب والخضوع والتعظيم، فكيف يكون تعبّد القلب لغير الله مما تنال به درجة أفاضل الموحدين وسادتهم، وخواص الأولياء، فلو كان إسناد هذا الحديث كالشمس، كان غلطاً ووهماً، ولا يحفظ عن رسوله الله ﷺ لفظ العشق فى حديث صحيح البتة.

ثم إن العشق منه حلال، ومنه حرام، فكيف يظن برسول الله ﷺ أنه يحكم على كلَ عاشقٍ يكتم ويَعفّ بأنه شهيد، فترى من عشق امرأة غيره، أو يعشق المردان والبغايا، ينال بعشقة درجه الشهداء، وهل هذا إلاَّ خلاف المعلوم من دينه ﷺ بالضرورة ؟ كيف والعشق مرض من الأمراض التى جعل الله سبحانه وتعالى لها الأدوية شرعاً وقدراً، والتداوى منه إما واجب إن كان عشقاً حراما، وإما مستحب.

وأنت إذا تأملت الأمراض والآفاتِ التى حكم رسول الله ﷺ لأصحابها بالشهادة، وجدتَها من الأمراض التى لا علاج لها، كالمطعون، والمبطون، والمجنون، والحريق، والغريقِ، وموتِ المرأة يقتلها ولدها فى بطنها، فإن هذه بلايا من الله لا صنع للعبد فيها، ولا عِلاج لها، وليست أسبابها محرمة، ولا يترتب عليها مِن فساد القلب وتعبده لغير الله تعالى ما يترتب على العشق، فإن لم يكفِ هذا فى إبطال نسبة هذا الحديثِ إلى رسول الله ﷺ، فقلّدْ أئمة الحديث العالمين به وبعلله، فإنه لا يحفظ عن إمام واحد منهم قط أنه شهد له بصحة، بل ولا بحسن، كيف وقد أنكروا على سويد هذا الحديث، ورموه لأجله بالعظائم، واستحل بعضهم غزوَه لأجله. قال أبو أحمد بن عدى فى «كامله» : هذا الحديث أحد مما أنكر على سويد، وكذلك قال البيهقى: إنه مما أنكِر عليه، وكذلك قال ابن طاهر فى «الذخيرة» وذكره الحاكم فى «تاريخ نيسابور» وقال: أنا أتعجب من هذا الحديث، فإنه لم يحدث به غير سويد، وهو ثقة، وذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»، وكان أبو بكر الأزرق يرفعه أولاً عن سويد، فعوتب فيه، فأسقط ذكر النبىَّ ﷺ وكان لا يجاوز به ابنَ عباس رضي الله عنهما.

ومن المصائب التى لا تحتمل جعل هذا الحديث مِن حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبى ﷺ ومن له أدنى إلمام بالحديث وعلله، لا يحتمِل هذا البتة، ولا يحتمِل أن يكونَ من حديث الماجشون عن ابن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن

مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وفى صحته موقوفاً على ابن عباس نظر، وقد رمى الناس سويد بن سعيد راوى هذا الحديث بالعظائم، وأنكره عليه يحيى بن معين وقال: هو ساقط كذاب، لو كان لى فرس ورمح كنت أغزوه، وقال الإمام أحمد: متروك الحديث، وقال النسائى: ليس بثقة، وقال البخارى: كان قد عمى فيلقن ما ليس من حديثه، وقال ابن حبان: يأتى بالمعضلات عن الثقات يجب مجانبة ما روى انتهى وأحسن ما قيل فيه قول أبى حاتم الرازى: إنه صدوق كثير التدليس، ثم قول الدارقطنى: هو ثقة غير أنه لما كَبرَ كان ربما قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه انتهى وعيب على مسلم إخراج حديثه، وهذه حاله، ولكن مسلم روى من حديثه ما تابعه عليه غيره، ولم ينفردْ به، ولم يكن منكراً ولا شاذاً بخلاف هذا الحديث، والله أعلم.

فصل فى هديه ﷺ فى حفظ الصحة بالطيب

لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح، والروح مطية القوى، والقوى تزداد بالطيب، وهو ينفع الدماغ والقلب، وسائر الأعضاء الباطنية، ويفَّرح القلب، ويسرّ النفس ويبسط الروح، وهو أصدق شيء للروح، وأشدّه ملاءمة لها، وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة كان أحدَ المحبوبين من الدنيا إلى أطيب الطيبين صلوات الله سلامه عليه وعلى آله أجمعين.

وفى « صحيح البخارى » أنه ﷺ كان لا يَردّ الطيب[١].

وفى « صحيح مسلم » عنه ﷺ : « **مَنْ عرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَان، فَلا يَرده فَإِنَّه طَيب الريح، خَفِيف المَحْمِلِ** »[٢].

وفى «سنن أبى دواد » والنسائى، عن أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبى ﷺ: « **مَنْ عرِضَ عَلَيْه طِيب، فلا يَردَّه، فَإِنَّه خَفِيفُ المَحْمِلِ طَيب الرَّائِحَة** »[٣].

وفى «مسند البزار»: عن النبى ﷺ أنه قال: « **إنَّ اللهَ طَيب يحبّ الطيب، نَظيف يحبّ النَّظَافَةَ، كَرِيم يحبّ الكَرَمَ، جَواد يحبّ الجود، فَنَظفوا أَفْنَاءكَم وسَاحَاتكم، ولا تَشَبَّهوا بِاليَهودِ يَجْمَعونَ الأكب فى دورِهِمْ** »[٤]. الأكب: الزبالة.

(١) رواه البخاري (٥٩٢٩).
(٢) رواه مسلم (٢٢٥٣).
(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٤١٧٢)، والنسائي (٥٢٧٤).
(٤) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٨٠٠)، وضعفه الألباني في غاية المرام (١١٣).

وذكر ابن أبى شيبة، أنه ﷺ كان له سكَّة يتطيَّب منها.

وصح عنه أنه قال: « **إن للَّهِ حَقا عَلَىُ كل مسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فى كل سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وإِنْ كَانَ لَه طِيب أَنْ يَمَسَّ مِنْه** » (١).

وفى الطيب من الخاصية، أن الملائكة تحبه، والشياطين تنفر عنه، وأحبّ شيءٍ إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة، فالأرواح الطيبة تحبّ الرائحة الطيبة، والأرواح الخبيثة تحبّ الرائحة الخبيثة، وكل روح تميل إلى ما يناسبها، فالخبيثات للخبيثين، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، وهذا وإن كان فى النساء والرجال، فإنه يتناول الأعمالَ والأقوال، والمطاعم والمشارب، والملابس والروائح، إما بعموم لفظه ، أو بعموم معناه .

فصل فى هديه ﷺ فى حفظ صحة العين

روى أبو داود فى «سننه» عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هَوذة الأنصارى ، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالإِثْمِدِ المروحِ عِنْدَ النَّوْمِ وقال: «**لِيتَّقِه الصَّائِم**» (٢) قال أبو عبيد : المروح: المطيب بالمسك.

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت للنبى ﷺ مكحلة يكتحِل مِنها ثلاثاً فى كل عينٍ(٣).

وفى الترمذى: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثاً، يبتدئ بها، ويختم بها، وفى اليسرى ثنتين .

وقد روى أبو داود عنه ﷺ: « **مَنْ اكْتَحَلَ فَلْيوتِرْ** » (٤) . فهل الوتر بالنسبة إلى العينين كلتيهما، فيكون فى هُذه ثلاث، وفى هذه اثنتان، واليمنى أولى بالابتداء والتفضيل، أو هو بالنسبة إلى كلَ عين، فيكون فى هُذه ثلاث، وفى هذه ثلاث ، وهما قولان فى مذهب أحمد وغيره.

---

(١) رواه البخاري (٨٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستن، وأن يمس طيبا إن وجد».

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٧٧)، وأحمد (٣ / ٤٩٩، ٥٠٠).

(٣) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٩)، والترمذي (١٧٥٧)، وفي إسناده عباد بن منصور وهو ضعيف.

(٤) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٥)، وابن ماجه (٣٣٧)، وأحمد (٢ / ٣٧١).

وفى الكحل حفظ لصحة العين، وتقوية للنور الباصر، وجلاء لها، وتلطيف للمادة الرديئة، واستخراج لها مع الزينة فى بعض أنواعه، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها، وخدمة الطبيعة لها، وللإثمد من ذلك خاصية.

وفى «سنن ابن ماجه» عن سالم عن أبيه يرفعه: « **عَلَيْكم بالإِثْمِد، فَإِنَّه يَجْلو البَصَرَ، وينبت الشَّعرَ** » (١).

وفى كتاب أبى نعيم: « **فإنه منبتة للشعر، مذهبة للقذى، مصفاة للبصر** » (٢).

وفى «سنن ابن ماجه» أيضاً: عن ابن عباس ﷺ يرفعه: « **خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر** » (٣).

فصل فى ذكر شىء من الأدوية والأغذية المفردة التى جاءت على لسانه ﷺ مرتبة على حروف المعجم

حرف الهمزة

إثمد: هو حجر الكحل الأسود، يؤتى به من أصبهان وهو أفضله ويؤتى به من جهة المغرب أيضاً، وأجوده السريع التفتيت الذى لفتاته بصيص، وداخله أملس ليس فيه شىء من الأوساخ.

ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويقويها، ويشد أعصابها، ويحفظ صحتها، ويذهب اللحم الزائد فى القروح ويدملها، وينقى أوساخها، ويجلوها، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائى الرقيق، وإذا دقَّ وخلطَ ببعض الشحوم الطرية، ولطخ على حرق النار، لم تعرض فيه خشكريشة، ونفع من التنفط الحادث بسببه، وهو أجود أكحال العين لا سيما للمشايخ، والذين قد ضعفت أبصارهم إذا جعلَ معه شىء من المسك.

(١) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥٩٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه. وانظر: مختصر الشمائل (٤٢، ٤٤).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣ / ١٧٨)، والطبراني في الكبير رقم (١٨٣)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب وحسنه.
وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: حسن صحيح.

(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٧)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

أترج: ثبت فى «الصحيح» عن النبى ﷺ أنه قال: « **مَثَل المؤمنِ الَّذى يَقْرأ القرآن كمَثَلِ الأتْرجَّة ، طعْمها طَيِّب،وريحها طَيب** » (١) .

وفى الأترج منافع كثيرة،وهو مركب من أربعة أشياء،قشر ، ولحم،وحمض ، وبزر، ولكل واحد منها مزاج يخصّه،فقِشره حار يابس،ولحمه حار رطب،وحمضه بارد يابس، وبزره حار يابس .

ومن منافع قشره:أنه إذا جعل فى الثياب منع السوسَ،ورائحته تصْلِح فسادَ الهواء والوباء، ويطيب النَّكْهَةَ إذا أمسكه فى فمه ،ويحلل الرياح،وإذا جعِلَ فى الطعام كالأبازير، أعان على الهضم قال صاحب «القانون»: وعصارة قشره تنفع مِن نهش الأفاعى شرباً ، وقِشره ضِماداً وحراقة قِشره طلاء جيد للبرص. انتهى.

وأما لحمه:فملطف لحرارة المعدة، نافع لأصحاب المِرَّة الصفراء،قامِع للبخارات الحارة. وقال الغافقى: أكل لحمه ينفع البواسير.انتهى.

وأما حمضه:فقابض كاسر الصفراء،ومسكن للخفقان الحار،نافع من اليرقان شرباً واكتحالاً، قاطع للقيء الصفراوى،مشهٍ للطعام،عاقل للطبيعة،نافع من الإسهال الصفراوى، وعصارة حمضه يسكن غِلمة النساء، وينفع طِلاءً من الكَلَف،ويذهب بالقَوْباء، ويستدل على ذلك مِن فعله فى الحبر إذا وقع على الثياب قلعه، وله قوة تلطِّف، وتقطع، وتبرد، وتطفيء حرارة الكبد،وتقوى المعدة، وتمنع حِدَّة المِرَّة الصفراء، وتزيل الغمَّ العارض منها، وتسكن العطش.

وأما بزره: فله قوة محللة مجففة.وقال ابن ماسويه:خاصة حَبه النفع من السموم القاتلة إذا شرب منه وزن مثقالين بماء فاتر،أو طِلاء مطبوخ،وإن دقَّ ووضع على موضع اللسعة، نفع،وهو ملين للطبيعة، مطيب للنكهة،وأكثر هذا الفعل موجود فى قشره،وقال غيره: خاصية حبه النفع مِن لسعات العقارب إذا شرِبَ منه وزن مثقالين مقشراً بماء فاتر، وكذلك إن دقَّ ووضعَ على موضع اللدغة.وقال غيره:حبّه يصلح للسّموم كلهَا،وهو نافع من لدغ الهوام كلها.

وذكِر أن بعض الأكاسرة غضِبَ على قوم من الأطباء،فأمر بحبسهم،وخيَّرهم أدماً لا

---

(١) رواه البخاري (٥٠٢٠)، ومسلم (٧٩٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

يزيد لهم عليه، فاختاروا الأترج، فقيل لهم: لم اخترتموه على غيره ؟ فقالوا: لأنه فى العاجل ريحان، ومنظره مفرح، وقشره طيب الرائحة، ولحمه فاكهة، وحمضه أدم، وحبه ترياق، وفيه دهن.

وحقيق بشيء هذه منافعه أن يشبه به خلاصة الوجود، وهو المؤمن الذى يقرأ للقرآن، وكان بعض السلف يحبّ النظر إليه لما فى منظره من التفريح.

أرزّ: فيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ:

أحدهما: أنه « **لو كان رجلاً، لكان حليماً** » .

الثانى : « إن كل شيء أخرجته الأرض ففيه داء وشفاء إلا الأرز، فإنه شفاء لا داء فيه » ذكرناهما تنبيهاً وتحذيراً من نسبتهما إليه ﷺ.

وبعد فهو حار يابس، وهو أغذى الحبوب بعد الحنطة، وأحمدها خلطا، يشدّ البطن شداً يسيراً، ويقوى المعدة، ويدبغها، ويمكث فيها وأطباء الهند تزعم، أنه أحمد الأغذية وأنفعها إذا طبخ بألبان البقر، وله تأثير فى خصب البدن، وزيادة المنى، وكثرة التغذية، وتصفية اللون.

أرز: بفتح الهمزة وسكون الراء: وهو الصنوبر، وذكره النبى ﷺ فى قوله: « **مَثَل المؤمن مَثَل الخَامَة منَ الزرع، تفيئها الرِّيَاح، تقيمهَا مَرَّةً، وتميلها أخرى، ومَثَل المنَافق مَثَل الأَرْزَة لا تَزَال قَائمَةً علَى أَصْلهَا حَتَّى يكونَ انْجعَافهَا مَرَّةً واحدَةً** » (١)، وحبه حار رطب، وفيه إنضاج وتليين، وتحليل، ولذع يذهب بنقعه فى الماء، وهو عَسِر الهضم، وفيه تغذية كثيرة، وهو جيد للسعال، ولتنقية رطوبات الرئة، ويزيد فى المنى، ويولد مغصاً، ترياقه حبّ الرمان المز.

إذْخرْ: ثبت فى « الصحيح » عنه ﷺ أنه لما قال فى مكة: « **لا يخْتلىُ خَلاهَا** » ، فقال له العباس ﷺ : إلاَّ الإذْخرَ يا رَسولَ الله، فإنه لقَيْنهِمْ ولبيوتهم ، فقال: « **إلاَّ الإذْخرَ** » (٢) .

---

(١) رواه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.
والخامة: القصبة اللينة من الزرع.
تفيئها: تغلبها الريح يمينا وشمالا.
انجعافها : انقلاعها.

(٢) رواه البخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما.

والإذْخِر حـار فى الثانية، يابس فى الأولى، لطيف مـفتح للسـدد، وأفـواه العروق، يدرّ البول والطمث، ويفـتت الحصى، ويحلل الأورام الصلبـة فى المعدة والكبد والكليـتين شرباً وضِماداً، وأصله يقوى عمود الأسنان والمعدة ، ويسكن الغثيان، ويَعقل البطن.

حـــرف البـــاء

بطيخ: روى أبو داود والترمذى، عن النبى ﷺ، أنه كـان يأكل البِطِّيخَ بالرُّطَبِ، يقول: « **نكسر حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هذا ، وبَرْدَ هذَا بِحَر هذا** » (١) .

وفى البطيخ عـدة أحاديـث لا يَصِحّ منها شىء غـيـر هذا الحديث الواحـد، والمراد به الأخضر، وهو بارد رطب، وفيه جلاء، وهو أسرع انحداراً عن المعدة مِن القثاء والخيار، وهو سريع الاستحالة إلى أى خلط كان صادفـه فى المعدة، وإذا كان آكله محروراً انتفع به جداً، وإن كان مبروداً دفع ضــرره بيسير من الزنجبيل ونحوه، وينبـغى أكله قبل الطعام، ويتبع به، وإلا غثَّى وقيَّأ. وقال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلاً، ويذهب بالداء أصلاً.

بلح: روى النسائى وابن ماجه فى «سننهمـا»: من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: « **كلوا البَلَحَ بالتَّمْرِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إذا نَظَرَ إلى ابْنِ آدمَ يأكل البَلَحَ بالتَّمْـر يَقول: بَقِيَ ابْن آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الحديث بالـعَتيق** » . وفى رواية : « **كلوا البَلَحَ بالتَّمْرِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْزَنَ إذا رَأَى ابْنَ آدمَ يأكله يَقول عَاشَ ابْن آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الجَديدَ بالخَلَقِ** » (٢) ، رواه البزار فى «مسنده» وهذا لفظه.

قلت: الباء فى الحديث بمعنى: مع، أى: كلوا هذا مع هذا قـال بعض أطباء الإسلام: إنَّما أمر النبـيّ ﷺ بأكل البلح والتمـر، ولم يأمر بأكل البـسرِ مع التمـر، لأن البلحَ بارد يابس، والتمـرَ حار رطب، ففى كلٍّ منهمـا إصلاح للآخر، وليس كـذلك البسر مع التمـر، فإنَّ كل واحد منهما حار، وإن كانت حرارة التمـر أكثر، ولا ينبغى مِن جهة الطب الجمع بين حارين أو باردين، كمـا تقدم، وفى هذا الحديث: التـنبيه على صـحة أصل صناعة الطب، ومـراعاة التدبير الذى يصلح فى دفع كيفيات الأغذية والأدويـة بعضِها ببعض، ومراعاةِ القانون الطبى الذى تحفظ به الصحة.

---

(١) حديث صـحيح: أخرجـه أبو داود (٣٨٣٦)، والترمـذي (١٨٤٣)، وصححـه الألباني في مختصر الشمائل (١٧٠).

(٢) حديث موضوع: أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠)، والحاكم (٤ / ٢١). وانظر الضعيفة (٢٣١).

وفى البلح برودة ويبوسة، وهو ينفع الفم واللثة والمعدة، وهو رديء للصدر والرئة بالخشونة التى فيه، بطيء فى المعدة يسير التغذية، وهو للنخلة كالحصرم، وهما جميعاً يولدان رياحاً، وقراقِرَ، ونفخاً، ولا سيما إذا شرب عليهما الماء، ودفع مضرتهما بالتمر، أو بالعسل والزّبد.

بسر: ثبت فى «الصحيح»: أن أبا الهيثم بن التَّيهان، لما ضافه النبىّ ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، جاءهم بِعذْق ـ وهو مِن النخلة كالعنقودِ من العنب ـ فقال له: « **هلاَّ انتقيتَ لنا مِن رطَبِه** » فقال: «**أَحْبَبْتُ أَنْ تَنْتَقوا مِنْ بسْرِه ورطبِه**» (١).

البسر: حار يابس، ويبسه أكثر مِن حره، ينشِّف الرطوبةَ، ويَدْبَغ المعدة، ويَحبس البطن، وينفع اللثة والفم، وأنفعه ما كان هشّاً وحلواً، وكثرة أكله وأكل البلح يحدث السّدد فى الأحشاء.

بيض: ذكر البيهقى فى «شعب الإيمان» أثراً مرفوعاً: أن نبياً من الأنبياء شكى إلى الله سبحانه الضعف، فأمره بأكل البيض، وفى ثبوته نظر، ويختار من البيض الحديث على العتيق، وبيض الدجاج على سائر بيض الطير، وهو معتدل يميل إلى البرودة قليلاً.

قال صاحب «القانون»: ومحه: حار رطب، يولِّد دماً صحيحاً محموداً، ويغذى غذاء يسيراً. ويسرع الانحدارَ من المعدة إذا كان رخواً وقال غيره: محّ البيض: مسكن للألم، مملس للحلق وقصبة الرئة، نافع للحلق والسعال وقروح الرئة والكلى والمثانة، مذهب بالخشونة، لا سيما إذا أخذ بدهن اللوز الحلو، ومنضج لما فى الصدر، ملين له، مسهل لخشونة الحلق، وبياضه إذا قطر فى العين الوارمة ورماً حاراً، برده، وسكن الوجع، وإذا لطخ به حرق النار، أول ما يعرض له، لم يدعه يتنفَّط، وإذا لطخ به الوجع، منع الاحتراق العارض من الشمس، وإذا خلط بالكندر، ولطخ على الجبهة، نفع من النزلة.

وذكره صاحب «القانون» فى الأدوية القلبية، ثم قال: وهو ـ وإن لم يكن من الأدوية المطلقة ـ فإنه مما له مدخل فى تقوية القلب جداً وأعنى الصفرة، وهى تجمع ثلاثة معان: سرعة الاستحالة إلى الدم، وقلة الفضل، وكون الدم المتولد منه مجانساً للدم الذى يغذو القلب خفيفاً مندفعاً إليه بسرعة، ولذلك هو أوفق ما ما يتلافى به عادية الأمراض المحللة لجوهر الروح.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٢٣٦٩) وسنده حسن، وأخرجه بنحوه مسلم (٢٠٣٨).

بصل: روى أبو داود فى «سننه» :عن عائشة ﵂،أنها سئلَتْ عن البصل ، فقالت : إن آخرَ طعام أكله رسول الله ﷺ كَانَ فيه بَصَل [(١)]. وثبت عنه فى «الصحيحين» أنه منع آكلَه مِنْ دخولِ المَسْجِدِ [(٢)].

والبصل: حار فى الثالثة، وفيه رطوبة فضلية ينفع مِن تغير المياه ، ويدفع ريحَ السموم، ويفتّق الشهوة، ويقوى المعدة، ويهيج الباه، ويزيد فى المنى، ويحسّن اللون ، ويقطع البلغم، ويجلو المعدة، وبزره يذهب البهق، ويدلك به حول داء الثعلب ، فينفع جداً، وهو بالملح يقلع الثآليل، وإذا شمَّه مَن شرب دواء مسهلاً منعه من القيء ، والغثيان، وأذهب رائحة ذلك الدواء، وإذا استعط بمائه، نقى الرأس، ويقطر فى الأذن لثقل السمع والطنين والقيح، والماء الحادث فى الأذنين، وينفع من الماء النازل فى العينين اكتحالاً يكتحل ببزره مع العسل لبياض العين، والمطبوخ منه كثير الغذاء وينفع مِن اليرقان والسّعال، وخشونةِ الصدر، ويدر البول، ويلين الطبع وينفع من عضه الكلب غير الكَلب إذا نطِلَ عليها ماؤه بملح وسذاب، وإذا احتمل، فتح أفواهَ البواسير.

وأما ضرره: فإنه يورث الشقيقة، ويصدع الرأس، ويولد رياحاً، ويظلم البصر، وكثرة أكله تورث النسيان، ويفسد العقل، ويغير رائحةَ الفم والنكهة، ويؤذى الجليسَ، والملائكة، وإماتته طبخاً تذهب بهذه الضراتِ منه.

وفى السنن: أنه ﷺ أَمَرَ آكِلَه وآكِلَ الثّومِ أن يميتَهما طبخاً [(٣)] ويذهب رائحته مضغ ورق السذَابِ عليه.

باذنجان: فى الحديث الموضوع المختلَق على رسول الله ﷺ: « **الباذنجان لما أكِلَ له** »، وهذا الكلام مما يستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء، فضلاً عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وبعد: فهو نوعان: أبيض وأسود، وفيه خلاف ، هل هو بارد أو حار؟ والصحيح: أنه حار، وهو مولد للسوداء والبواسير، والسّدد والسرطان والجذام، ويفسد اللون ويسوده، ويضر بنتن الفم، والأبيض منه المستطيل عار مِن ذلك.

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٢٩)، وأحمد (٦ / ٨٩).

وفي إسناده بقية بن الوليد، مدلس، وقد عنعنه.

(٢) رواه البخاري (٥٤٥٢)، ومسلم (٥٦٤).

(٣) رواه مسلم (٥٦٧)، والنسائي (٧٠٧)، وابن ماجه (١٠١٤،٢٧٢٦).

حرف التاء

التمر: ثبت فى «الصحيح» عنه ﷺ: « **مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمرات**». وفى لفظ: « **مِنْ تَمْر العَالِيَة لَمْ يَضره ذلِكَ اليوم سمّ ولا سِحْر** » (١) وثبت عنه أنه قال: «**بَيْت لا تَمْرَ فيه جِيَاع أَهْله** » (٢) .

وثَبتَ عنه أنه أكل التَّمرِ بالزّبْدِ، وأكل التمر بالخبز، وأكله مفرداً (٣) .

وهو حار فى الثانية، وهل هو رطب فى الأولى، أو يابس فيها؟ على قولين وهو مقوٍ للكبد، ملين للطبع، يزيد فى الباه، ولا سيما مع حبَ الصّنوبر، ويبرئ من خشونة الحلق، ومن لم يعتده كأهلِ البلاد الباردة فإنه يورث لهم السّدد ، ويؤذى الأسنان، ويهيج الصَّداع، ودفع ضرره باللوز والخشخاش، وهو من أكثر الثمار تغذيةً للبدن بما فيه من الجوهر الحار الرطب، وأكله على الريق يقتل الدود ، فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فإذا أُديمَ استعماله على الريق، خفَّف مادة الدود ، وأضعفه وقلله أو قتله، وهو فاكهة وغذاء، ودواء وشراب وحلوى.

تين: لما لم يكن التين بأرض الحجاز والمدينة، لم يأت له ذكر فى السنة فإن أرضَه تنافى أرضَ النخل، ولكن قد أقسم الله به فى كتابه، لكثرة منافعه وفوائده، والصحيح: أن التين المقْسَمَ به: هو التين المعروف.

وهو حار، وفى رطوبته ويبوسته قولان، وأجوده: الأبيض الناضج القشر، يجلو رملَ الكلى والمثانة، ويؤمّن به من السموم، وهو أغذى من جميع الفواكه وينفع خشونَةَ الحلق والصدر، وقصبة الرئة، ويغسِل الكبد والطَّحالَ، وينقّى الخَلْطَ البلغمى من المعدة، ويغذو البدن غِذاءً جيداً، إلا أنه يولّد القملَ إذا أكثر منه جداً.

ويابسه يغذو وينفع العصب، وهو مع الجوز واللوز محمود، قال جالينوس : وإذا أكل مع الجوز والسذَاب قبلَ أخذ السّم القاتل، نفع، وحَفِظَ من الضرر.

ويذكر عن أبى الدرداء ﷺ : أهْدِى إلى النبىَ ﷺ طبق من تين ، فقال : «**كلوا**»

---

(١) رواه البخاري (٥٧٦٩)، ومسلم (٢٠٤٧).

(٢) رواه مسلم (٢٠٤٦).

(٣) انظر: سنن أبي داود (٣٢٥٩)، (٣٨٣٧) وابن ماجه (٣٣٣٤).

وأكَلَ منْه، وقال: لَوْ قلْت: « **إنَّ فَـاكهَـةً نَزلَتْ منَ الجَنَّة قـلْت:هذه،لأنَّ فَاكـهَـةَ الجَنَّة بلا عَجَمٍ، فكلوا منْهَا فَإنَّهَا تَقْطَع البوَاسير،وتَنْفَع منَ النَّقْرِسِ** » [١] . وفَى ثَبوت هَذا نظر.

واللحم منه أجود، ويعَطش المحرورين، ويسكن العطش الكائن عن البلغم المالح، وينفع السّعَال المزمن، ويدرّ البول، ويفتح سـدَدَ الكبد والطِّحَال، ويوافق الكلى والمثانة، ولأكله على الريق منفعة عجيبة فى تفتيح مجارى الغذاء ، وخصوصاً بالجوز أو اللوز، وأكله مع الأغذية الغليطة ردىء جداً، والتوت الأبيض قريب منه، لكنه أقل تغذية وأضر بالمعدة.

تلبينة: قد تقدم أنها ماء الشـعير المطحون، وقد ذكرنا منافعهـا، وأنها أنفع لأهل الحجاز من ماء الشعير الصحيح .

حـرف الثـاء

ثلج: ثبت فى «الصـحيح » : عن النبى ﷺ أنه قـال: « **اللَّهمَّ اغْسِلْنى منْ خَطَايَاىَ بالمَاءِ والثَّلْجِ وَالبَرَدِ** » [٢] .

وفى هذا الحديث من الفقه: أن الداء يداوى بضـده، فإن فى الخطايا من الحرارة والحريق ما يضاده الثلج والبَرَد، والماء البارد، ولا يقال: إن الماء الحار أبلغ فى إزالة الوسخ لأن فى الماء البـارد من تصليب الجـسم وتقـويتـه ما لـيس فى الحار، والخـطايا توجب أثرين: التـدنيس والإرخاء، فالمطلوب مداواتها بما ينظف القلب ويصلّبه، فذكر الماء البارد والثلج والبرد إشارة إلى هُذين الأمرين.

وبعد فالثلج بارد على الأصح، وغَلِطَ من قال: إنه حار، وشبهته تولّد الحيوان فيه، وهذا لا يدل على حرارتـه، فإنه يتولّد فى الفـواكه البـاردة، وفى الخل، وأما تعطيـشه، فلتهـييـجه للحـرارة لا لحرارته فى نفـسه، ويضـر المعدة والعـصب، وإذا كان وجع الأسنانِ مـن حرارة مفرطة، سكنها.

ثوم: وهو قرين البصل فى الحديث، وفيه : « **مَنْ أَكَلَهَا فَلْيمتْهما طَبْخاً** » [٣] . وأهدى

(١) الحديث أورده السيـوطي في الجامع الصغير، وعـزاه لابن السني، وأبي نعيم، والديلمي في مسند الفردوس، من حديث أبي ذر.
وضعفه الألباني في الضعيفة (١٦٥).

(٢) رواه مسلم (٥٩٨).

(٣) رواه مسـلم، وتقدم تخريجه قريبا.

إليـه ﷺ طعام فـيه ثوم، فـأرسل به إلى أبى أيوب الأنصارى، فـقال: يارسـولَ الله، تكرهه وترْسِل به إليَّ ؟ فَقَالَ: «**إنى أنَاجِى مَنْ لاَ تنَاجِى**» (١) .

وبعد فـهو حار يابس فى الرابعـة، يسخن إسخـانا قوياً، ويجفف تجـفيفـاً بالغا ، نافع للمبرودين، ولمن مـزاجه بلغمى، ولمن أشرف على الوقوع فى الفـالج، وهو مجفف للمنى، مفـتح للسّدد، محلل للرياح الغلـيظة ، هاضِم للطعام، قاطِع للعطش ، مـطلق للبطن، مدر للبول ، يقوم فى لسع الهوام وجميع الأورام الباردة مـقام الترياق، وإذا دق وعمل فيه ضِماد على نهش الحيات، أو على لسع العـقارب، نفعها وجذب السم منهـا، ويسخن البدن، ويزيد فى حرارته، ويقطع البلغم، ويحلِّل النفخ، ويصَفِّى الحلق، ويحفظ صحة أكثر الأبدان ينفع من تغير المياه، والسعال المزمن، ويؤكل نيئـاً ومطبوخاً ومشوياً، وينفع من وجع الصدر من البَرْدِ، ويخرج العلق من الحلق، وإذا دقَّ مع الخل والملح والعـسل، ثم وضع على الضرس المتآكل، فَتَّته وأسقطه، وعلى الضرس الوجع، سكَّن وجعه، وإن دق منه مقدار درهمين، وأخذ مع ماء العسل، أخرج البلغم والدود، وإذا طلى بالعسل على البهق، نفع.

ومن مـضاره: أنه يصدع، ويَضـرّ الدماغَ والعينين، ويـضعف البصـر والباه، ويعطش، ويهيِّج الصفراء، ويجيف رائحة الفم، ويذهب رائحته أن يمضغ عليه ورق السَّذاب.

ثريد: ثبت فى «الصحيـحين» عنه ﷺ أنه قال: « **فَضْلُ عَـائِشَةَ علـى النسَاءِ كَـفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلىُ سَائِرِ الطَّعَام** » (٢) .

والثريد وإن كان مركباً، فإنه مركب من خبز ولحم ، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية.

وتنازع الناس فى أيّهما أفـضل ؟ والصواب أن الحاجة إلى الخبـز أكثر وأعم، واللحم أفضل وأجلّ، وهو أشـبه بجوهر البدن مـن كل ما عداه، وهو طعام أهل الجنة، وقـد قال تعالى لمن طلب البقل، والقثَّاء، والفومَ، والعَدَسَ، والبصل : ﴿ **أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ** ﴾ [البقرة: ٦٢]، وكـثير من السلف على أن الفـومَ الحنطة، وعلى هذا فالآية نص على أن اللحم خير من الحنطة .

---

(١) رواه البخاري (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤).

(٢) رواه البخاري (٣٧٧٠)، ومسلم (٢٤٤٦).

حرف الجيم

جمَّار: قلب النخل، ثبت فى «الصحيحين» عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، إذ أُتِي بجمَّار نخلة، فقال النبى ﷺ: « **إنَّ منَ الشَّجَرِ شَجَرَةً مِثْلَ الرَّجلِ المسْلِم لاَ يَسْقط ورَقهَا** » . . . الحديث (١) .

الجمار: بارد يابس فى الأولى، يختم القروح، وينفع مِن نفث الدم، واستطلاق البطن، وغَلَبة المِرة الصفراء، وثائرة الدم، وليس برديء الكَيْموس، ويغذو غذاء يسيراً، وهو بطيء الهضم، وشجرته كلّهَا منافع، ولهذا مثَّلَهَا النبى ﷺ بالرجل المسلم لِكثرة خيره ومنافعه .

جبن: فى «السنن» عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: « **أتى النبيّ ﷺ بجبْنَة فى تبوك ، فدعا بسكِّين، وسمي وقطع** » رواه أبو داود (٢) ، وأكله الصحابة رضي الله عنهم بالشام، والعراق، والرطب منه غير المملوح جيد للمعدة، هين السلوك فى الأعضاء، يزيد فى اللحم، ويليِّن البطن تليينا معتدلاً، والمملوح أقلّ غذاء من الرطب، وهو رديء للمعدة، مؤذٍ للأمعاء، والعتيق يعقل البطن وكذا المشوى، وينفع القروح، ويمنع الإسهال. وهو بارد رطب، فإن استعمل مشوياً، كان أصلح لمزاجه، فإن النار تصلحه وتعدِّله وتلَطِّف جوهره، وتطيِّب طعمه ورائحته ، والعتيق المالح، حار يابس ، وشيّه يصلحه أيضاً بتلطيف جوهره، وكسر حِرافته لما تجتذبه النار منه من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها، والمملَّح منه يهزِل، ويولِّد حصاة الكلى والمثانة، وهو رديء للمعدة، وخلطه بالملطفات أردأ بسبب تنفيذها له إلى المعدة.

حرف الحاء

حناء: قد تقدمت الأحاديث فى فضله، وذكر منافعه، فأغنى عن إعادته والله أعلم.

حبة السوداء: ثبت فى «الصحيحين»: من حديث أبى سلمة، عن أبى هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: « **عَلَيْكم بِهذهِ الحَبَّةِ السَّوْدَاء، فَإنَّ فيها شفَاءً مِنْ كلِّ دَاءٍ إلا السَّامَ** » والسَّام: الموت (٣).

---

(١) رواه البخاري (٦١)، ومسلم (٢٨١١).

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠ / ٦).

(٣) رواه البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥).

الحبة السوداء: هى الشّونيز فى لغة الفرس، وهى الكمّون الأسود، وتسمّى الكمون الهندى، وقال الحربى، عن الحسن: إنها الخردل، وحكى الهروى: أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم، وكلاهما وهم والصواب: أنها الشّونيز.

وهى كثيرة المنافع جداً، وقوله «**شفاء من كل داء**»، مثل قوله تعالى: ﴿ **تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا** ﴾ [الأحقاف: ٢٥] أى: كلَّ شىء يقبل التدمير ونظائره، وهى نافعة من جميع الأمراض الباردة، وتدخل فى الأمراض الحارة اليابسة بالعَرَض، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها.

وقد نص صاحب «القانون» وغيره، على الزعفران فى قرص الكافور لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته، وله نظائر يعرفها حذّاق الصّناعة، ولا تستبعد منفعة الحار فى أمراض حارة بالخاصية، فإنك تجد ذلك فى أدوية كثيرة، منها: الأنْزَروت وما يركّب معه من أدوية الرمد، كالسكر وغيره من المفردات الحارة، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء، وكذلك نفع الكبريت الحار جداً من الجرب.

والشونيز حار يابس فى الثالثة، مذهب للنفخ، مخرج لحب القرع، نافع من البرص وحمى الرِّبْع، والبلغمية، مفتح للسّدد، ومحلّل للرياح، مُجفِّف لبلَّة المعدة ورطوبتها، وإن دقَّ وعجنَ بالعسل، وشرب بالماء الحار، أذابَ الحصاة التى تكون فى الكليتين والمثانة، ويدرّ البولَ والحيض واللبن إذا أديم شربه أياماً، وإن سخنَ بالخل، وطلى على البطن، قتل حبَّ القرع، فإن عجن بماء الحنظل الرطب، أو المطبوخ، كان فعله فى إخراج الدود أقوى، ويجلو ويقطع، ويحلل، ويشفى من الزكام البارد إذا دق وصيِّر فى خرقة، واشتم دائماً، أذهبه.

ودهنه نافع لداء الحية، ومن الثَّآليل والخِيلان، وإذا شربَ منه مثقال بماء، نفع من البَهَر وضيقِ النَّفَس، والضماد به ينفع من الصّداع البارد، فإن نقعَ منه سبع حبات عدداً فى لبن امرأة، وسعطَ به صاحب اليرقان، نفعه نفعاً بليغاً.

وإذا طبخَ بخل، وتمضمض به، نفع من وجع الأسنان عن برد، وإذا استعطَ به مسحوقا، نفع من ابتداء الماء العارض فى العين، وإن ضمِّدَ به مع الخل، قلع البثور والجرب المتقرح، وحلل الأورام البلغمية المزمنة، والأورام الصلبة، وينفع من اللَّقوة إذا تسعط بدهنه، وإذا شربَ منه مقدار نصف مثقال إلى مثقال، نفع من لسع الرّتيلاء، وإن سحِقَ ناعماً وخلطَ بدهن الحبَّة الخضراء، وقطِرَ منه فى الأذن ثلاثَ قطرات، نفع من البرد العارض فيها

والريح والسّدد .

وإن قلى، ثم دقَّ ناعـمـاً، ثم نُقِعَ فى زيت، وقطر منه فـى الأنف ثلاث قطرات أو أربع، نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

وإذا أحْـرِقَ وخلِطَ بشـمع مـذاب بدهن السّـوسن، أو دهـن الحِناء، وطلى به القـروح الخارجة من الساقين بعد غسلهما بالخل، نفعها وأزال القروح.

وإذا سحِقَ بخل، وطلى به البرص والبهق الأسود ، والحَزَاز الغليظ، نفعها وأبرأها.

وإذا سحِقَ ناعـماً، واستفَّ منه كلَّ يوم درهمين بماء بارد مَنْ عَضـهُ كَلْب كَلِب قبل أن يَفْرغ مِن الماء، نفـعه نفعـاً بليغاً، وأمِنَ على نفـسه مِن الهلاك. وإذا سـعِط بدهنه، نفع من الفالج والكزاز، وقطع موادهما وإذا دخن به، طرد الهوام.

وإذا أذِيبَ الأنزروت بماء، ثم لطِخَ على داخل الحلقـة، ثم ذرَّ عليهـا الشونيـز، كان من الذرورات الجيدة العجيـبة النفع من البواسير، ومنافعه أضعاف أضـعاف ما ذكرناه ، والشربة منه درهمان، وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل.

حرير: قد تقدم أن النبى ﷺ أباحه للزبيـر، ولعبدِ الرحمن بن عوف رضي الله عنهما من حكة كانت بهما، وتقدم منافعه ومزاجه، فلا حاجة فى إعادته.

حرْف: قال أبو حنيفة الدينورى رحمه الله تعالى: هذا هو الحبّ الذى يتداوى به، وهو الثّفَـاء الذى جاء فيـه الخبر عن النبىِّ ﷺ، ونبـاته يقال له: الحرْف، وتسـميه العـامة : حب الرشاد، وقال أبو عبيد: الثّفَّاء: هو الحرف.

قلت: والحديث الذى أشار إليه، ما رواه أبو عبـيد وغيره، من حديثِ ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبى ﷺ أنه قال: « **ماذا فى الأمرَّيْـنِ مِن الشفَاء ؟ الصَّبِـر والثّفاء** » رواه أبو داود فى المراسيل.

وقوته فى الحـرارة واليبوسـة من الدرجة الثـالثة، وهو يسخن، ويلـين البطن ، ويخرج الدود وحب القرع، ويحلل أورام الطحال، ، ويحرِّك شهـوة الجماع ، ويجلو الجرَب المتقرح والقوبَاء.

وإذا ضمد به مـع العسل، حلَّلَ ورمَ الطِّحال، وإذا طبِخَ فى الحناء أخرج الفـضول التى فى الصدر، وشـربه ينفع مِن نهِش الهـوام ولسعـها، وإذا دخِّنَ به فى موضـع، طرد الهوامَ

عنه، ويمْسك الشعر المتساقط، وإذا خلطَ بسويق الشعير والخل، وتضـمَّد به،نفع من عرْق النسا، وحلل الأورام الحارة فى آخرها.

وإذا تضـمدَ به مـع الماء والملح أنضجَ الدمـاميل، وينفع مـن الاسـترخـاء فى جمـيع الأعضـاء، ويزيد فى الباه، ويشـهى الطعام،وينفع الربو،وعـسر التنفس،وغلـظ الطحال، وينقى الـرئة، ويدرّ الطمث،وينـفع مِن عِـرقِ النســا، ووجع حق الوَرِك مما يخـرج مِن الفضول، إذا شرب أو احتقنَ به،ويجلو ما فى الصدر والرئة من البلغم اللزج.

وإن شرب منه بعـد سحـقه وزن خمـسة دراهم بالماء الحار،أسـهل الطبيـعة ، وحلَّل الرياح، ونفع من وجع القولَنج البارد السبب،وإذا سحِقَ وشرِبَ،نفع من البرص.

وإن لطخ عليه وعلى البَهَقِ الأبيض بالخل،نفع منهـما، وينفع من الصّداع الحادث من البرد والبلغم، وإن قلىَ،وشرِبَ، عقل الطبع لا سيما إذا لم يسحق لِتحَلّل لزوجَتِه بالقلى، وإذا غسِلَ بمائه الرأس، نقَّاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة.

قال جالينوس:قـوته مثل قوة بزر الخردل،ولذلك قد يسخـن به أوجاع الَورِكِ المعروفة بالنسا،وأوجـاع الرأس، وكلّ واحد من العلل التى تحتـاج إلى التسخين ، كمـا يسخن بزر الخردل،وقد يخلط أيضـاً فى أدوية يسقاها أصحاب الربو من طريق أن الأمر فـيه معلوم أنه يقطع الأخلاط الغليظة تقطيعاً قوياً،كما يقطعها بزر الخردل؛ لأنه شبيه به فى كل شيء.

حلْبَة : يذكر عن النبـىَ ﷺ،أنه عاد سعـدَ بنَ أبى وقاص رضي الله عنه،عنه بمكة ، فـقال: «ادعوا له طبيـباً»، فدعِيَ الحارث بن كَلَدَة،فنظـر إليه،فقال:ليس عليه بـأس ، فاتَّخذوا له فَرِيقَةً،وهى الحلْبَة مع تمر عجوة رطبة يطبخان،فيحساهما ، ففعل ذلك،فبرئ.

وقوة الحلبة مِن الحرارة من الدرجة الثانية،ومن اليبوسة فى الأولى،وإذا طُبِخَتْ بالماء، ليّنت الحلقَ والصـدرَ والبطن،وتسكن السّعَـال والخشـونة والربو،وعسْـرَ النفس،وتزيد فى الباه، وهى جيدة للريح والبلغم والبواسير، محدرة للكيموسات المرتبكَة فى الأمعاء، وتحلل البلغم اللزج من الصـدر،وتنفع من الدبيـلات وأمراض الرئة،وتسْـتعمل لـهذه الأدواء فى الأحشاء مع السمن والفانيذ.

وإذ شربت مع وزن خمسة دراهم فوة ، أدرَّتِ الحيضَ،وإذا طبخت،وغسِل بِهَا الشعر جعدته ، وأذهبت الحَزَاز.

ودقيقها إذا خُلِطَ بالنَّطْرون والخل، وضمِّدَ به، حَلَّلَ ورَم الطحَال، وقد تجلس المرأة فى الماء الذى طبخت فيه الحلبة، فتنتفع به من وجع الرحم العارض من ورم فيه، وإذ ضمِّد به الأورام الصلبة القليلة الحرارة، نفعتها وحللتها ،وإذا شرِبَ ماؤها، نفع من المغص العارض من الرياح، وأزلق الأمعاء.

وإذا أكِلَتْ مطبوخةً بالتمر، أو العسل، أو التين على الريق، حللت البلغمَ اللزج العارِض فى الصدر والمعدة، ونفعت من السعال المتطاوِل منه.

وهى نافعة من الحصر، مطلقة للبطن، وإذا وضعت على الظفر المتشنج أصلحته، ودهنها ينفع إذا خُلِطَ بالشمع من الشّقَاق العارض من البرد، ومنافعهَا أضعاف ما ذكرناه .

ويذكر عن القاسم بن عبد الرحمن ﵁، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **« استشفوا بالحلبة »** وقال بعض الأطباء: لو علم الناس منافعهَا، لاشتروها بوزنها ذهباً.

حرف الخاء

خبز: ثبت فى «الصحيحين» ، عن النبى ﷺ أنه قال : **« تَكون الأَرض يَوْمَ القيَامَة خبزَةً وَاحِدةً يَتكَفَّؤهَا الجبَّار بيَدِه كَمَا يَكْفؤ أَحَدكم خبْزتَهَ فى السَّفَر نزلاً لأَهْلِ الجَنَّة »** [(١)].

وروى أبو داود فى «سننه» : من حديث ابن عباس ﵄ قال: كان أحبَّ الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد مِن الخبز، والثريد من الحَيْس [(٢)].

وروى أبو داود فى «سننه» أيضاً، من حديث ابن عمر ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ **« وَدِدْت أَنَّ عِنْدِى خُبْزَةً بَيْضَاءَ مِنْ برَّةٍ سَمْرَاءَ ملَبَّقَةً بسَمْنٍ ولَبَنٍ »** ، فقام رجل مِن القوم فاتخذه، فجاء به، فقال: **«فى أَىِّ شىءٍ كان هذا السَّمْن؟»** فقال : فى عكّة ضب ، فقال : **« ارْفَعه »** [(٣)].

وذكر البيهقى من حديث عائشة ﵂ ترفعه: **« أكْرِموا الخبْزَ، ومِنْ كرامته أن لا ينتظر به الإدام »** [(٤)] والموقوف أشبه ،فلا يثبت رفعه، ولا رفع ما قبله.

---

(١) رواه البخاري (٦٥٢٠)، ومسلم (٢٧٩٢).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٨٣)، وضعفه، وفي إسناده رجل مجهول.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨١٨)، وابن ماجه (٣٣٤١)، وقال أبو داود : هذا حديث منكر.

(٤) حديث ضعيف: انظر: الفوائد المجموعة (ص١٦١، ١٦٢).

وأما حديث النهى عن قطع الخبز بالسكين، فباطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ، وإنما المروى: النهى عن قطع اللحم بالسكين، ولا يَصِحُّ أيضاً.

قال مهنا: سألت أحمد عن حديث أبى معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبى ﷺ: « **لا تَقْطَعوا اللَّحْمَ بالسكين، فَإنَّ ذلكَ من فِعْلِ الأعَاجم** » (١) . فقال: ليسَ بصحيح، ولا يعرف هذا، وحديث عمرو بن أمية خلاف هذا، وحديث المغيرة - يعنى بحديث عمرو بن أمية -: كان النبى ﷺ يحتزّ من لحم الشاة، وبحديث المغيرة أنه لما أضافه أمر بِجَنْبٍ فشوِىَ، ثم أخذَ الشَّفْرَةَ، فجعل يَحزّ .

فصل

وأحمد أنواع الخبز أجودها اختماراً وعجناً، ثم خبز التنور أجود أصنافه ، وبعدَه خبز الفرن، ثم خبز المَلَّة فى المرتبة الثالثة، وأجوده ما اتّخذَ من الحنطة الحديثة .

وأكثر أنواعه تغذيةً خبز السميد وهو أبطؤها هضماً لقلة نخالته، ويتلوه خبز الحوارَى، ثم الخُشْكَار.

وأحمد أوقات أكله فى آخرِ اليوم الذى خبِزَ فيه، واللين منه أكثر تليينا غذاء وترطيباً وأسرع انحدراً، واليابس بخلافه.

ومزاج الخبز من البرّ حار فى وسط الدرجة الثانية، وقريب من الاعتدال فى الرطوبة واليبوسة، واليبس يَغلب على ما جففته النار منه ، والرطوبة على ضده.

وفى خبز الحنطة خاصية ، وهو أنه يسمن سريعاً، وخبز القطائف يولِّد خلطاً غليظاً، والفتيت نفاخ بطىء الهضم، والمعمول باللبن مسدد كثير الغذاء، بطىء الانحدار.

وخبز الشعير بارد يابس فى الأولى، وهو أقل غذاء من خبز الحنطة.

خل: روى مسلم فى «صحيحه»: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أن رسولَ الله ﷺ سأل أهله الإدام، فقالوا: ما عندنا إلا الخل ، فدعا به، وجعل يأكل ويقول: « **نِعْمَ الإدَام الخَلّ، نِعْمَ الإدام الخل**» (٢) . وفى سنن ابن ماجه» عن أم سعد رضى الله عنها عن النبى ﷺ :

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٧٨)، وقال: ليس هو بالقوي.
وفي إسناده أبو معشر، وهو ضعيف.

(٢) رواه مسلم (٢٠٥٢).

« **نِعْمَ الإدام الخل،اللَّهمَّ بَارِكْ فى الخَلِّ، فإنَّه كَان إدامَ الأنبياء قبلى ، ولَمْ يَفْتقِرْ بَيْت فِيه الخَل** » (١) .

الخل: مركَّب من الحرارة، والبرودة أغلب عليه، وهو يابس فى الثالثة، قوىّ التجفيف، يمنع من انصباب المواد، ويلطف الطبيعة ، وخَلّ الخمر ينفع المعدة الملتهبة ، ويقمع الصفراء، ويدفع ضـرَرَ الأدوية القتالة، ويحلل اللبنَ والدم إذا جمدا فى الجوف، وينفع الطـحَالَ، ويدبغ المعدة، ويَعْقِل البطن، ويقطع العطش، ويمنع الورمَ حيث يريد أن يحدث، ويعين على الهضم، ويضاد البلغم، ويلطِّف الأغذية الغليظة، ويرِق الدم.

وإذا شرب بالملح، نـفع من أكل الفطر القتَّال، وإذا احـتسى ، قلع العلق المتـعلق بأصل الحنَك، وإذا تمضمض به مسَخناً، نفع من وجع الأسنان، وقوَى اللثة.

وهو نافع للداحس، إذا طلِىَ به، والنملة والأورام الحارة، وحرق النار، وهو مشَهٍّ للأكل، مطيبَ للمعدة، صالح للشباب، وفى الصيف لسكان البلاد الحارة.

خلال:فيه حديثان لا يثبتان:

أحدهما: يروى من حديث أبى أيوب الأنصارى ﷺ يرفعه: « **يَا حَبَّذَا المتَخَللونَ مِنَ الطَّعَام،إنَّه لَيْسَ شَىْء أَشَدَّ عَلَىُ المَلَك مِنْ بقيَّة تَبْقَى فى الفَم مِنَ الطَّعَآم** » وفيه واصل بن السائب، قال البخارى والرازى: منكر الحديث، وقال النسائى والأزدى: متروك الحديث.

الثانى: يروى من حديث ابن عباس ﷺ ، قال عبد الله بن أحمد: سألت أبى عن شيخ روى عنه صالح الوحاظى يقال له: محمد بن عبد الملك الأنصارى، ثنا عطاء، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتخلل باللِّيط والآس، وقال: « **إنهما يسقيان عروق الجذام** » ، فقال أبى: رأيت محمد بن عبد الملك ـ وكان أعمى ـ يضع الحديث، ويكذب.

وبعد: فالخِلال نافع لِلّثة والأسنان، حافظ لصحـتها، نافع من تغير النكهة ، وأجوده ما اتّخذَ مِن عـيدان الأخِلة، وخشب الزيتـون والخِلاف، والتخلل بالقـصب والآس والريحان، والباذروج مضر.

---

(١) حديث موضوع: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٨).

وقال الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه: موضوع.

حرف الدال

دهن: روى الترمذى فى كتاب «الشمائل» من حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ يكثِر دهْنَ رأسِه، وتَسْرِيحَ لِحيته، ويكثِر القِنَاعَ كأن ثوْبَه ثوْب زيّات(١).

الدهن يسد مسامَ البدن، ويمنع ما يتحلَّل منه، وإذا استعْمِلَ بعد الاغتسال بالماء الحار، حسَّنَ البدنَ ورطَّبَه، وإن دهن به الشعر حسنه وطَوَّله، ونفع من الحَصْبَةِ، ودفع أكثر الآفاتِ عنه.

وفى الترمذى: من حديث أبى هريرة ﷺ مرفوعاً: **«كلوا الزَّيْتَ وادَّهِنوا بِهِ»** (٢) وسيأتى إن شاء الله تعالى.

والدهن فى البلاد الحارة، كالحجاز ونحوه من آكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضرورى لهم، وأما البلاد الباردة، فلا يحتاج إليه أهلها، والإلحاح به فى الرأس فيه خطر بالبصر.

وأنفع الأدهان البسيطة: الزيت، ثم السمن، ثم الشَّيْرَج.

وأما المركبة: فمنها بارد رطب، كدهن البنفسج ينفع من الصّداع الحار، وينوم أصحاب السهر، ويرطب الدماغ، وينفع من الشقاق، وغلبة اليبس، والجفاف، ويطلى به الجرب، والحِكة اليابسة، فينفعها ويسهل حركة المفاصل، ويصلح لأصحاب الأمزجة الحارة فى زمن الصيف، وفيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ، أحدهما: **«فضل دهن البنفسَج على سائر الأدهان، كفضلى على سائر الناس»**. والثانى **«فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان، كفضل الإسلام على سائرِ الأديان»**.

ومنها: حار رطب، كدهن البَان، وليس دهن زهره، بل دهن يستخرج من حب أبيض، أغبر نحو الفستق كثير الدهنية والدسم، ينفع من صَلابة العَصب ويلينه وينفع من البَرَش والنمش، والكَلَفِ والبَهَقِ، ويسَهلَ بلغماً غليظاً، ويلين الأوتار اليابسة، ويسخن العصب،

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي في الشمائل رقم (٣٢)، وفي إسناده الربيع بن صبيح، ويزيد الرقاشي، وهما ضعيفان.

(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (١٨٥١) من حديث عمر بن الخطاب، و(١٨٥٢) من حديث أبي أسيد.

وصححهما العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي. وانظر: سنن ابن ماجه (٣٣١٩).

وقد روى فيه حديث باطل مختلق لا أصل له : «ادَّهنوا بالبان، فإنه أحظى لكم عند نساءكم» ومن منافعه أنه يجلو الأسنان ، ويكسبها بهجة، ويقيها الصدأ، ومن مسح به وجهه وأطرافه لم يصبه حصىً ولا شقاق، وإذا دهن به حِقوه ومذاكيره وما والاها، نفع من برد الكليتين، وتقطيرِ البول.

حرف الذال

ذريرة: ثبت في «الصحيحين»: عن عائشة ﵂ قالت: طيبت رسولَ الله ﷺ بيدى ، بِذَريرةٍ في حَجَّةِ الوَدَاع لحله وإحرامه [(١)] تقدم الكلام في الذريرة ومنافعها ومـاهيتها، فلا حاجة لإعاداته.

ذباب: تقدم حديث أبى هريرة المتفق عليه في أمره ﷺ بِغَمْسِ الذّباب في الطعام إذا سقط فيه لأجل الشفاء الذى في جناحه، وهو كالترياق للسم الذى في الجناح الآخر، وذكرنا منافع الذّباب هناك.

ذهب: روى أبو دواد، والترمذى: «أن النبيّ ﷺ رخص لعرفجة بن أسعد لما قطعَ أنفه يوم الكلاب، واتخذ أنفاً من وَرِقٍ، فأنتن عليه، فأمره النبى ﷺ أن يتّخذَ أنفاً مِنْ ذَهَبٍ »[(٢)] وليس لعرفجة عندهم غير هذا الحديث الواحد. الذهب: زينة الدنيا، وطلسم الوجود، ومفرِح النفوس، ومقوى الظهور، وسِرّ اللهِ في أرضهِ، ومزاجه في سائر الكيفيات، وفيه حرارة لطيفة تدخل في سائر المعجونات اللطيفة والمفرحات، وهو أعدل المعدنيات على الإطلاق وأشرفها.

ومن خواصه أنه إذا دُفِنَ في الأرض، لم يضره التراب، ولم يَنقصه شيئا ، وبرادته إذا خلطت بالأدوية، نفعت من ضعف القلب، والرجفان العارض من السوداء، وينفع من حديث النفس، والحزن، والغم، والفزع، والعشق، ويسمَن البدن، ويقويه، ويذهب الصفار، ويحسن اللون، وينفع من الجذام، وجميع الأوجاع والأمراض السوداوية، وتدخل بخاصية في أدوية داء الثعلب، وداء الحية شرباً وطلاءً، ويجلو العين ويقويها، وينفع من كثير من أمراضها، ويقوى جميع الأعضاء. وإمساكه في الفم يزيل البخر، ومن كان به مرض يحتاج إلى الكى وكوى به، لم يتنفط موضِعه، ويبرأ سريعاً، وإن اتخذ منه ميلاً واكتحل به، قوّى

---

(١) رواه البخاري (٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩).

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٤٢٣٢، ٤٢٣٣، ٤٢٣٤)، والترمذي (١٧٧٠)، والنسائي (٥١٧٦).

العين وجلاها، وإذا اتخذ منه خاتم فصّه منه وأحمىَ، وكوى به قوادم أجنحة الحمام، أَلِفتْ أبراجهَا ، ولم تنتقِلْ عنها. وله خاصية عجيبة فى تقوية النفوس، لأجلها أبيح فى الحرب والسلاحِ منه ما أبيح، وقد روى الترمذى من حديث مزيدة العَصَرى رضي الله عنه، قال: دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضةٌ. وهو معشوق النفوس التى متى ظَفِرَت به ، سلاها عن غيره من محبوبات الدنيا ، قال تعالى : ﴿ **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ** ﴾ [آل عمران: ١٤].

وفى «الصحيحين» :عن النبى ﷺ قال: « **لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ لابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانياً، وَلَو كَانَ لَه ثَانٍ ،لابْتَغَى إليه ثالثاً،ولا يَملأ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إلاَّ التَّرَابُ، ويتوب الله عَلَى مَنْ تَابَ** »(١) .

هذا وإنه أعظم حائل بين الخليقة وبين فوزها الأكبرِ يومَ معادها، وأعظم شىء عصِىَ الله به، وبه قطعَت الأرحام، وأريقتِ الدماء، واستحلَّت المحارم، ومنعَت الحقوق، وتظالم العباد، وهو المرغب فى الدنيا وعاجلها، والمزهد فى الآخرة وما أعده الله لأوليائه فيها، فكم أميت به من حق، وأحيى به من باطل، ونصرَ به ظالم ، وقهر به مظلوم، وما أحسن ما قال فيه أبو القاسم الحريرى:

تَبـاًّ لـَه مِنْ خَادعٍ مماَذِقِ ... أَصْفَرَ ذى وَجْهَيْن كالمنافق
يَبْدو بِوَصْفَيْنِ لِعَيْنِ الرَّامِقِ ... زِينَةَ مَعْشُوقٍ وَلَوْن عَاشِقِ
وَحُبُّه عِنْدَ ذَوِى الحَقَائِقِ ... يَدْعُو إِلى ارْتِكَابِ سخْطِ الخَالِقِ
لَوْلاه لم تُقْطَعْ يمِينُ السارق ... ولا بَدَتْ مَظْلِمَةٌ من فاسق
وَلا اشْمَأَزَّ باخِلٌ مِنْ طَارِق ... ولا اشتكى المطول مطل العائق
وَلاَ اسْتُعِيذَ مِنْ حَسُودٍ رَاشِق ... وَشَرّ مَا فِيه مِنَ الخَلائِقِ
أَنْ لَيْسَ يغْنِى عَنكَ فى المَضايِقِ ... إلاَّ إذا فَرَّ فِرارَ الآبِقِ
واها لمن يقذفه من حالق ... ومن إذا ناجاه نجوى الوامق
قال له قول المحق الصادق ... لا أرى فى وصلك لى ففارق

(١) رواه البخاري (٦٤٣٩)، ومسلم (١٠٤٨).

حـرف الـراء

رطب: قال سبحانه وتعالى لمريم عليها السلام: ﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا . فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا﴾ [مريم: ٢٥].

وفي «الصحيحين» عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القِثَّاء بالرُّطَب(١).

وفي «سنن أبي داود» عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يفْطِر على رطبات قَبْلَ أن يصليَ، فإنْ لَم تَكنْ رطباتٍ فتمراتٍ، فإن لم تكن تَمَرَاتٍ، حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ ماء (٢).

طبع الرُّطَبِ طبع المياه حار رطب، يقوى المعدة الباردة ويوافقها، ويزيد في الباه، ويخصب البدن، ويوافق أصحاب الأمزجةِ الباردة، ويغذو غذاءً كثيراً.

وهو مِن أعظم الفاكهة موافقة لأهلِ المدينة وغيرها من البلاد التى هو فاكهتهم فيها، وأنفعها للبدن، وإن كان لم يَعْتَدْهُ يسرع التعفن في جسده، ويتولَّد عنه دم ليس بمحمود، ويحدث في إكثاره منه صداَع وسوداء، ويؤذى أسنانه، وإصلاحه بالسَّكنجبين ونحوه.

وفي فِطر النبي ﷺ من الصوم عليه، أو على التمر، أو على الماء تدبير لطيف جداً، فإن الصوم يخلي المعدة من الغذاء، فلا تَجِد الكبد فيها ما تجتذبه وترسله إلى القوى والأعضاء، والحلو أسرع شيء وصولاً إلى الكبد، وأحبه إليها، ولا سيما إن كان رطباً، فيشتد قبولها له، فتنتفع به هي والقوى، فإن لم يكن، فالتمر لحلاوته وتغذيته، فإن لم يكن، فحسوات الماء تطفئ لهيب المعدة، وحرارة الصوم، فتنتبه بعده للطعام، وتأخذه بشهوة.

ريحان: قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ . فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾ [الرحمن: ١٢].

وفي «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ: « مَنْ عرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَان، فَلاَ يردهَّ، فَإِنَّه خَفيف المَحْمِلِ طَيِب الرَّائِحَة » (٣).

وفي «سنن ابن ماجه»: من حديث أسامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: « أَلاَ

---

(١) رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي (٦٩٦)، وأحمد (٣/ ١٦٤).

(٣) تقدم تخريجه.

مشـمر للْجنَّة، فَـإنَّ الجنَّةَ لا خَطَرَ لَهَا، وهيَ وربّ الكَـعْبَة، نور يَتَـلألأ، ورَيْحَانَة تَهْـتَزّ، وقَـصْر مَشِـيد، ونَهْرَ مطَّرد وثمَرَة نَضِـيجَة، وزَوْجَـة حَسْنَاء جَمِيلَـة، وحلَل كَثِيرَة ومَـقَام فى أبَد فى حبرة ونضرة فى دار سليمة وفاكهة وخضـرة وحبرة ونعمة فى محلة عـالية بهية » ، قالوا: نعم يا رسولَ الله، نحن المشمّرون لها قال: « **قولوا: إنْ شَاءَ الله تعالى**» ، فقال القوم: إن شَاءَ الله [(١)].

الريحـان كلّ نبت طيب الريح، وكل أهل بلد يخصـونه بشيء من ذلك، فأهـل الغرب يخصـونه بالآس ، وهو الذى يعرفـه العرب من الريحان، وأهل الـعراق والشام يخـصّونه بالحَبَق.

فأما الآس، فـمزاجه بارد فى الأولى، يابس فى الثانيـة، وهو مع ذلك مركّب من قوى متضادة، والأكثـر فيه الجوهر الأرضى البارد، وفيه شيء حار لطيف ، وهو يجـفف تجفيفاً قوياً، وأجزاؤه متقاربة القوة، وهى قوة قابضة حابسة من داخل وخارج معاً.

وهو قاطـع للإسهال الصـفراوى، دافع للبـخار الحـار الرطب إذا شم، مفـرح للقلب تفريحاً شديداً، وشمه مانع للوباء ، وكذلك افتراشه فى البيت.

ويبرئ الأورام الحـادثة فى الحالبين إذ وضع عليـها، وإذا دقّ ورقـه وهو غض وضرِبَ بالخل، ووضع على الرأس، قطع الـرعاف، وإذا سـحق ورقه الـيابس، وذرّ على القـروح ذوات الرطوبة نفعـها، ويقوى الأعـضاء الواهية إذا ضـمدَ به، وينفع داء الداحس، وإذا ذرّ على البثور والقروح التى فى اليدين والرجلين، نفعها.

وإذا دلِكَ به البدن قطع العرق ، ونشف الرطوبات الفضلية ، وأذهب نَتْنَ الآباط، وإذا جلس فى طبيخه، نفع من خراريج المقـعدة والرحم، ومن استرخاء المفاصل، وإذا صبّ على كسور العظام التى لم تلتحم ، نفعها.

ويجلو قشورَ الرأس وقروحَه الرطبة، وبثـورَه، ويمسك الشعر المتساقط ويسوده، وإذا دقّ ورقـه، وصبّ عليه مـاء يسـير، وخلطَ به شيء مـن زيت أو دهن الورد، وضمـد به، وافق القروح الرطبة والنملة والحمرة، والأورام الحادة والشرى والبواسير.

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٤٣٣٢).
وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

وحبه نافع من نفث الدم العارض فى الصدر والرئة، دابغ للمعدة وليس بضارٍّ للصدر ولا للرئة لجلاوته، وخاصيته النفع من استطلاق البطن مع السعال ، وذلك نادر فى الأدوية، وهو مدر للبول، نافع من لذع المثانة، وعص الرّتيلاء، ولسع العقرب، والتخلل بعرقه مضر، فليحذر.

وأما الرَّيحان الفارسى الذى يسمَّى الحبق، فحار فى أحد القولين، ينفع شمّه من الصّداع الحار إذا رشَّ عليه الماء، ويبرد، ويرطب بالعرض، وبارد فى الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين . والصحيح: أن فيه من الطبائع الأربع، ويَجْلِب النوم، وبزره حابس للإسهال الصفراوى، ومسكن للمغص، مقو للقلب، نافع للأمراض السوداوية.

رمان: قال تعالى : ﴿ **فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّان** ﴾ [الرحمن:٦٨].

ويذكر عن ابن عباس ﵄ موقوفا ومرفوعاً: « **مَا مِنْ رمان مِنْ رمَّانكم هذَا إلا وهو ملقَّح بحبَّة من رمَّانِ الجنة** » والموقوف أشبه. وذكر حرب وغيره عن على أنه قال: «كلوا الرمان بشحمه، فإنه دباغ المعدة».

حلو الزمان حار رطب، جيد للمعدة ، مقوٍ لها بما فيه من قبض لطيف، نافع للحلق والصدر والرئة، جيد للسعال، وماؤه ملين للبطن، يغذو البدن غِذاء فاضلاً يسيراً، سريع التحلل لرقته ولطافته ، ويولد حرارة يسيرة فى المعدة وريحاً، ولذلك يعين على الباه ، ولا يصلح للمحمومين ، وله خاصية عجيبة إذا أكل بالخبز يمنعه من الفساد فى المعدة.

وحامضة بارد يابس، قابض لطيف، ينفع المعدة الملتهبة، ويدرّ البول أكثر من غيره من الرمان ، ويسكّن الصفراء، ويقطع الإسهال ويمنع القيء، ويلطف الفضول.

ويطفئ حرارة الكبد، ويقوى الأعضاء، نافع من الخفقان الصفراوى، والآلام العارضة للقلب، وفم المعدة، ويقوى المعدة ،ويدفع الفضول عنها، ويطفئ المرة الصفراء والدم.

وإذا استخرِجَ ماؤه بشحمه، وطبِخَ بيسير من العسل حتى يصير كالمرهم، واكتحل به، قطع الصفرة من العين، ونقَّاها من الرطوبات الغليظة، وإذا لطخ على اللثة، نفع من الأكلة العارضة لها، وإن استخرج ماؤهما بشحمهما ، أطلق البطن، وأحدر الرطوبات العفنة المرية ونفع من حميات الغب المتطاولة.

وأما الرّمان المزّ، فمتوسط طبعاً وفعلاً بين النوعين، وهذا أميل إلى لطافة الحامض

قليلاً، وحبّ الرمان مع العسل طلاء للداحس والقروح الخبيثة، وأقماعه للجراحات، قالوا: ومن ابتلع ثلاثةً من جنبذِ الرمان فى كل سنة، أمن من الرمد سنته كلها.

حرف الزاى

زيت: قال تعالى: ﴿ **يُوقَدُ من شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَ شَرْقِيَّةٍ ولا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَار** ﴾ [النور: ٣٥].

وفى الترمذى وابن ماجه من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: « **كلوا الزَّيْتَ وادَّهِنوا بِهِ، فَإنَّه مِنْ شَجَرَةٍ مبارَكَةٍ** »(١).

وللبيهقى وابن ماجه أيضاً: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: « **ائْتَدِموا بالزَّيْتِ، وادهنوا بِهِ، فَإنَّه مِنْ شَجَرَةٍ مباركَةٍ** » (٢).

الزيت حار رطب فى الأولى، وغلط من قال: يابس، والزيت بحسب زيتونه، فالمعتصر من النضيج أعدله وأجوده، ومن الفج فيه برودة ويبوسة، ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين، ومن الأسود يسخن ويرطب باعتدال، وينفع من السموم، ويطلق البطن، ويخرج الدود، والعتيق منه أشد إسخانا وتحليلاً، وما استخرجَ منه بالماء، فهو أقلّ حرارة، وألطف وأبلغ فى النفع، وجميع أصنافه ملينة للبشرة وتبطئ الشيب.

وماء الزيتون المالح يمنع من تنفّط حرق النار، ويشد اللِّثَةَ، وورقه ينفع من الحمرة والنملة. والقروح الوسخة، والشَّرى، ويمنع العرق وينفع من الداحس ومنافعه أضعاف ما ذكرنا.

زبد: روى أبو داود فى «سننه»، عن ابني بسرِ السّلَميين رضي الله عنهما قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ، فقدمنا له زُبداً وتمراً، وكان يحبّ الزبدَ والتّمرَ (٣).

الزبد حار رطب، فيه منافع كثيرة، منها الإنضاج والتحليل، ويبرئ الأورامَ التى تكون إلى جانب الأذنين والحالبين، وأورامَ الفم، وسائر الأورام التى تَعْرِض فى أبدان النساء

---

(١) حديث صحيح: تقدم تخريجه قريبا.

(٢) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٣٨)، وابن ماجه (٣٣٣٤) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

والصبيان إذا استعْمِلَ وحده، وإذا لعق منه، نفع من نفث الدم الذى يكون من الرئة، وأنضَجَ الأورام العارضة فيها.

وهو ملين للطبيعة والعصب والأورام الصلبة العارضة من المرة السوداء والبلغم، نافع من اليبس العارض فى البدن، وإذا طلِيَ منه على منابت أسنان الطفل، كان معيناً على نباتها وطلوعها، وهو نافع من السعال العارض من البرد واليبس، ويذهب القوابى والخشونة التى فى البدن، ويلين الطبيعة، ولكنه يسقط شهوة الطعام، ويذهب بوخامة الحلو، كالعسل والتمر، وفى جمعه ﷺ بين التمر وبينه من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر .

زبيب: روى فيه حديثان لايصِحّان أحدهما: «**نِعْمَ الطعام الزبيب يطيب النَّكهة، ويذيب البلغم**» .

والثانى: « **نعمَ الطعام الزبيب يذهب النصبَ، ويشدّ العَصَبَ، ويطفئ الغضَبَ، ويصفِّى اللون، ويطيب النكهة** » وهذا أيضا لا يصح فيه شىء عن النبى ﷺ.

وبعد: فأجود الزبيب ما كبر جسمه، وسمن شحمه ولحمه، ورق قشره، ونزع عَجَمه، وصفر حبّه.

وجرم الزبيب حار رطب فى الأولى، وحبّه بارد يابس، وهو كالعنب المتَّخذ منه: الحلو منه حار، والحامض قابض بارد، والأبيض أشد قبضاً من غيره، وإذا أكل لحمه، وافق قصبة الرئة، ونفع من السّعال ووجع الكلى، والمثانة، ويقوى المعدة، ويلين البطن .

والحلو اللحم أكثر غذاءً من العنب، وأقلّ غِذاء من التين اليابس، وله قوة منضجة هاضمة قابضة محللة باعتدال، وهو بالجملة يقوى المعدة والكبد والطحال، نافع من وجع الحلق والصدر والرئة والكلى والمثانة، وأعدله أن يؤكل بغير عجمه .

وهو يغذى غذاء صالحاً، ولا يسدد كما يفعل التمر، وإذا أكل منه بعَجمه كان أكثر نفعاً للمعدة والكبد والطحال، وإذا لصِقَ لحمه على الأظافير المتحركة أسرع قلعَها، والحلو منه وما لا عَجَمَ له نافع لأصحاب الرطوبات والبلغم، وهو يخصب الكَبِدَ، وينفعها بخاصيته .

وفيه نفع للحفظ: قال الزهرى: من أحب أن يحفظ الحديث، فليأكل الزبيب. وكان المنصور يذكر عن جده عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : عجمه داء ، ولحمه دواء.

زنجبيل: قال تعالى : ﴿ **وَيُسْقَوْنَ فيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلاً** ﴾ [الإنسان: ١٧] وذكر

أبو نعيم فى كتـاب «الطِب النبوى » من حديث أبى سعـيد الخدرى ﷺ قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ جرَّة زَنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعة ، وأطعمنى قطعة.

الزنجبـيل حار فى الثانيـة، رطب فى الأولى، مسخن معين عـلى هضم الطعام ، ملين للبطن تليينًا مـعتدلاً، نافع مِن سدد الكَبِـدِ العارضةِ عن البرد والرطوبة، ومن ظلمـة البصر الحادثة عن الرطوبة أكلاً واكـتحالاً، معين على الجماع، وهو مـحلل للرياح الغليظة الحادثة فى الأمعاء والمعدة.

وبالجـملة فهـو صالح للكبـد والمعـدة الباردتى المزاج ، وإذا أخِـذَ منه مع السكر وزن درهمين بالماء الحـار، أسهل فـضولاً لَزِجَـةً لعابيـة، ويقع فى المعجـونات التى تحلل البلغم وتذيبه.

والمزى منه حار يابـس يهيج الجمـاع، ويزيد فى المنى، ويسخن المعـدة والكبد ، ويعين على الاسـتمراء، وينشـف البلغم الغالب على البـدن، ويزيد فى الحفظ، ويوافق برد الـكبد والمعدة، ويزيل بلتـها الحادثة عن أكل الـفاكهة، ويطـيب النكهة، ويدفع به ضرر الأطعـمة الغليظة الباردة.

حرف السين

سنا : قد تقدم ، وتقدم سنوت أيضاً، ووفيه سبعة أقوال:

أحدها: أنه العسل.

الثانى: أنه ربّ عكَّةِ السمن يخرج خططاً سوداء على السمن.

الثالث: أنه حبّ يشبه الكمون، وليس بكمون.

الرابع: أنه الكمون الكرمانى.

الخامس: أنه الشِّبِتّ.

السادس: أنه التمر.

السابع: أنه الرَّازِيانج.

سفرجل: روى ابن ماجه فى «سننه» من حـديث إسماعيل بن مـحمد الطلحى، عن نقيب بن حاجب، عـن أبى سعيد، عن عبـد الملك الزبيرى، عن طلحة بن عبـيد الله قال:

دخلت على النبى ﷺ وبيده سفرجلة ، فقال: «دونَكَها يا طَلْحَة،فإنَّها تجمّ الفؤاد »(١).

ورواه النسائى من طريق آخر،وقال:«أتيت النبى ﷺ وهو فى جماعة من أصحابه، وبيده سفرجلة يقلبها،فلما جلست إليه،دحا بها إلى ثم قال: « دونَكَهَا أَبَاذَر،فإنَّها تَشدّ القَلْبَ، وتطَيب النَّفْسَ، وتَذْهَب بطَخَاء الصدر » .

وقد روى فى السفرجل أحاديث أخر،هذا أمثلها،ولا تصح.

والسفرجل بارد يابس،ويختلف فى ذلك باختلاف طعمه،وكلّه بارد قابض ، جيد للمعدة، والحلو منه أقلّ برداً ويبساً،وأميل إلى الاعتدال،والحامض أشدّ قبضاً ويبساً، وبرداً، وكلّه يسكن العطشَ والقيء، ويدرّ البول،ويَعقل الطبع،وينفع من قرحة الأمعاء، ونفث الدم،والهيضة،وينفع من الغَثَيَان،ويمنع من تصاعُد الأبخرة إذا استعْمِلَ بعد الطعام، وحراقة أغصانه، وورقه المغسولة كالتوتياء فى فعله.

وهو قبل الطعام يقبض،وبعده يلين الطبع ،ويسرع بانحدار الثفل ، والإكثار منه مضر بالعصب، مولد للقولَنج،ويطفئ المرة الصفراء المتولدة فى المعدة.

وإن شوِىَ كان أقل لخشونته،وأخفَّ،وإذا قورَ وسطه، ونزِعَ حبه،وجعل فيه العسل، وطين جرمه بالعجين،وأودع الرماد الحارَّ،نفع نفعاً حسناً.

وأجود ما أكل مشوياً أو مطبوخاً بالعسل،وحبّه ينفع من خشونة الحلق ، وقصبة الرئة، وكثير من الأمراض،ودهنه يمنع العرق،ويقوى المعدة،والمربَّى منه يقوى المعدة والكبد، ويشد القلب،ويطيب النفس.

ومعنى تجم الفؤاد:تريحه.وقيل:تفتحه وتوسعه، من جمام الماء،وهو اتساعه وكثرته، والطَّخاء للقلب مثل الغيم على السماء.قال أبو عبيد:الطخاء ثِقَل وغَشْى ، تقول:ما فى السماء طخاء،أى:سحاب وظلمة .

سواك: فى «الصحيحين » عنه ﷺ: **«لَوْلاَ أَنْ أَشقَّ عَلى أُمَّتى لأَمَـرْتهمْ بالسوَاكِ عِنْدَ كل صَلاَة»** (٢).

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣٦٩)، وضعفه البوصيري في الزوائد والألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٢) رواه البخاري (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٢).

وفيهما : أنه ﷺ، كان إذا قامَ منَ الليل يَشوص فَاه بالسوَاكِ (١).

وفى «صحيح البخارى» تعليقاً عنه ﷺ: « **السواك مَطْهَرَة لِلْفَمِ مَرضَاة لِلرَّب** » (٢).

وفى «صحيح مسلم»: أنه ﷺ كان إذا دَخَلَ بيتَه، بدأ بالسواك (٣).

والأحاديث فيه كثيرة، وصح عنه من حديث أنه استاك عند موته بسواك عبد الرحمن ابن أبى بَكر(٤)، وصح عنه أنه قال: « **أَكْثَرْت عَلَيْكُمْ فى السِّوَاكِ** » (٥).

وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغى أن يؤخذ من شجرة مجهولة ؛ فربما كانت سماً، وينبغى القصد فى استعماله، فإن بالغ فيه، فربما أذهب طَلاوة الأسنان صقالها، وهيأها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ، ومتى استعمل باعتدال، جلا الأسنان وقواها، وقوى العمود ، وأطلق اللسان، ومنع الحَفر، وطيب النَّكهة، ونقَّى الدماغ، وشهى الطعام.

وأجود ما استعمل مبلولاً بماء الورد، ومن أنفعه أصول الجوز. قال صاحب «التيسير»: زعموا أنه إذا استاك به المستاك كلَّ خامس من الأيام، نقى الرأس ، وصفَّى الحواس، وأحدَّ الذهن.

وفى السواك عدة منافع: يطيب الفَم، ويشد اللثَةَ، ويقطع البلغم، ويجلو البصرَ، ويذهب بالحَفر، ويصح المعدة، ويصفى الصوت، ويعين على هضم الطعام ، ويسهِّل مجارى الكلام، وينشط للقراءة، والذكر والصلاة، ويطرد النوم، ويرضى الرب، ويعْجِب الملائكة ويكثر الحسنات.

ويستحب فى كل وقت، ويتأكد عند الصلاة والوضوء، والانتباهِ من النوم، وتغير رائحة الفم، ويستحب للمفطر والصائم لعموم الأحاديث فيه، ولحاجة الصائم إليه، ولأنه مرضاة للرب، ومرضاته تعالى مطلوبة فى الصوم أشدّ من طلبها فى الفطر، ولأنه مطهرة للفم،

---

(١) رواه البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٢).

(٢) رواه البخاري تعليقا في كتاب الصوم، باب السواك الرطب واليابس للصائم من حديث عائشة رضي الله عنها، ووصله أحمد (٦ / ٤٧).

(٣) رواه مسلم (٢٥٣).

(٤) رواه البخاري (٤٤٣٨).

(٥) رواه البخاري (٢٨٨).

والطهور للصائم من أفضل أعماله.

وفى «السنن»: عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحْصى يَستاك، وهو صائم [١] وقال البخارى: قال ابن عمر: يستاك أول النهار وآخره.

وأجمع الناس على أن الصائم يتمضمض وجوباً واستحبابا، والمضمضة أبلغ مِن السواك، وليس لله غرض فى التقرب إليه بالرائحة الكريهة، ولا هى من جنس ما شرعَ التعبّد به، وإنما ذكر طيب الخلوف عند الله يوم القيامة حثاً منه على الصوم، لا حثاً على إبقاء الرائحة، بل الصائم أحوج إلى السواك من المفطر.

وأيضاً فإن رضوان الله أكبر من استطابته لخلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن محبته للسواك أعظم من محبته لبقاء خلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن السواك لا يمنع طيب الخلوف الذى يزيله السواك عند الله يوم القيامة، بل يأتى الصائم يوم القيامة، وخلوف فمه أطيب من ريح المسك علامة على صيامه، ولو أزاله بالسواك، كما أن الجريحَ يأتى يوم القيامة، ولون دم جرحه لون الدم، وريحه ريح المسك، وهو مأمور بإزالته فى الدنيا.

وأيضاً فإن الخلوف لا يزول بالسواك، فإن سبَبَه قائم، وهو خلو المعدة عن الطعام، وإنما يزول أثره، وهو المنعقد على الأسنان واللثة. وأيضاً فإن النبى ﷺ علَّم أمته ما يستحب لهم فى الصيام، وما يكره لهم، ولم يجعلِ السواكَ من القسم المكروه، وهو يعلم أنهم يفعلونه، وقد حضّهم عليه بأبلغ ألفاظ العموم والشمول، وهم يشاهدونه يستاك صائماً مراراً كثيرة تَفوت الإحصاء، ويعلم أنهم يقتدون به، ولم يقل لهم يوماً من الدهر: لا تستاكوا بعد الزوال، وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع، والله أعلم.

سمن: روى محمد بن جرير الطبرى بإسناده، من حديث صهيب يرفعه: « **عَلَيْكم بأَلْبانِ البقَرِ، فَإِنَّهَا شِفَاء، وَسَمْنهَا دَوَاء، ولحومها دَاء** » [٢] رواه عن أحمد بن الحسن الترمذى، حدثنا محمد بن موسى النسائى، ثنا دَفَّاع بن دَغْفَل السَّدوسى، عن عبد الحميد

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٦٤)، والترمذي (٧٢٥)، وأحمد (٣ / ٤٤٥).، وفي إسناده عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الحاكم (٤ / ٤٠٤)، من حديث ابن مسعود، وضعفه الذهبي في التلخيص، وانظر (٤ / ١٩٧) منه.

ابن صيفى بن صهيب،عن أبيه عن جده،ولا يثبت ما فى هذا الإسناد.

والسمن: حار رطب فى الأولى،وفيه جلاء يسير،ولطافة وتفشية الأورام الحادثة من الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزّبد فى الإنضاج والتليين،وذكر جالينوس:أنه أبرأ به الأورامَ الحادثة فى الأذن، وفى الأرنبة،وإذا دلِكَ به موضع الأسنان،نبتت سريعاً،وإذا خلِطَ مع عسل ولوز مرّ،جلا ما فى الصدر والرئة ، والكيموسات الغليظه اللزجة،إلا أنه ضار بالمعدة، سِيما إذا كان مزاج صاحبها بلغمياً.

وأما سمن البقر والَمعزِ،فإنه إذا شرِبَ مع العسل نفع من شرب السّم القاتل،ومِن لدغ الحيات والعقارب ،وفى كتاب ابن السنى:عن على بن أبى طالب ﷺ عنه قال:لم يستشفِ الناس بشىء أفضلَ مِن السمن.

سمك :روى الإمام أحمد بن حنبل ،وابن ماجه فى «سننه» : من حديث عبد الله بن عمر ﷺعن النبى ﷺأنه قال : « **أحِلّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ ودَمَانِ:السَّمَك والجَراد ، والكَبِد والطحَال** » (١).

أصناف السمك كثيرة ،وأجوده ما لذ طعمه،وطابَ ريحه،وتوسّط مقداره،وكان رقيقَ القشر، ولم يكن صلبَ اللحم ولا يابسه،وكان فى ماءٍ عذب جار على الحصباء، ويغتذى بالنبات لا الأقذار،وأصلح أماكنه ما كان فى نهر جيد الماء،وكان يأوى الأماكن الصخرية، ثم الرملية، والمياة العذبة الجارية التى لا قذرَ فيها،ولا حمأة،الكثيرة الاضطراب والتموج ، المكشوفة للشمس والرياح.

والسمك البحرى فاضل،محمود،لطيف،والطرى منه بارد رطب،عسر الانهضام يولّد بلغماً كثيراً، إلا البحرىَ وما يجرى مجراه،فإنه يولد خلطاً محمودا ، وهو يخْصِب البدن، ويزيد فى المنى، ويصلح الأمزاج الحارة.

وأما المالح، فأجوده ما كان قريبَ العهد بالتملّح ، وهو حار يابس،وكلما تقادم عهده ازداد حرّه ويبسه، والسلور منه كثير اللزوجة،ويسمى الجِرِّى ، واليهود لا تأكله،وإذا أكِلَ طرياً،كان مليناً للبطن، وإذا ملِحَ وعتق وأكِلَ،صفّى قصبة الرئة،وجوَّد الصوتَ،وإذا دقّ ووضِعَ مِن خارجٍ،أخرج السلَى والفضول من عمق البدن من طريق أن له قوة جاذبة. وماء

(١) **حديث صحيح**:أخرجه أحمد (٥٧٢٣ / شاكر) وابن ماجه (٣٣١٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

ملح الجِرى المالح إذا جلسَ فيه من كانت به قرحة الأمعاء فى ابتداء العلة،وافقه بجذبه المواد إلى ظاهر البدن، وإذا احتقنَ به، أبرأ من عرق النسَا.

وأجود ما فى السمكة ما قرب من مؤخرها،والطريّ السمين منه يخصب البدن لحمه وَوَدَكه وفى «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بعثنا النبيّ ﷺ فى ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، فأتينا الساحلَ، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخَبَطَ، فألقى لنا البحر حوتاً يقال له: العنبر، فأكلنا منه نصفَ شهر، وائتدمنا بوَدَكِه حتى ثابت أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه، وحمل رجلاً على بعير، ونصبه، فمر تحته (١).

سلق: روى الترمذى وأبو داود، عن أم المنذر، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ ومعه علي رضي الله عنه، ولنا دوال معلقة، قالت: فجعل رسول الله وعليّ معه يأكل، فقال رسول الله ﷺ: «**مَه يَا عليّ فإنك ناقه**»، قالت: فجعلت لهم سلقًا وشعيرًا، فقال النبي ﷺ: «**يَا عَلِيّ مِن هذا فَأَصِبْ، فإنه أَوْفَق لَكَ**». قال الترمذى: حديث حسن غريب (٢).

السِّلق: حار يابس فى الأولى، وقيل: رطب فيها، وقيل: مركب منهما، وفيه برودة ملطفة، وتحليل. وتفتيح، وفى الأسود منه قبض ونفع مِن داء الثعلب، والكَلف، والحزاز، والثآليل إذا طلى بمائه، ويقتل القمل، ويطلى به القوبَاء مع العسل، ويفتح سددَ الكَبِد والطحال، وأسوده يعقل البطن، ولاسيما مع العدس، وهما رديئان، والأبيض: يلين مع العدس، ويحقن بمائه للإسهال، وينفع من القولنج مع المُرِى والتوابل، وهو قليل الغذاء، رديء الكَيموس، يحرق الدمَ، ويصلحه الخل والخردل، والإكثار منه يولد القبض والنفخ.

حرف الشين

شونيز: هو الحبة السوداء، وقد تقدم فى حرف الحاء.

شبرم: روى الترمذى، وابن ماجه فى «سننهما»: من حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**بماذا كنتِ تَسْتَمْشِينَ؟**» قالت: بالشُّبْرمِ قال: «**حَارّ جار**» (٣).

---

(١) رواه البخاري (٥٤٩٣)، ومسلم (١٩٣٥).

(٢) حديث حسن: وتقدم تخريجه في أول الكتاب.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٨١)، وابن ماجه (٣٤٦١).
وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

الشّبْرم شجر صغير وكبير، كقامة الرجل وأرجح، له قضبان حمر ملمعة ببياض، وفى رؤوس قضبانه جمَّة من ورق، وله نَوْر صِغار أصفر إلى البياض، يسقط ويخلفه مراود صِغار فيها حبّ صغير مثل البطْم، فى قدره، أحمر اللون، ولها عروق عليها قشور حمر، والمستعمل منه قِشْر عروقه، ولبن قضبانه.

وهو حار يابس فى الدرجة الرابعة، ويسَهل السوداء، والكَيْموسَات الغليظة، والماءَ الأصفر، والبلغم، مكْرِب، مغثٌ، والإكثار منه يقتل، وينبغى إذا استعملَ أن ينقع فى اللبن الحليب يوماً وليلة، ويغير عليه اللبن فى اليوم مرتين أو ثلاثاً، ويخرج، ويجفَّف فى الظل، ويخلَط معه الورود والكَثِيرَاء، ويشرب بماء العسل، أو عصير العنَب، والشَّرْبَة منه ما بين أربعة دوانق على حسب القوة، وقال حنين: فأما لبن الشنبرم، فلا خيرَ فيه، ولا أرى شربه البتة، فقد قَتَلَ به أطباء الطرقاتِ كثيراً مِن الناسِ.

شعير: روى ابن ماجه: من حديث عائشة ﵂، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أحداً منْ أهْلِه الوَعْك، أمَرَ بالحَسَاءِ مِنَ الشَّعِيرِ، فَصنعَ، ثمَّ أمرهم فَحَسَوْا منْه، ثم يقول: « **إنَّه لَيَرْتو فؤادَ الحَزِينِ ويَسْرو عن فؤادَ السَّقِيم كما تَسْرو إحْدَاكنَّ الوَسَخَ بالمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا** » (١)ومعنى يرتو: يشدّه ويقويه. ويسرو: يكشف، ويزيل.

وقد تقدم أن هذا هو ماء الشعير المغلى، وهو أكثر غذاء من سويقه، وهو نافع للسعال، وخشونةِ الحلق، صالح لقمع حِدة الفضول، مدرّ للبول، جلاء لما فى المعدة، قاطعِ للعطش، مطفِ للحرارة، وفيه قوة يجلو بها ويلطف ويحلل.

وصفته: أن يؤخذ من الشعير الجيدِ المرضوضِ مقدار، ومن الماء الصافى العذبِ خمسة أمثاله، ويلقى فى قِدر نظيف، ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى منه خمساه، ويصفّى، ويستعمل منه مقدار الحاجة محَلا.

شواء: قال الله تعالى فى ضيافة خليله إبراهيم عليه السلام لأضيافه: ﴿ **فَمَا لَبِثَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذ** ﴾[هود: ٦٩] والحنيذ: المشوىّ على الرَّضفِ، وهى الحجارة المحماة.

وفى الترمذى: عن أم سلمة ﵂، أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً، فأكل

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٤٠)، وابن ماجه (٣٤٤٥)، وأحمد (٦ / ٣٢).
وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه.

منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال الترمذى: حديث صحيح[(١)].

وفيه أيضاً: عن عبد الله بن الحارث ﷺ قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ شواءً فى المسجد [(٢)]. وفيه أيضاً: عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال: ضفت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فأمر بجنب ،فشوِىَ، ثم أخذ الشفرة ، فجعل يحز لى بها منه ، قال: فجاء بلال يؤذنه للصلاة ، فألقى الشفرة فقال: «مَا لَه تَرِبَتْ يَدَاهْ » [(٣)] .

أنفع الشواء شواء الضأن الحولى، ثم العِجلِ اللطيفِ السمين، وهو حارّ رطب إلى اليبوسة، كثير التوليد للسوداء، وهو من أغذية الأقوياء والأصحاء والمرتاضين ، والمطبوخ أنفع على المعدة، وأرطب منه، ومن المطجَّن.

وأردؤه المشوى فى الشمس، والمشوى على الجمر خير من المشوى باللهب ، وهو الحنيذ .

شحم: ثبت فى «المسند » عن أنس ﷺ ، أن يهودياً أضاف النبى ﷺ ، فقدَّم له خبزَ شَعِيرٍ وإهَالَةً سَنِخَةً [(٤)] ، والإهالة: الشحم المذاب ، والألية ، والسَّنِخَة : المتغيرة.

وثبت فى «الصحيحين» :عن عبد الله بن مغفل ﷺ ،قال: دلّى جِرَاب مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، فالتزمته وقلت :والله لا اعطى أحداً منه شيئاً،فالتفتّ، فإذا رسول الله ﷺ يَضْحَك، ولم يقل شيئاً» [(٥)] .

أجود الشحمِ ما كان مِن حيوان مكتمل، وهو حار رطب، وهو أقلّ رطوبةً من السمن، ولهذا لو أذيبَ الشحم والسمن كان الشَحم أسرعَ جموداً، وهو ينفع مِن خشونة الحلق، ويرخى ويعفن، ويدفع ضرره بالليمون المملوح ،والزنجبيل ، وشحم المعز أقبض الشحوم، وشحم التيوس أشد تحليلا، وينفع مِن قروح الأمعاء، وشحمْ العنز أقوى فى ذلك، ويحتقن به للسَّحج والزَّحير.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (١٨٢٩)، وأحمد (٦ / ٣٠٧).

(٢) حديث حسن: أخرجه أحمد (٤ / ١٩٠، ١٩١)، وابن ماجه (٣٣١١)، ورواه بنحوه الترمذي (١٨٢٩).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٨٨)، وأحمد (٤ / ٢٥٢).

(٤) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٣ / ٢١١و٢٧٠).

(٥) رواه البخاري (٣١٥٣)، ومسلم (١٧٧٢).

حرف الصاد

صلاة : قال الله تعالى: ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٥] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٣]. وقال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [طه: ١٣٢].

وفى «السنن»: كان رسول الله ﷺ، إذا حَزَبَه أمر، فَزِعَ إلى الصَّلاَةِ (١).

وقد تقدم الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى ، مطردة للأدواء مقوية للقلب، مفرحة للنفس. مذهبة للكسل، منشّطة للجوارح، ممدة للقوى، شارحة للصدر، مغذية للروح، منوِّرة للقلب مبيضة للوجه، حافِظة للنعمة، دافعة للنقمة ، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن .

وبالجملة :فلها تأثير عجيب فى حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما، ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتلى رجلان بعاهة أو داء أو محنة أو بلية إلا وكان حظّ المصلى منهما أقلَّ، وعاقبتُه أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب فى دفع شرور الدنيا، ولا سيما إذا أعطيت حقها من التكميل ظاهراً وباطناً، فما استدفِعَتْ شرور الدنيا والآخرة ولا استجلِبَت مصالِحهمَا بمثل الصلاة، وسِرّ ذلك أن الصلاة صِلة بالله عز وجل، وعلى قدر صلة العبد بربه عز وجل تفتح عليه من الخيرات أبوابها وتقطع عنه من الشرور أسبابها وتفيض عليه موادَّ التوفيق مِن ربه عز وجل، والعافية والصحة، والغنيمة والغِنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات، كلها محضرة لديه، ومسارِعة إليه.

صبر: « **الصبر نِصف الإيمَان** » (٢) ، فإنَّه ماهِية مركبة مِن صبر وشكر، كما قال بعض السلف: الإيمان نصفان: نِصف صبر، ونصف شكر، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٥ / ٣٨٨).
وفي إسناده محمد بن عبد الله بن أبي قدامة، وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار اليمامي، ولذلك ذكره الذهبي في الميزان.

(٢) هو من قول ابن مسعود رضي الله عنه، ولا يصح رفعه.

صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ [إبراهيم: ٥] .

والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، وهو ثلاثة أنواع: صبر على فرائض الله تعالى، فلا يضيعها، وصبر عن محارمه، فلا يرتكبها وصبر على أقضيته وأقداره، فلا يتسخَّطها، ومن استكمل هذه المراتبَ الثلاث، استكمل الصبر، ولذة الدنيا والآخرة ونعيمهما، والفوز والظفر فيهما، لا يصل إليه أحد إلا على جسر الصبر، كما لا يصل أحد إلى الجنة إلا على الصراط، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: خير عيش أدركناه بالصبر. وإذا تأملتَ مراتبَ الكمال المكتسب فى العالم، رأيتها كلها منوطةً بالصبر، وإذا تأملت النّقصان الذى يذَمّ صاحبه عليه، ويدخل تحتَ قدرته، رأيتَه كله من عدمِ الصبر، فالشجاعة والعفة، والجود والإيثار، كلّه من صبر ساعة.

فَالصَّبْر طِلَّسْم عَلَى كَنْزِ العلَى مَنع حل ذا الطلَّسْم فَازَ بِكَنْزِه

وأكثر أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ عن عدم الصبر، فما حفظَت صِحَة القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر، فهو الفاروق الأكبر، والترياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله تعالى مع أهله، فإن الله مع الصابرين ومحبته لهم، فإن الله يحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، ﴿ **وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ** ﴾ [النحل: ١٢٦] ، وإنه سبب الفلاح: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُون** ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

صَبِر: روى أبو داود فى كتاب «المراسيل» من حديث قيس بن رافع القيسى رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: « **ماذا فى الأمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفَاء؟ الصَّبِر والثُّفَّاء** » (١) . وفى «السنن» لأبى داود: من حديث أم سلمة رضي الله عنها ، قالت: دخلَ عَلَّى رسول الله ﷺ حين توفى أبو سلمة، وقد جعلت على صَبِراً، فقال: « **ماذا يَا أمَّ سَلَمَة؟** » فقلت: إنما هو صَبِر يا رسولَ الله، ليس فيه طيب، قال: « **إنَّه يشبّ الوَجْهَ، فلا تجعَلِيه إلاَّ باللَّيْلِ** » (٢) ونهى عنه بالنهار.

الصبر كثير المنافع، ولا سيما الهندى منه، ينقى الفضول الصفراوية التى فى الدماغ وأعصابِ البصر، وإذا طلِى على الجبهة والصدغ بدهن الورد، نفع من الصّداع، وينفع من

(١) حديث ضعيف: وقد تقدم تخريجه.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٠٥)، والنسائي (٣٥٣٩).

قروح الأنف والفم، ويسهل السوداء والماليخوليا.

والصبر الفارسى يذكى العقل، ويمدّ الفؤاد، وينقّى الفضول الصفراوية والبلغميةَ من المَعِدَة إذا شرِبَ منه ملعقتان بماء، ويرد الشهوة الباطلة والشهوة الفاسدة ، وإذا شرب فى البرد، خِيف أن يسهل دماً.

صوم: الصوم جنة من أدواء الروح والقلب والبدن، منافعه تفوت الإحصاء ، وله تأثير عجيب فى حفظ الصحة، وإذابةِ الفضلاتِ، وحبسِ النفسِ عن تناول مؤذياتها، ولا سيما إذا كان باعتدال وقصدٍ فى أفضل أوقاته شرعاً، وحاجة البدنِ إليه طبعاً.

ثم إن فيه مِن إراحة القوى والأعضاء ما يحفظ عليها قواها، وفيه خاصية تقتضى إيثاره، وهى تفريحه للقلب عاجلاً وآجلاً، وهو أنفع شىءٍ لأصحاب الأمزجة الباردة الرطبة، وله تأثير عظيم فى حفظ صحتهم.

وهو يدخل فى الأدوية الروحانية والطبيعية، وإذا راعى الصائم فيه ما ينبغى مراعاته طبعاً وشرعاً، عظمَ انتفاع قلبه وبدنه به، وحبس عنه المواد الغريبة الفاسدةَ التى هو مستعدّ لها، وأزال المواد الرديئة الحاصلة بحسب كماله ونقصانه ، ويحفظ الصائمَ مما ينبغى أن يتحفَّظَ منه ، ويعينه على قيامه بمقصود الصوم وسرّه وعلته الغائية، فإن القصدَ منه أمر آخر وراء ترك الطعام والشراب، وباعتبار ذلك الأمر اختصّ من بين الأعمال بأنه لله سبحانه، ولما كان وقايةً وجنَّةً بين العبد وبين ما يؤذى قلبه وبدنه عاجلاً وآجلاً ، قال الله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة: ١٨٣] فأحد مقصودى الصيامِ الجنة والوِقاية، وهى حِمية عظيمة النفع، والمقصود الآخر: اجتماع القلب والهم على الله تعالى، وتوفير قوى النفس على محابه وطاعته، وقد تقدم الكلام فى بعض أسرار الصوم عند ذكر هديه ﷺ فيه .

حرف الضاد

ضب: ثبت فى «الصحيحين» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سئل عنه لما قدم إليه، وامتنع من أكله: أحرام هو؟ فقال: «**لاَ ولُكِنْ لَمْ يَكنْ بِأَرْضِ قَومِى، فَأَجدنِى أَعَافه**» (١). وأكلَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَلَى مائدته وَهوَ يَنْظر(٢) .

(١ ، ٢) تقدم تخريجهما.

وفى «الصحيحين»: من حديث ابن عمر ﵁، عنه ﷺ أنه قال: « **لا أحلُّه ولا أحرمه** »(١).

وهو حار يابس يقوى شهوة الجماع، وإذا دق، ووضِعَ على موضع الشوكة اجتذبها.

ضِفدع: قال الإمام أحمد رحمه الله: الضِّفْدَع لا يجعل فى الدواء، نهى رسول الله ﷺ عن قتلها، يريد الحديثَ الذى رواه فى «مسنده» من حديث عثمان بن عبد الرحمن، أن طبيباً ذكر ضِفدعاً فى دواء عند رسول الله، فنهاه عن قتلها(٢).

قال صاحب القانون: من أكل مِن دم الضفدع أو جرمه، ورم بدنه، وكَمَدَ لونه، وقذف المنىّ حتى يموت، ولذلك ترك الأطباء استعماله خوفاً مِن ضرره، وهى نوعان: مائية وترابية، والترابية يقتل أكلها.

حرف الطاء

طيب: ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**حببَ إلىَّ مِنْ دنْيَاكم: النسَاء والطيب، وجعِلَتْ قرَّة عَيْنى فى الصَّلاة** »(٣).

وكان النبى ﷺ يكثِر التطيب، وتشتد عليه الرائحة الكريهة، وتشقّ عليه، والطيب غَذاء للروح التى هى مطية القوى، والقوى تتضاعف وتزيد بالطيبِ، كما تزيد بالغذاء والشراب، والدعةِ والسرورِ، ومعاشرةِ الأحبةِ، وحدوثِ الأمور المحبوبة، وغيبةِ من تَسر غيبته، ويَثقل على الروح مشاهدته، كالثقلاء والبغضاء، فإن معاشرتهم توهِن القوى، وتجلب الهم والغم، وهى للروح بمنزلة الحمى للبدن، وبمنزلة الرائحة الكريهة، ولهذا كان مما حبب الله سبحانَه الصحابة بنهيهم عن التخلق بهذا الخلق فى معاشرة رسول الله ﷺ لتأذيه بذلك، فقال: ﴿ **إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلا مُسْتَئْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ** ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

والمقصود أن الطيب كان من أحبِّ الأشياء إلى رسولِ الله ﷺ، وله تأثير فى حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام، وأسبابها بسبب قوة الطبيعة به.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه وهو صحيح.

(٣) تقدم تخريجه وهو صحيح.

طين: ورد فيه أحاديث موضوعة لا يصِحّ منها شيء منها حديث «**مَنْ أكل الطين، فقد أعانَ على قتل نفسه**» ومثل حديث: «**يا حُمَيْرَاء لاَ تأْكلِي الطينَ فإنه يَعْصِم البَطْن،ويَصفر اللَّوْنَ،ويذْهِب بَهاءَ الوَجْه**».

وكل حديث فى الطين فإنه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله ﷺ، إلا أنه ردىء مؤذ،يسدّ مجارى العروق،وهو بارد يابس،قوى التجفيف،ويمنع استطلاقَ البطن، ويوجب نفث الدم وقروح الفم.

طَلْح: قال تعالى: ﴿**وَطَلْحٍ مَّنضُود**﴾ [الواقعة:٢٩]،قال أكثر المفسرين:هو الموز والمنضود: هو الذى قد نضدَ بعضه على بعض،كالمشط. وقيل: الطلح: الشجر ذو الشوك، نضد مكان كل شوكة ثمرة، فثمره، قد نضَدَ بعضه إلى بعض،فهو مثل الموز، وهذا القول أصح،ويكون من ذكر الموز من السلف أراد التمثيل لا التخصيص، والله أعلم.

وهو حارّ رطب،أجوده المستطيل النضيج الحلو،ينفع مِن خشونة الصدر والرئة والسعال، وقروح الكليتين،والمثانة،ويدرّ البول،ويزيد فى المنى،ويحرك شهوة الجماع، ويَلين البطن، ويؤكل قبل الطعام، ويضر بالمعدة، ويزيد فى الصفراء والبلغم،ودفع ضرره بالسكر أو العسل.

طَلْع: قال تعالى: ﴿ **وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيد** ﴾ [ق:١٠] وقال تعالى: ﴿**وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ**﴾ [الشعراء:١٤٨].

طلع النخل: ما يبدو من ثمرته فى أول ظهوره،وقشره يسمى الكفرى، والنضيد: المنضود الذى قد نضدَ بعضه على بعض،وإنما يقال له:نضيد ما دام فى كفره، فإذا انفتح فليس بنضيد.

وأما الهضيم: فهو المنضم بعضه إلى بعض،فهو كالنضيد أيضاً وذلك ما يكون قبل تَشَقّقِ الكفرّى عنه.

والطلع نوعان: ذكر وأنثى،والتلقيح هو أن يؤخذ من الذكر،وهو مثل دقيق الحنطة، فيجعل فى الأنثى،وهو التأبير،فيكون ذلك بمنزلة اللقاح بين الذكر والأنثى،وقد روى مسلم فى «صحيحه»:عن طلحة بن عبيد الله ﷺ،قال: مررت مع رسول الله ﷺ فى نخل، فرأى قوماً يلقحونَ،فقال: «**ما يَصْنَع هؤُلاَءِ ؟**» قالوا:يأخذون من الذكر فيجعلونه فى

الأنثى، قال: «مَا أَظنّ ذلكَ يغْنى شَيْئاً» ، فبلغهم، فتركوه، فلم يَصلُحْ، فقال النبيّ ﷺ : «إِنَّمَا هوَ ظَنّ ، فإن كانَ يغْنى شَيْئاً، فاصنَعوه، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَر مِثْلكم، وإِنّ الظَنّ يخْطِئ ويصيب، ولَكِنْ مَا قلْت لَكمْ عَنِ الله عزَّ وَجَلّ. فَلَنْ أَكْذبَ عَلى الله» (١). انتهى.

طلع النخل ينفع من الباه، ويزيد فى المباضعة، ودقيق طلعه إذا تحمّلت به المرأة قبل الجماع أعان على الحبل إعانة بالغة، وهو فى البرودة واليبوسة فى الدرجة الثانية، يقوى المعدة ويجففها، ويسكن ثائرة الدم مع غلظة وبطء هضم.

ولا يحتمله إلا أصحاب الأمزجة الحارة، ومن أكثر منه فإنه ينبغى أن يأخذ عليه شيئاً من الجوارشات الحارّة، وهو يَعقل الطبع ، ويقوى الأحشاء، والجمّار يجرى مجراه، وكذلك البلح، والبسر، والإكثار منه يضرّ المعدة والصدر، وربما أورث القولنج، وإصلاحه بالسمن ، أو بما تقدم ذكره .

حرف العين

عنب: فى «الغيلانيات» من حديث حبيب بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يأكل العنبَ خرْطاً. قال أبو جعفر العقيلى: لا أصل لهذا الحديث، قلت: وفيه داود بن عبد الجبار أبو سليم الكوفى، قال يحيى بن معين : كان يكذب.

ويذكر عن النبى ﷺ أنه كان يحبّ العِنب والبطيخ.

وقد ذكر الله سبحانه العنبَ فى ستة مواضع مِن كتابه فى جملة نعمه التى أنعم بها على عباده فى هذه الدار وفى الجنة، وهو من أفضل الفواكه وأكثرها منافع، وهو يؤكل رطباً ويابساً، وأخضر ويانعاً، وهو فاكهة مع الفواكه، وقوت مع الأقوات، وأدم مع الإدام، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وطبعه طبع الحبات: الحرارة والرطوبة، وجيده الكبّار المائى، والأبيض أحمد من الأسود إذا تساويا فى الحلاوة، والمتروك منه بعد القطف يومين أو ثلاثة أحمد مِن المقطوف فى يومه، فإنه منفخ مطلق للبطن، والمعلّق حتى يضمر قشره جيد الغذاء ، مقوٍ للبدن، وغذاؤه كغذاء التين والزبيب ، وإذا ألقى عَجَم العِنب كان أكثر تليينا للطبيعة ، والإكثار منه مصدع للرأس، ودفع مضرته بالرمان المز.

ومنفعة العنب تسهيل الطبع ، ويسمن، ويغذو جيده غِذاءً حسناً، وهو أحد الفواكه

---

(١) رواه مسلم (٢٣٦١).

الثلاثة التى هى ملوك الفاكهة ،وهو والرطَب والتين.

عسل: قد تقدم ذكر منافعه. وقال ابن جريج: قال الزهرى: عليك بالعسل، فإنه جيد للحفظ، وأجوده أصفاه وأبيضه، وألينه حدة، وأصدقة حلاوة، وما يؤخذ من الجبال والشجر له فضل على ما يؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعى نحله.

عجوة: في «الصحيحين»: من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، عن النبى ﷺ أنه قال: « **مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ،لَمْ يَضرّه ذُلِكَ اليَوْمِ سمّ وَلاَ سِحْر** » (١).

وفى «سنن النسائى» وابن ماجه: من حديث جابر، وأبى سعيد ﷺ، عن النبى ﷺ: « **العَجْوَةَ مِن الجَنَّة، وهى شِفَاء مِنَ السّمّ،والكمأة مِنَ المَنّ،ومَاؤهَا شِفَاء للْعَيْن** » (٢).

وقد قيل: إن هذا فى عجوة المدينة خاصة، وهى أحد أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صِنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، مِن ألين التمر وأطيبه وألذه، وقد تقدم ذكر التمر وطبعه ومنافعه فى حرف التاء، وتقدم الكلام على دفع العجوة للسم والسحر، فلا حاجة لإعادته.

عنبر: تقدم فى «الصحيحين» من حديث جابر، فى قصة أبى عبيدة ﷺ وأكلهم من العنبر شهراً، وأنهم تزوّدوا من لحمه وشَائِقَ إلى المدينة، وأرسلوا منه إلى النبى ﷺ، وهو أحد ما يدل على أن إباحة ما فى البحر لا يختصّ بالسمك، وعلى أن ميتته حلال، واعترض على ذلك بأن البحر ألقاه حياً، ثم جزَرَ عنه الماء، فمات، وهذا حلال، فإن موتَه بسبب مفارقته للماء، وهذا لا يصح، فإنهم إنما وجدوه ميتاً بالساحل، ولم يشاهدوه قد خرج عنه حياً، ثم جزر عنه الماء.

وأيضاً: فلو كان حياً لما ألقاه البحر إلى ساحله، فإنه من المعلوم أن البحر إنما يقذِف إلى ساحله الميت من حيواناته لا الحىّ منها.

وأيضاً: فلو قدِّرَ احتمال ما ذكروه لم يجز أن يكون شرطاً فى الإباحة، فإنه لا يباح الشىء مع الشك فى سبب إباحته، ولهذا منع النبىّ ﷺ من أكل الصيد إذا وجده الصائد

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٣)، وأحمد (٣ / ٤٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

غريقاً فى الماء للشك فى سبب موته، هل هو الآلة أو الماء ؟.

وأما العنبر الذى هو أحد أنواع الطيب، فهو من أفخر أنواعه المسك، وأخطأ من قدَّمه على المسك، وجعله سيدَ أنواع الطيب، وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال فى المسك: «**هوَ أطْيَبُ الطيب**» (١)، وسيأتى إن شاء الله ذكر الخصائص والمنافع التى خصَّ بها المسك، حتى إنه طيب الجنة، والكثبان التى هى مقاعد الصديقين هناك مِن مسك لا من عنبر.

والذى غر هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا لا يدلّ على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يقاوم ما فى المسك من الخواص.

وبعد فضروبه كثيرة، وألوانه مختلفة، فمنه الأبيض، والأشهب، والأحمر، والأصفر، والأخضر، والأزرق، والأسود، وذو الألوان. وأجوده: الأشهب، ثم الأزرق، ثم الأصفر، وأردؤه: الأسود. وقد اختلف الناس فى عنصره، فقالت طائفة: هو نبات ينبت فى قعر البحر، فيبتلعه بعض دوابه، فإذا ثَمِلَتْ منه قذفته رجيعا، فيقذِفه البحر إلى ساحله. وقيل: طَلّ ينزل من السماء فى جزائر فى البحر، فتلقيه الأمواج إلى الساحل، وقيل: روث دابة بحرية تشبه البقرة، وقيل: بل هو جفاء من جفاء البحر، أى: زبد.

وقال صاحب «القانون»: هو فيما يظن ينبع مِن عين فى البحر، والذى يقال: إنه زبد البحر، أو روث دابة بعيد. انتهى.

ومزجه حار يابس، مقو للقلب، والدماغ، والحواس، وأعضاء البدن، نافع من الفالج واللقوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المعدة الباردة، والرياح الغليظة، ومن السدد إذا شرب، أو طلى به من خارج، وإذا تبخر به، نفع من الزكَام والصداع، والشقيقة الباردة.

عود: العود الهندى نوعان، أحدهما: يستعمل فى الأدوية وهو الكست، ويقال له: القسط، وسيأتى فى حرف القاف. الثانى: يستعمل فى الطيب، ويقال له: الألوَّة. وقد روى مسلم فى «صحيحه»: عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يَستَجْمِر بالألوَّة غيرَ مطرَّاة، وبكافور يطْرَح معَهَا، ويقول: هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ.

ثبت عنه فى صفة نعيم أهل الجنة: «**مَجَامِرهم الألوة**» (٢) والمجامر: جمع مِجْمَرِ

---

(١) رواه مسلم (٢٢٥٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٢٤٥)، ومسلم (٢٨٣٤).

وهو ما يتجمَّر به مِن عود وغيره، وهو أنواع. أجودها : الهندى، ثم الصينى، ثم القَمارى، ثم المندلى، وأجوده: الأسود والأزرق الصلب الرزين الدسم، وأقلّه جودة: ما خف وطفا على الماء، ويقال: إنه شجر يقطع ويدفن فى الأرض سنة ، فتأكل الأرض منه ما لا ينفع، ويبقى عود الطيب، لا تعمل فيه الأرض شيئاً، ويتعفن منه قِشره وما لا طيبَ فيه.

وهو حارّ يابس فى الثالثة ، يفتح السّدد، ويكسر الرياح، ويذهب بفضل الرطوبة، ويقوى الأحشاء والقلب ويفرحه، وينفع الدماغ، ويقوى الحواس، ويحبِس البطن، وينفع مِن سلس البول الحادث عن برد المثانة.

قال ابن سمجون: العود ضروب كثيرة، ويجمعها اسم الألوة، ويستعمل مِن داخل وخارج ، ويتجمَّر به مفرداً ومع غيره، وفى خلط الكافور به عند التجمير معنى طبى، وهو إصلاح كل منهما بالآخر، وفى التجمّر مراعاة جوهر الهواء وإصلاحه ، فإنه أحد الأشياء الستة الضرورية التى فى صلاحها صلاح الأبدان.

عدس: قد ورد فيه أحاديث كلّهَا باطلة على رسولِ الله ﷺ، لم يَقلْ شيئا منها، كحديث : «وإنه قدِّس على لسان سبعين نبيّاً »وحديث « **إنه يرق القلب، ويغْزِر الدمعة، وإنه مأكول الصالحين**»، وأرفع شيء جاء فيه، وأصحه أنه شهوة اليهود التى قدموها على المنَّ والسلوى، وهو قرين الثوم والبصل فى الذكر.

وطبعه طبع المؤنث، بارد يابس، وفيه قوتان متضادتان، إحداهما : يعقل الطبيعة، والأخرى ، يطلقها، وقشره حار يابس فى الثالثة، حِريف مطلق للبطن ، وترياقه فى قشره، ولهذا كان صِحاحه أنفعَ من مطحونه، وأخف على المعدة، وأقل ضرراً، فإن لبَّه بطيء الهضم لبرودته ويبوسته، وهو مولد للسوداء، ويَضر بالماليخوليا ضرراً بيّناً، ويضر بالأعصاب والبصر.

وهو غليظ الدم، وينبغى أن يتجنبه أصحاب السوداء، وإكثارهم منه يولد لهم أدواء رديئة، كالوسواس والجذام، وحمى الرِّبع، ويقلل ضرره السلق والإسفاناخ ، وإكثار الدهن. وأردأ ما أكل بالنمكسود وليتجنب خلط الحلاوة به، فإنه يورث سدداً كبدية، وإدمانه يظلم البصر لشدة تجفيفه، ويعسِّر البول، ويوجِب الأورام الباردة، والرياحَ الغليظة، أقربه الأبيض السمين ، السريع النضج.

وأما ما يظنّه الجهال أنه كان سِماطَ الخليل عليه الصلاة والسلام الذى يقدمه لأضيافه،

فكَذِب مفترَى، وإنما حكى الله سبحانه وتعالى عنه الضيافةَ بالشواء، وهو العِجل الحنيذ.

وذكر البيهقى، عن إسحاق قال: سئل ابن المبارك عن الحديث الذى جاء فى العدس، أن قدسَ على لسان سبعين نبياً، فقال: ولا على لسان نبى واحد، وإنَّه لمؤذ منفخ ، من حدثكم به؟ قالوا: سلم بن سالم، فقال: عمن ؟ قالوا: عنك قال: وعنى أيضاً !! ؟

حرف الغين

غيث: مذكور فى القرآن فى عِدة مواضع، وهو لذيذ الاسم على السمع، والمسمَّى على الروح والبدن، تبتهِج الأسماع بذكره، والقلوب بوروده، وماؤه أفضل المياه ، وألطفهَا وأنفعهَا وأعظمهَا بركة، ولا سيما إذا كان مِن سحاب راعد ، واجتمع فى مستنقعات الجبال، وهو أرطب مِن سائر المياه، لأنه لم تَطلْ مدته على الأرض، فيكتسب من يبوستها، ولم يخالطه جوهر يابس، ولذلك يتغيَّر ويتعفن سريعاً للطافته وسرعة انفعاله، وهل الغيث الربيعى ألطف من الشتوى أو بالعكس ؟ فيه قولان.

قال من رجح الغيث الشتوى: حرارة الشمس تكون حينئذ أقل، فلا تجتذب من ماء البحر إلا ألْطفَه، والجوّ صاف وهو خالٍ من الأبحرة الدخانية، والغبارِ المخالط للماء، وكلّ هذا يوجب لطفه وصفاءه، وخلوَّه من مخالط.

وقال من رجح الربيعى: الحرارة توجب تحلل الأبخرة الغليظة، وتوجب رِقة الهواء ولطافته، فيخِفّ بذلك الماء، وتَقِلّ أجزاؤه الأرضية، وتصادِف وقتَ حياة النبات والأشجار وطِيب الهواء.

وذكر الشافعى رحمه الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ ، فأصابنا مطر، فحسر رسول الله ﷺ ثوبه، وقال: « **إنَّه حَديث عَهْد بربه** » (١) ، وقد تقدم فى هديه فى الاستسقاء ذكر استمطاره ﷺ، وتبركه بماء الغيث عند أول مجيئه.

حرف الفاء

فاتحة الكتاب: وأم القرآن، والسبع المثانى، والشفاء التام، والدواء النافع، والرّقية التامة، ومفتاح الغنى والفلاح، وحافظة القوة، ودافعة الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارَها وأعطاها حقَّها، وأحسنَ تنزيلها على دائه، وعَرَفَ وجهَ الاستشفاء والتداوى بها،

(١) رواه مسلم (٨٩٨).

والسر الذى لأجله كانت كذلك.

ولما وقع بعض الصحابة على ذلك، رقى بها اللديغ ،فبـرأ لوقته،فقال له النبى ﷺ : « ومَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رقْيَة » (١) .

ومن ساعـده التوفيق،وأعين بنور الـبصيـرة حتى وقف على أسرارِ هذه الســورة،وما اشتملت عـليه مِن التوحيد، ومـعرفةِ الذات والأسمـاء والصفات والأفعـال،وإثباتِ الشرع والقدر والمعاد،وتجريدِ توحـيد الربوبية والإلهية،وكمال التـوكل والتفويض إلى من له الأمر كلّه، وله الحمد كله،وبيده الخير كلّه،وإليه يـرجع الأمر كلّه،والافتقار إليه فى طلب الهداية التى هى أصل سعادة الدارين،وعلِمَ ارتباطَ معانيها بجلب مصالحهما،ودفع مفاسدهما،وأن العافية المطلقة التامة،والنعمةَ الكاملة منوطة بها،موقوفة على التحقق بها،أغنته عن كثير من الأدوية والرّقى،واستفتح بها من الخير أبوابه،ودفع بها مِن الشر أسبابَه.

وهذا أمر يحـتاج إلى استحـداث فِطرةٍ أخرى،وعقلٍ آخر،وإيمانٍ آخـر،وتالله لا تجد مقـالةً فاسـدة،ولا بدعةً باطلة إلا وفـاتحة الكتـابِ متضـمنة لردها وإبطالها بـأقرب الطرق وأصحهـا وأوضحِها،ولا تجد باباً من أبواب المعـارف الإلهية،وأعمـالِ القلوب وأدويتها مِن عللهـا وأسقامـها إلا وفى الفـاتحة مـفتاحـه ، وموضع الدلالة عليـه،ولا منزلاً من منازل السائرين إلى ربَ العالمين إلا وبدايته ونهايته فيها.

ولعمر الله إن شأنها لأعظم من ذلك، وهى فوقَ ذلك، ومـا تحقق عبد بها، واعتصم بها، وعقل عمــن تكلم بها ، وأنزلها شفاءً تاماً ، وعـصمةً بالغةً ، ونوراً مبيناً، وفـهمها وفهم لوازمَها كـما ينبغى ما وقع فى بدعة ولا شِرك،ولا أصــابه مرض مِن أمراض القلوب إلا لماما ، غير مستقر.

هذا،وإنها المفتاح الأعظم لكنوز الأرض،كمـا أنها المفتاح لكنوز الجنة،ولكن ليس كل واحد يحسن الفتح بهذا المفتاح،ولو أن طلاَّبَ الكنوز وقـفوا على سر هذه السورة،وتحقَّقوا بمعانيها ، وركـبوا لهذا المفتاح أسناناً،وأحسنوا الفـتح به،لوصلوا إلى تناول الكنوز من غير معاوق، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفة ولا استعارة،بل حقيقة،ولكن لله سبحانه تعالى حكمة بالغة فى إخفـاء هذا الســر عن نفوس أكـثر العـالمين،كمـا له حكمة بالغـة فى إخفـاء كنوز الأرض

(١) متفق عليه، وتقدم تخريجه أول الكتاب.

عنهم، والكنوز المحجوبة قد استخدم عليها أرواح خبيثة شيطانية تحول بين الإنس وبينها، ولا تقهرها إلا أرواح علوية شريفة غالبة لها بحالها الإيماني، معها منه أسلحة لا تقوم لها الشياطين، وأكثر نفوس الناس ليست بهذه المثابة، فلا يقاوم تلك الأرواح ولا يَقْهَرها، ولا ينال من سلبها شيئاً، فإن من قتل قتيلاً فله سلبه.

فاغية: هى نَوْر الحِناء، وهى مِن أطيب الرياحين، وقد روى البيهقى فى كتاب «شعب الإيمان» من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه يرفعه: « **سَيد الرَّيَاحين فى الدنيا والآخرَة الفَاغيَة** » (١) وروى فيه أيضاً، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: « **كَانَ أَحَبَّ الرَّيَاحين إلى رسول الله ﷺ الفَاغيَة** » والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صِحته.

وهى معتدلة فى الحر واليُبْس، فيها بعض القبض، وإذا وضِعَتْ بين طىَ ثياب الصوف حفظتها من السوس، وتدخل فى مراهم الفالج والتمدد، ودهنها يحلل الأعضاء، ويلين العصب.

فضة: ثبت أن رسولَ الله ﷺ كان خاتِمه مِن فِضة، فصّه منه(٢)، وكانت قَبِيعة سَيفه فِضّة (٣)، ولم يصح عنه فى المنع من لباس الفضة والتحلى بها شىء البتة، كما صحَّ عنه المنع من الشرب فى آنيتها، وباب الآنية أضيق مِن باب اللباس والتحلى، ولهذا يباح للنساء لباساً، وحِلية ما يحرم عليهن استعماله آنية، فلا يلزم من تحريم الآنية تحريم اللباس والحلية.

وفى «السنن» عنه: « **وَأَمَّا الفضَّة فَالعَبوا بها لَعْباً** » (٤). فالمنع يحتاج إلى دليل يبينه، إما نص أو إجماع، فإن ثبتَ أحدهما، وإلا ففى القلب من تحريم ذلك على الرجال شىء، والنبىّ ﷺ أمسك بيده ذهباً، وبالأخرى حريراً، وقال: « **هذَانِ حَرَام عَلَى ذكورِ أمَّتى، حِلّ لإِناثهِم** » (٥).

---

(١) حديث ضعيف جدا: أخرجه أبو نعيم في الطب، والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٥ / ٣٥).

(٢) رواه البخاري (٥٨٦٦)، والترمذي في الشمائل رقم (٧٣ / مختصر).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٥٨٣)، والترمذي في الجامع (١٦٩١)، وفي الشمائل برقم (٨٥ / مختصر).

(٤) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٤٢٣٦)، وأحمد (٢ / ٣٣٤).

(٥) حديث صحيح: وتقدم تخريجه.

والفضة سر من أسرار الله تعالى فى الأرض، وهى طِلَّسْم الحاجات، وإحسان أهل الدنيا بينهم، وصاحبها مرموق بالعيون بينهم، معظَّم فى النفوس، مصدَّر فى المجالس، لا تغلق دونه الأبواب، ولا تَمَلّ مجالسته، ولا معاشرته، ولا يستثقل مكانه، تشير الأصابع إليه، وتعقد العيون نِطاقها عليه، إن قال، سمِعَ لقوله، وإن شَفَعَ، قبِلَتْ شفاعته، وإن شهد، زكّيتْ شهادته، وإن خَطَبَ فكفء لا يعاب، وإن كان ذا شيبة بيضاء، فهى أجمل عليه من حلة الشباب.

وهى من الأدوية المفرحة النافعة من الهم والغمَ والحزن، وضعف القلب وخفقانه، وتدخل فى المعاجين الكبّار، وتجتذب بخاصيتها ما يتولَّد فى القلب من الأخلاط الفاسدة، خصوصاً إذا أضيفت إلى ذلك العسل المصفى والزعفران.

ومزاجها إلى البرودة واليبوسة، ويتولَّد عنها مِن الحرارة والرّطوبة ما يتولد ، والجِنَان التى أعدها الله عز وجل لأوليائه يومَ يلقونه أربع: جنتانِ من ذهب، وجنتان مِن فضة، آنيتهما وحليتهما وما فيهما. وقد ثبت عنه ﷺ فى «الصحيح من حديث أم سلمة أنه قال: « **الَّذِى يشرب فى آنيَة الذَّهَبِ والفضَّة إنَّما يجرْجِر فى بَطْنه نَارَ جَهَنَّمَ** »[1] .

وصحّ عنه أنه ﷺ قال : « **لاَ تَشْرَبوا فى آنيَــة الذَّهَب والفِـضَّـة، ولاَ تَـأكلوا فى صحافهما، فَإِنَّهَا لَهمْ فى الدنْيَا ولَكمْ فى الآخِرَة** »[2] .

فقيل : علة التحريم تضييقُ النقود ، فإنهَا إذا اتخذت أواني فاتت الحكمة التي وضعت لأجلها من قيام مصالح بني آدم ، وقيل : العلة الفخر والخيلاء . وقيل : العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعاينوها .

وهذه العلل فيها ما فيها، فإن التعليل بتضييق النقود يمنع من التحلى بها وجعلها سبائك ونحوها مما ليس بآنية ولا نقد، والفخر والخيلاء حرام بأى شىء كان، وكسر قلوب المساكين لا ضابط له، فإن قلوبَهم تنكسر بالدور الواسعة ، والحدائق المعجبة ، والمراكبِ الفارهة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات، وكلّ هذه علل منتقَضة ، إذ قد توجد العلة، ويتخلف معلولها.

فالصواب أن العلة ـ والله أعلم ـ ما يكسب استعمالها القلبَ من الهيئة ، والحالة

---

(١) رواه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥).

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٦).

المنافيــة للعبــودية منافاةً ظاهرة،ولهذا علَّل النــبىّ ﷺ بأنها للكفار فى الدنــيا،إذ ليس لهم نصيب مِن العبودية التى ينالون بها فى الآخرة نعيمها ، فلا يصلح استعمالها لعبيد الله فى الدنيا، وإنما يستعمِلها مَنْ خرج عن عبوديته ، ورَضى بالدنيا وعاجلَها من الآخرة .

حـــرف القاف

قرآن: قال الله تعالى :﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾[الإسراء: ٨٢]، والصحيح: أن «من» هاهنا،لبيان الجنس لا للتـبعيض،وقال تعالى :﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾[يونس:٥٧].

فالقرآن هو الشفاء التام مِن جميع الأدواء الـقلبية والبدنية، ،وأدواءِ الدنيا والآخرة،وما كلّ أحدٍ يؤهَّل ولا يوفَّق للاسـتشفـاء به،وإذا أحسن العليل التداوىَ به،ووضـعه على دائه بصدق وإيمان،وقبولٍ تام،واعتقادٍ جازم،واستيفاء شروطه،لم يقاوِمْه الداء أبداً.

وكيف تقاوِم الأدواء كلام ربِّ الأرض والسماءِ الذى لو نزل على الجبال ، لصَدَعَهَا ، أو على الأرض،لقطعها،فما مِن مـرض من أمراض القلوبِ والأبدان إلا وفى القرآن سبيل الدلالة على دوائه وسببه،والحِمية منه لمن رزقه الله فهماً فى كتابه،وقد تقدَّم فى أول الكلام على الطب بيان إرشاد القرآن العظيم إلى أصوله ومجامعه التى هى حفظ الصحة والحمية، واستفراغ المؤذى،والاستدلال بذلك على سائر أفراد هذه الأنواع.

وأما الأدوية القلبية،فإنه يذكرها مفصلة،ويذكر أسبابَ أدوائها وعلاجها. قال تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾[العنكبـوت:٥١]،فـمن لم يَشْفِـه القرآن، ،فلا شفاه الله،ومن لم يكفه،فلا كفاه الله.

قثاء: فى «السنن»:من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ كانَ يأكل القِثَّاء بالرّطب، رواه الترمذى وغيره (١).

القثاء بارد رطب فى الدرجة الثانية،مطفٍ لحرارة المعدة الملتهبة،بطىء الفساد فيها،نافع من وجع المثانة، ورائحـته تنفع مِن الغشى ،وبزره يدرّ الـبول،وورقه إذا اتخذ ضِـماداً،نفع من عضة الكلب، وهو بطىء الانحدار عن المعدة،برده مضر ببعـضها، ،فينبغى أن يستعمل

---

(١) رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومـسلم (٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، والترمذي (١٨٤٥)، وابن ماجه (٣٣٢٥).

معه ما يصلحه ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله ﷺ إذ أكله بالرطب، فإذا أكل بتمر أو زبيب أو عسل عدَّله.

قسط وكست: بمعنى واحد. وفى «الصحيحين»: من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبى ﷺ: « **خَيْر مَا تَدَاوَيْتم بِهِ الحِجَامَة والقسْط البَحْرِى** »[١].

وفى «المسند»: من حديث أمِّ قيس رضي الله عنها، عن النبى ﷺ: « **عَلَيْكم بِهُذا العود الهِنْدِى، فَإنَّ فِيه سَبْعَةَ أَشْفِيَة مِنْهَا ذَات الجَنْبِ** »[٢].

القسْط ضربان. أحدهما: الأبيض الذى يقَال له: البحرى والآخر: الهندى، وهو أشدّهما حراً، والأبيض ألينهما، ومنافعهما كثيرة جداً.

وهما حاران يابسان فى الثالثة، ينشفان البلغم، قاطعان للزّكام، وإذا شربَا، نفعا من ضعف الكَبِد والمعدة ومن بردهما، ومِن حمَّى الدوْرِ والرِّبع، وقطعا وجعَ الجنب، ونفعا مِن السّموم، وإذا طلِيَ به الوجه معجوناً بالماء والعسل، قَلَعَ الكلف، وقال جالينوس: ينفع من الكزَاز، ووجع الجنبين، ويقتل حب القَرَعَ.

وقد خفى على جهال الأطباء نفعه من وجع ذات الجنب، فأنكروه ولو ظفر هذا الجاهل بهذا النقل عن جالينوس لنزله منزلةَ النص، كيف وقد نصَّ كثير من الأطباء المتقدمين على أن القسط يصلح للنوع البلغمى من ذات الجنب، ذكره الخطابى عن محمد بن الجهم.

وقد تقدم أن طِبَّ الأطباء بالنسبة إلى طِب الأنبياء أقل من نسبة طِب الطّرقية والعجائز إلى طِب الأطباء، وأن بين ما يلقَّى بالوحى، وبين ما يلَقَّى بالتجربة، والقياس مِن الفرق أعظمَ مما بين القَدَم والفرق.

ولو أن هؤلاء الجهَّالَ وجدوا دواء منصوصاً عن بعض اليهود والنصارى والمشركين من الأطباء، لتلقَّوْه بالقبول والتسليم، ولم يتوقَّفوا على تجربته.

نعم نحن لا ننكر أن للعادة تأثيراً فى الانتفاع بالدواء وعدمه، فمن اعتاد دواء وغذاءً، كان أنفع له، وأوفقَ ممن لم يعتده، بل ربما لم ينتفع به مَن لم يعتده.

---

(١) تقدم تخريجه..

(٢) أخرجه أحمد (٦ / ٣٥٦)، وهو في صحيح البخاري حديث رقم (٥٦٩٢).

وكلام فضلاء الأطباء وإن كان مطلقاً، فهو بحسب الأمزجة والأزمنة، والأماكن والعوائد، وإذا كان التقييد بذلك لا يقدح في كلامهم ومعارفهم، فكيف يقدح في كلام الصادق المصدوق، ولكن نفوس البشر مركبة على الجهل والظلم، إلا من أيده الله بروح الإيمان، ونور بصيرته بنور الهدى، والله أعلم.

قصب السكر: جاء في بعض ألفاظ السنة الصحيحة في الحوض « ماؤه ،أحلى من السكر» (١) ، ولا أعرف السكر في الحديث إلا في هذا الموضع.

والسكر حادث لم يتكلم فيه متقدمو الأطباء، ولا كانوا يعرفونه، ، ولا يَصِفونه في الأشربة، وإنما كانوا يعرفون العسل، ويدخلونه في الأدوية، وقصب السكر حار رطب ينفع من السّعال، ويجلو الرطوبةَ والمثانة، وقصبةَ الرئة، وهو أشدّ تليناً من السكر، وفيه معونة على القيء، ويدِرّ البول، ويزيد في الباه. قال عفان بن مسلم الصفار: مَنْ مَصَّ قصبَ السكر بعد طعامه، لم يزل يومَه أجمع في سرور، انتهى. وهو ينفع من خشونة الصدر والحلق إذا شوى، ويولد رياحاً دفعها بأن يقشر، ويغسل بماء حار. والسكر حار رطب على الأصح، وقيل: بارد. وأجوده: الأبيض الشفاف الطَّبَرْزَد، وعتيقه ألطف من جديده، وإذا طبِخَ ونزعَتْ رغوته، سكن العطشَ والسّعَال، وهو يضر المعدةَ التي تتولد فيها الصفراء لاستحالته إليها، ودفع ضرره بماء الليمون أو النارنج، أو الرمان اللفان.

وبعض الناس يفضله على العسل لِقلة حرارته ولينه، وهذا تحامل منه على العسل، فإن منافع العسل أضعاف منافع السكر، وقد جعله الله شِفاءً ودواء، وإداما وحلاوة، وأين نفع السكر مِن المنافع التي يدخل فيها العسل: مِن تقوية المعدة، وتليينِ الطبع، وإحدادِ

---

(١) لم أقف على هذا اللفظ، وإنما ورد بلفظ: «أحلى من العسل». في صحيح مسلم (٢٤٧) من حديث أبي هريرة. وفي مسلم (٢٣٠٠)، والترمذي (٢٤٤٧)، والمسند (٥ / ١٤٩) من حديث أبي ذر. والترمذي (٢٥٤٥) من حديث أنس بن مالك. وفي الترمذي أيضا (٣٣٥٨)، والمسند (٢ / ٦٧) من حديث ابن عمر، وفي المسند (٢ / ١٩٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وفي المسند أيضا (٢ / ٣٩٩) من حديث ابن مسعود.
وفي المسند أيضا (٥ / ٢٧٥، ٢٨١، ٢٨٣)، ومسلم (٢٣٠١) من حديث ثوبان.
وفي المسند (٥ / ٣٩٠، ٣٩٤، ٤٠٦) من حديث حذيفة.
وفيه أيضا (٥ / ٢٥٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عن الجميع.
فلعل هذا سبق قلم من المصنف رحمه الله.

البصر، وجلاءِ ظلمته، ودفعِ الخوانيق بالغرغرة به ، وإبرائه من الفالج واللقوة ومن جميع العلل الباردة التى تحدث فى جميع البدن من الرطوبات، فيجذبها من قعر البدن ومن جميع البدن، وحفظ صحته وتسمينه وتسخينه ، والزيادة فى الباه، والتحليل والجلاء، وفتح أفواهِ العروق، وتنقيةِ المعى، وإحدارِ الدّود، ومنع التخمر وغيره من العفن، والأدم النافع ، وموافقةِ من غلب عليه البلغم والمشايخ وأهلِ الأمزجة الباردة. وبالجملة: فلا شىء أنفع منه للبدن، وفى العلاج وعجز الأدوية، وحفظِ قواها، وتقويةِ المعدة إلى أضعاف أضعاف هذه المنافع، فأين للسكَّر مثل هذه المنافع والخصائص أو قريب منها ؟ والله الموفق.

حرف الكاف

كتاب للحمى: قال المروزى: بلغ أبا عبد الله أنى حممت، فكتب لى من الحمَّى رقعةً فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله ﷺ: ﴿ **قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ (٦٩) وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الأَخْسَرِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٦٩، ٧٠] اللهم ربَّ جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، اشفِ صاحبَ هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك، إله الحق آمين.

قال المروزى : وقرأ على أبى عبد الله - وأنا أسمع - أبو المنذر عمرو بن مجمع، ثنا يونس بن حبان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن على أن أعلّق التعويذ، فقال: إن كان من كتاب الله أو كلام عن نبيِّ الله فعلقه واستشف به ما استطعتَ. قلت : أكتب هذهِ من حمَّى الرِّبع: باسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله إلى آخره ؟ قال: أى نعم .

وذكر أحمد عن عائشة ﵂ وغيرها، أنهم سهّلوا فى ذلك.

قال حرب: ولم يشددْ فيه أحمد بن حنبل. قال أحمد: وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جداً، وقال أحمد وقد سئل عن التمائم تعلَّق بعد نزول البلاء؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس.

قال الخلال: ثنا عبد الله بن أحمد، قال: رأيت أبى يكتب التعويذَ للذى يفزع ، وللحمى بعد وقوع البلاء.

كتاب لعسر الولادة : قال الخلال: حدثنى عبد الله بن أحمد، قال: رأيت أبى يكتب للمرأة إذا عَسرَ عليها ولادتها فى جام أبيض، أو شىء نظيف، يكتب حديث ابن عباس ﵄ : لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحانَ اللهِ رب العرش العظيم ، الحمد لله رب

العالمين: ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلاغٌ ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾ [النازعات: ٤٦].

قال الخلال: أنبأنا أبو بكر المروزى، أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله! تكتب لامرأة قد عَسُرَ عليها ولدها منذ يومين؟ فقال: قلْ له: يجيء بجامٍ واسع، وزعفرانٍ، ورأيته يكتب لغير واحد ويذكر عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر عيسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم على بقرة وقد اعترض ولدها فى بطنها، فقالت: يا كلمةَ الله! ادع الله لى أن يخلِّصنى مما أنا فيه، فقال: يا خالقَ النفسِ من النفس، ويا مخلص النفس من النفس، ويا مخرجَ النفس من النفس، خلصها. قال: فرمت بولدها، فإذا هى قائمة تَشمّه. قال: فإذا عسر على المرأة ولدها، فاكتبه لها. وكلّ مَا تقدم من الرّقى، فإن كتابته نافعة.

ورخَّص جماعة من السلف فى كتابة بعض القرآن وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذى جعل الله فيه.

كتاب آخر لذلك

يكتب فى إناء نظيف: ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ. وَإِذَا الأَرْضُ مُدَّتْ. وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ﴾ [الانشقاق: ١ - ٤]، وتشرب منه الحامل، ويرش على بطنها.

كتاب للرّعاف: كان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يكتب على جبهته: ﴿ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الأَمْرُ ﴾ [هود: ٤٤] وسمعته يقول: كتبتها لغير واحد فبرأ، قال: ولا تجوز كتابتها بدم الراعف، كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى.

كتاب آخر له: خرج موسى عليه السلام برداء، فوجد شعيبا، فشده بردائه ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٣٩].

كتاب آخر للحزاز: يكتب عليه: ﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ﴾ [البقرة: ٢٦٦] بحول الله وقوته.

كتاب آخر له: عند اصفرار الشمس يكتب عليه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحديد: ٢٨].

كتـاب آخر للحمـى المثلثة: يكتب على ثلاث ورقات لطاف: بـسم الله فرَّت، بسم الله مرَّت، بسمِ الله قلَّت ، ويأخذ كلَّ يومٍ ورقة، ويجعلها فى فمه، يبتلعها بماء.

كتـاب آخر لِعـرق النسَا: بسم الله الرحمن الرحـيم: اللهمَّ ربَّ كلِّ شيء، ومليكَ كل شيء، وخالق كل شيء، أنت خـلقتنى، وأنت خلقت النَّسا فى ، فـلا تسلطه علىَّ بأذى ، ولا تسلطنى عليه بقطع، واشفنى شفاءً لا يغادر سقماً، لا شافى إلا أنت.

كتاب للعرق الضارب: روى الترمذى فى «جامعـه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ كان يعلمهم من الحـمى، ومن الأوجاع كلها أن يقولوا: « **بسْمِ اللهِ الكَبيرِ، أَعوذ بِاللهِ العظيم مِنْ شَرِ كلِّ عِرْقٍ نَعَّار ، ومِنْ شَرِ حَرِ النَّارِ** » [1] .

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذى يلى الوجع: بسم الله الرحمن الرحيم : ﴿ **قُلْ هُوَ الَّذِي أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ** ﴾ [الملك: ٢٣] ، وإن شاء كتب : ﴿ **وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ﴾ [الأنعام: ١٣].

كتاب للخرَاجِ : يكتب عليه : ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا . فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا . لا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلا أَمْتًا** ﴾ [طه: ١٠٥، ١٠٧].

كمـأة: ثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « **الكَمْـأَةُ مِنَ المَن ومَاؤهَا شِـفَاء لِلْعَـيْنِ** » [2] ، أخرجاه فى «الصحيحين».

قال ابن الأعرابى: الكمأة : جمع، واحده كمء ، وهذا خلاف قياس العربية، فإن ما بينه وبينَ واحده التـاء، فالواحد منه بالتـاء، وإذا حذفت كان للجـمع. وهل هو جمع، أو اسم جمع؟ على قولـين مشهورين، قالوا: ولم يخـرجْ عن هذا إلا حرفان : كمـأة وكمء وجبأة وجبء، وقال غير ابن الأعرابى: بل هى على القياس: الكمأة للواحد، والكمء للكثير. وقال غيرهما: الكمأة تكون واحداً وجمعاً.

واحتج أصحاب القول الأول بأنهم قد جمعوا كمئاً على أكمؤ، قال الشاعر:

وَلَقَدْ جَنَيْتكَ أكمؤاً وعَسَاقِلاً ... ولَقَدْ نَهَيْتكَ عَنْ بَنَاتِ الأوبَرِ

---

(١) حديث ضعيف: أخـرجه الترمذي (٢٠٧٥). وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حـبيبة وهو ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٤٦٣٩)، ومسلم (٢٠٤٩) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

وهذا يدل على أن « كمء » مفرد ، « وكمأة » جمع.

والكمأة تكون فى الأرض من غير أن تزرع ، وسميت كمأة لاستتارها ، ومنه كمأ الشهادة : إذا سترها وأخفاها، والكمأة مخفية تحت الأرض لا ورق لها، ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضى بخارى محتقن فى الأرض نحو سطحها يحتقن ببرد الشتاء، وتنميه أمطار الربيع، فيتولَّد ويندفع نحو سطح الأرض متجسداً، ولذلك يقال لها: جدَرِىّ الأرض، تشبيها بالجدَرى فى صورته ومادته ، لأن مادته رطوبة دموية، فتندفع عند سن الترعرع فى الغالب، وفى ابتداء استيلاء الحرارة، ونماءِ القوة.

وهى مما يوجد فى الربيع، ويؤكل نِيئاً ومطبوخاً، وتسميها العرب: نباتَ الرعد؛ لأنها تكثر بكثرته، وتنفطِر عنها الأرض، وهى من أطعمة أهل البوادى، وتكثر بأرض العرب، وأجودها ما كانت أرضها رملية قليلة الماء.

وهى أصناف: منها صنف قتال يضرِب لونه إلى الحمرة يحْدِث لآكله الاختناق.

وهى باردة رطبة فى الدرجة الثالثة ، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإذا أدمنت، أورثت القولنج والسكتة والفالج، ووجع المَعِدَة، وعسر البول، والرطبة أقلّ ضرراً من اليابسة، ومن أكلها فليدفنها فى الطين الرطب، ويسلقها بالماء والملح والصَّعتر، ويأكلها بالزيت والتوابل الحارّة، لأن جوهرها أرضى غليظ، وغِذاؤها ردىء، لكن فيها جوهر مائى لطيف يدل على خفتها، والاكتحال بمائها نافع من ظلمة البصر والرمد الحار الحاد وقد اعترف فضلاء الأطباء بأن ماءها يجلو العين، وممن ذكره المسيحىّ، وصاحب القانون وغيرهما.

وقوله ﷺ: « **الكمأة من المن** » ، فيه قولان:

أحدهما: أنّ المن الذى أنزل على بنى إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط، بل أشياء كثيرة منَّ الله تعالى عليهم بها من النبات الذى يوجد عفواً من غير صنعة ولا علاج ولا حرث، فإن المنَّ مصدر بمعنى المفعول، أى «ممنون» به، وكل ما رزقة الله العبدَ عفواً بغير كسب منه ولا علاج، فهو مَنّ محض، وإن كانت سائر نعمه منّاً منه على عبده ، فخص منها ما لا كسب له فيه، ولا صنع باسم المنّ، فإنه منّ بلا واسطة العبد، وجعل سبحانه قوتَهم بالتيه الكمأة، وهى تقوم مقام الخبز ، وجعل أدمهم السَّلْوى، وهو يقوم مقام اللحم، وجعل حلواهم الطلَّ الذى ينزل على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوى، فكَمل عيشهم.

وتأمل قوله ﷺ: « **الكمـأة من المن الذى أنزله الله على بنى إسـرائيل** » فجـعلها من جملتـه، وفرداً من أفـراده، والترنجبين الذى يـسقط على الأشجـار نوع من المن، ثم غلب استعمال المن عليه عرفاً حادثاً.

والقول الثانى: أنه شَبَّهَ الكمـأةَ بالمن المنزل من السماء، لأنه يجمـع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع بِزر ولا سقى.

فإن قلت : فإذا كان هذا شأنَ الكمأة، فـما بال هذا الضرر فيها، ومن أين أتاها ذلك ؟ فاعلم أن الله سبحـانه أتقن كلَّ شىء صنعه، وأحسن كلَّ شىء خلقه، فهـو عند مبدإ خلقه برىء من الآفات والعلل، تامّ المنفعة لما هيئ له وخلِقَ له ، وإنما تعرض له الآفات بعد ذلك بأمور أخرى من مـجاورة ، أو امتزاج واختـلاط، أو أسباب أخر تقتـضى فسادَه ، فلو ترِكَ على خِلقته الأصلية من غير تعلق أسباب الفساد به، لم يفسد.

ومن له معرفة بأحوال العالم ومبدئه يعـرِف أن جميع الفساد فى جوه ونباته وحيوانه، وأحوالِ أهله حادث بعد خلقه بأسباب اقتـضت حدوثَه، ولم تزل أعمال بنى آدَمَ ومخالفتهم للرسل وعـصيـانهم تحدث لهم من الـفسـاد العام والخـاص ما يجلب عليـهم من الآلام، والأمـراض، والأسقـام، والطواعين، والقـحـوط، والجدوب ، وسلب بركـات الأرض، وثمارها، ونباتها، وسلب مـنافعها، أو نقصانها أمـوراً متتابعة يتلو بعضهـا بعضاً، فإن لم يتَّسِعْ علمك لهـذا فاكتف بقوله سبحانه : ﴿ **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ** ﴾[الروم: ٤١] ، ونزلْ هذه الآيه على أحوالِ العـالم، وطابِقْ بين الواقع وبينها، وأنت ترى كيف تحـدث الآفات والعلل كل وقت فى الثمـار والزروع والحيوان، وكـيف تحدث من تلك الآفات آفـات أخر متـلازمة، بعضـها آخذ برقـاب بعض، وكلما أحـدث الناس ظلماً وفجـوراً، أحدث لهم ربهم تبـارك وتعالى من الآفـات والعلل فى أغذيتـهم وفواكـههم، وأهويتـهم ومـيـاههم، وأبدَانهم وخلقـهم، وصـورهم وأشكالهم وأخـلاقـهم من النقص والآفات، ما هو موجب أعمالهم وظلمهم وفجورهم.

ولقد كانت الحبوب من الحِنطة وغيرها أكبر مما هى اليوم، كما كانت البركة فيها أعظمَ. وقد روى الإمام أحمـد بإسناده: أنه وجد فى خزائن بعض بنى أمية صرة فيـها حنطة أمثال نوى التمر مكتوب عليها: هذا كـان ينبت أيامَ العدل. وهذه القصة، ذكرها فى «مسنده» على أثر حديث رواه.

وأكثر هذه الأمراض والآفات العامة بقية عذاب عذبت به الأمم السالفة، ثم بقيت منها بقية مرصَدَة لمن بقيت عليه بقية من أعمالهم، حكماً قسطاً، وقضاء عدلاً، وقد أشار النبى ﷺ إلى هذا بقوله فى الطاعون: «**إنَّه بقية رجز أو عذاب أرسِلَ على بنى إسرائيل**»(١).

وكذلك سلَّط الله سبحانه وتعالى الريحَ على قوم عاد سبع ليالٍ وثمانيةَ أيام، ثم أبقى فى العالم منها بقية فى تلك الأيام، وفى نظيرها عظةً وعبرة.

وقد جعل الله سبحانه أعمال البر والفاجر مقتضياتٍ لآثارها فى هذا العالم اقتضاء لا بد منه، فجعل منعَ الإحسان والزكاة والصدقة سبباً لمنع الغيث من السماء، والقحطِ والجَدْبِ، وجعل ظلمَ المساكين، والبخس فى المكاييل والموازين، وتعدى القوى على الضعيف سبباً لجور الملوك والولاة الذينَ لا يَرحمونَ إن استُرْحِموا، ولا يَعْطِفونَ إن استُعْطِفوا، وهم فى الحقيقة أعمال الرعايا ظهرت فى صور ولاتهم، فإن اللهَ سبحانه بحكمته وعدله يظهِر للناس أعمالَهم فى قوالب وصور تناسبها، فتارةً بقحط وجدب، وتارة بعدو، وتارة بولاة جائرين، وتارة بأمراض عامة، وتارة بهموم وآلام وغموم تحضرها نفوسهم لا ينفكّونَ عنها، وتارةً بمنع بركات السماءِ والأرض عنهم، وتارةً بتسليط الشياطين عليهم تؤزّهم إلى أسباب العذاب أزًّا، لِتحق عليهم الكلمة، ولِيصير كل منهم إلى ما خلق له، والعاقل يسير بصيرته بين أقطار العالم، فيشاهده، وينظر مواقعَ عدل الله تعالى وحكمته، وحينئذ يتبيَّن له أن الرسل وأتباعَهم خاصة على سبيل النجاة، وسائر الخلق على سبيل الهلاك سائرون، وإلى دار البوار صائرون، والله بالغ أمره، ولا معقب لحكمه، ولا راد لأمره، لا قوة إلا بالله، وبالله التوفيق.

وقوله ﷺ فى الكمأة «**وماؤها شفاء للعين**»(٢) فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ماءهَا يخلط فى الأدوية التى تعالج بها العين، لا أنه يستعمل وحده، ذكره أبو عبيد.

الثانى: أنه يستعمل بحتاً بعد شيَها، واستقطار مائها، لأن النار تلطفه وتنضجه، وتذيب فضلاته ورطوبته المؤذية، وتبقى المنافع.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (١٠٦٥) من حديث أسامة بن زيد، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري (٤٦٣٩)، ومسلم (٢٠٤٩) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

الثالث: أن المراد بمائها الماء الذى يحدث به من المطر، وهو أول قطر ينزل إلى الأرض، فتكون الإضافة إضافة اقتران، لا إضافة جزء، ذكره ابن الجوزى، وهو أبعد الوجوه وأضعفها.

وقيل: إن استعمل ماؤها لتبريد ما فى العين، فماؤها مجرداً شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركب مع غيره.

وقال الغافقى: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عجنَ به الإثمد واكتحل به، ويقوى أجفانها، ويزيد الروحَ الباصرة قوةً وحِدة، ويدفع عنها نزول النوازل.

كباث: فى «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ نَجنى الكَبَاثَ، فقال: « **عَلَيْكم بالأسْوَدِ منه، فَإِنَّه أَطْيَبه** » (١).

الكَبَاثِ، بفتح الكاف، والباء الموحدة المخففة، والثاء المثلثة ـ ثمر الأراك، وهو بأرض الحجاز، وطبعه حار يابس، ومنافعه كمنافع الأراك: يقوى المعدة، ويجيد الهضمَ، ويجلو البلغمَ، وينفع مِن أوجاع الظهر، وكثير من الأدواء، وقال ابن جلجل: إذا شرِبَ طبيخه، أدرَّ البول، ونقَّى المثانة، وقال ابن رضوان: يقوى المعدة، ويمسك الطبيعة.

كَتَم: روى البخارى فى «صحيحه»: عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: دخلنا على أم سلمة ﷺ فأخرجت إلينا شعراً مِن شعر رسولِ الله ﷺ فإذا هو مخضوب بالحِنَّاء والكَتَم (٢).

وفى «السنن الأربعة» عن النبى ﷺ أنه قال: «**إنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتمْ بِهِ الشَّيْبَ الحِنَّاء والكَتَم**» (٣).

وفى «الصحيحين»: عن أنس ﷺ، أن أبا بكر ﷺ عنه اختضب بالحِنَّاء والكَتَم (٤).

وفى سنن أبى داود: عن ابن عباس ﷺ قال: مر على النبى ﷺ رجل قد خضب

---

(١) رواه البخاري (٥٤٤٤)، ومسلم (٢٠٥٠).

(٢) رواه البخاري (٥٨٩٧).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، والترمذي (١٧٥٢)، والنسائي (٥٠٩٣)، وابن ماجه (٣٦٢٢)، وأحمد في المسند (٥ / ١٤٧).

(٤) رواه البخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١).

بالحناء فقال: « **مَا أَحْسَنَ هذَا ؟**» فمر آخر قـد خَضَبَ بالحنَّاء والكَتَم، فقال: « **هُذَا أَحْسَن مِنْ هُذَا** » فمرَّ آخر قد خَضَبَ بالصّفرة، فقال: « **هُذَا أَحْسَن من هُذا كله** » [(١)] .

قال الـغافقى: الـكَتَم نبت ينبت بالسهـول، وورقه قـريب مِن ورق الزيتون، يعلـو فوقَ القـامة، وله ثمـر قَـدْر حبَّ الفلفل، فى داخله نوى، إذا رضِخَ اسـود ً، وإذا اسـتخـرجَتْ عصارة ورقـه، وشرِبَ منها قدر أوقيـة، قيأ قيْأ شديداً، وينفـع من عضة الكلب، وأصله إذا طبخَ بالماء كان منه مداد يكتب به.

وقال الكِندى: بزر الكَتَم إذا اكتحِلَ به، حلَّل الماء النازل فى العين وأبرأها.

وقد ظن بعض الناس أن الكَتَمَ هو الوسمـة، وهى ورق النيل، وهذا وهم، فإن الوسمة غير الكتم. قال صـاحب «الصحاح»: الكَتَم بالتحريك: نبت يخلط بالوسـمة يختضب به . قيل: والوسمة نبات له ورق طويل يَضرِب لونه إلى الزرقة أكبر مِن ورق الخِلاف، يشبه ورق اللوبياء، وأكبر منه، ويؤتى به من الحجاز واليمن.

فإن قـيل : فقد ثبت فى « الصـحيح » عن أنس ﷺ ، أنه قال: لم يخـتضب النبىَّ ﷺ[(٢)] .

قيل: قد أجاب الإمـام أحمد بن حنبل رحمه الله عن هذا وقال: قد شَـهِدَ بهِ غير أنس ﷺ على رسول الله ﷺ أنه خضب، وليس مَنْ شَهِدَ بمنزلة من لم يشهد ، فأحمد أثبت خِضاب النبى ﷺ، ومعه جماعة من المحدثين ، ومالك رحمه الله أنكره.

فإن قيل: فقد ثبت فى «صحيح مسلم» النهى عن الخضاب بالسواد فى شأن أبى قحافة لما أتى به ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال: « **غيروا هذَا الشيب وجنبوه السَّوَاد** » [(٣)] .

والكتم يسوِّد الشعر. فالجواب من وجهين :

أحدهما: أن النهى عن التسـويد البحتْ، فأما إذ أضيف إلى الحِنَّاء شـىء آخر، كالكتم ونحوه ، فلا بأس به ، فإن الكَتَم والحِنَّاء يجعل الشعر بين الأحمر والأسود بخلاف الوسمة، فإنها تجعله أسود فاحماً، وهذا أصلح الجوابين.

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٢١١)، وابن ماجه (٣٦٢٧).

(٢) رواه البخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١).

(٣) رواه مسلم (٢١٠٢).

الجواب الثاني: أن الخضاب بالسواد المنهى عنه خِضاب التدليس، كخِضاب شعر الجارية، والمرأة الكبيرة تغرّ الزوج ، والسيدَ بذلك، وخِضاب الشيخ يغرّ المرأة بذلك، فإنه من الغش والخِداع، فأما إذا لم يتضمن تدليساً ولا خِداعاً، فقد صح أن الحسن والحسين ﷺ أنهما كانا يخضِبان بالسواد ، ذكر ذلك ابن جرير عنهما فى كتاب « تهذيب الآثار »، وذكره عن عثمان بن عفان ﷺ ، وعبد الله بن جعفر ، وسعد بن أبى وقاص ، وعقبةَ ابن عامر، والمغيرة بن شعبة، وجرير بن عبد الله، وعمرو بن العاص، وحكاه عن جماعة من التابعين ، منهم : عمرو بن عثمان ، وعلى بن عبد الله بن عباس ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحة، والزهرى، وأيوب ، وإسماعيل بن معدى كرب.

وحكاه ابن الجوزى عن محارب بن دثار، ويزيد، وابن جريج ، وأبى يوسف ، وأبى إسحاق، وابن أبى ليلى، وزياد بن علاقة، وغيلان بن جامع، ونافع بن جبير، وعمرو بن على المقدمى، والقاسم بن سلام ﷺ أجمعين.

كرم: شجرة العنب، وهى الحَبَلَة، ويكره تسميتها كَرْماً، لما روى مسلم فى «صحيحه» عن النبى ﷺ أنه قال : « **لاَ يَقولَنَّ أحَدكمْ للْعنَب الكرْمَ، الكَرْم: الرَّجل المسْلم** » وفى رواية : « **إنَّمَا الكرْم قَلْب المؤمِن** » (١)، وفى رواية أخرى: « **لاَ تَقولوا: الكَرْم، وقولوا: العَنَب والحَبَلَة** » (٢).

وفى هذا معنيان:

أحدهما : أن العرب كانت تسمى شجرة العنب الكرم ، لكثرة منافعها وخيرها ، فكره النبى ﷺ تسميتَها باسم يهيج النفوس على محبتها ومحبة ما يتخذ منها من المسكر ، وهو أمُّ الخبائث، فكره عليه السلام أن يسمى أصله بأحسن الأسماء وأجمعها للخير.

والثانى : أنه من باب قوله : « **لَيْسَ الشَّديد بالصّرَعَة** » (٣) و«**ليسَ المسكين بالطَّوَّاف**» (٤). أى؛ أنكم تسمون شجر العنب كرماً لكثرة منافعه ، وقلب المؤمن أو

(١) رواه مسلم (٢٢٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢)رواه مسلم (٢٢٤٨) من حديث وائل رضي الله عنه.
(٣)رواه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩) من حديث أبي هريرة.
(٤)رواه مسلم (١٠٣٩).

الرجل المسلم أولى بهـذا الاسم منه ، فإن المـؤمن خيـر كله ونفع ، فهـو مِن باب التنبـيه والتـعريف لمـا فى قلب المؤمن مِن الخـير، والكرم والجـود، والإيمان، والنور ، والهـدى، والتقوى، والصفات التى يستحق بها هذا الاسم أكثر من استحقاق الحَبَلَة له.

وبعد: فقـوة الحَبَلَة باردة يابسة، وورقهـا وعلائقها وعرمـوشها مبـرد فى آخر الدرجة الأولى، وإذا دقَّت وضمِّـد بها من الصداع سكنتـه ، ومن الأورام الحارة والتهـاب المعدة، وعصـارة قضـبانه إذا شـربت سكنت القىء، وعـقلت البطن، وكذلك إذا مـضغت قلوبـها الرطبة، وعـصارة ورقهـا، تنفع مِن قروح الأمعـاء، ونفث الدم وقيئـه، ووجع المعدة، ودمع شجره التى يـحمل على القضبان، كـالصمغ إذا شرب أخرجت الحـصاة، إذا لطِخ به، أبرأ القوابى والجـربَ المتقرح وغيره، وينبـغى غسل العضو قـبل استعمـالها بالماء والنطرون، وإذا تمسح بهـا مع الزيت حلقت الشـعـر، ورَماد قـضـبانه إذا تضـمِّـد به مع الخل ودهن الورد والسّذاب، نفع من الورم العـارض فى الطحال، وقوة دهن زهرة الكرم قـابضة شبيهـة بقوة دهن الورد، ومنافعها كثيرة قريبة من منافع النخلة.

كَرَفْس: روى فيه حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **مَنْ أَكَلَه ثم نَامَ عَلَيْه، نَامَ ونَكْهَـته طَيِّـبَة ،ويَنَام آمِناً مِنْ وَجَعِ الأَضْـرَاسِ والأَسْنَان** » ، وهذا باطل على رسول الله ﷺ ولكن البسْـتـانىّ منه يطيب النكهـة جـداً، وإذَا علق أصله فى الرقـيـة نفع من وجع الأسنان.

وهو حار يابس، وقـيل: رطب مفـتَّح لسدد الكبد والطحـال، وورقه رطبـاً ينفع المعدة والكَبِدَ الباردة، ويدِرّ البـول والطمث، ويفتت الحصاة، وحبه أقـوى فى ذلك، ويهيج الباه، وينفع من البخر، قال الرازى: وينبغى أن يجتنب أكله إذا خِيفَ من لدغ العقارب.

كراث: فـيه حديـث لا يصحّ عَنْ رسول الله ﷺ، بل هو باطل مـوضوع: « **مَنْ أَكَلَ الكرَّاثَ ثمَّ نَامَ عليه نام آمِناً مِنْ ريح البَوَاسير واعْتَزَلَه المَلَك لِنَتَنِ نَكْهَتِه حَتَّى يصْبِحَ** » .

وهو نوعان: نبطى وشـامى، فالنبطى: هو البقل الذى يـوضع على المائدة. والشَّامى: الذى لَه رؤوس، وهو حار يابس مصدع، وإذا طُبِخَ وأكل، أو شـرب ماؤه، نفع من البواسير البـاردة. وإن سحِقَ بزره، وعـجِنَ بقَطِرَانٍ، وبخرت به الأضـراس التى فيـها الدود نثـرها وأخرجها، ويسكن الوجع العارض فيها، وإذا دخنت المقعدة ببزره خففت البواسير، هذا كله فى الكراث النبطى.

وفيه مع ذلك إفساد الأسنان واللثة، ويصدع ، ويرى أحلاماً رديئة، ويظلم البصر، وينتن النكهة، وفيه إدرار للبول والطمث، وتحريك للباه، وهو بطيء الهضم.

حرف اللام

لحم: قال الله تعالى : ﴿ **وَأَمْدَدْنَاهُم بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ** ﴾ [الطور: ٢٢]. وقال : ﴿ **وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ** ﴾ [الواقعة: ٢١]. وفى سنن ابن ماجه» من حديث أبى الدرداء، عن رسول الله ﷺ: «**سَيِّد طَعَام أَهْلِ الدنيا، وأَهْلِ الجَنَّة اللَّحْم**» [(١)] ومن حديث بريدة يرفعه : «**خَيْرُ الإدَامِ فى الدّنْيَا والآخِرَة اللَّحْم** » [(٢)]. وفى «الصحيح» عنه : «**فَضْلُ عَائشَةَ عَلَى النساء كَفَضْلِ الثَّرِيد عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ**» [(٣)] والثريد: هو الخبز واللحم، قال الشاعر:

إِذَا مَا الخبز تَأْدِمه بِلَحمٍ   فَذَاكَ أَمَانَة اللهِ الثَّرِيد

وقال الزهرى: أكل اللحم يَزيد سبعين قوة. وقال محمد بن واسع: أكل اللحم يزيد فى البصر، ويروى عن على بن أبى طالب رضي الله عنه: «كلوا اللَّحْمَ» فَإِنَّه يصَفِّى اللَّوْنَ ويخَمِص البَطْنَ، ويحَسِّن الخلقَ» وقال نافع: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا كان رمضان لم يفته اللحم، وإذا سافر لم يفته اللحم. ويذكر عن على رضي الله عنه: من تركه أربعين ليلة ساء خلقه.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها ، الذى رواه أبو داود مرفوعاً: « **لاَ تَقْطَعوا اللَّحْمَ بالسكِّين ، فَإِنَّه منْ صَنيع الأعَاجم، وانْهشوه نهشا ، فَإِنَّه أهنأ وأمرأ** » [(٤)]. فرده الإمام أحمد بما صح عنه ﷺ مِنْ قَطْعه بالسكِّين فى حديثين، وقد تقدما .

واللحم أجناس يختلف باختلاف أصوله وطبائعه، فنذكر حكم كل جنس وطبعه ومنفعته ومضرته وبالله نستعين.

لحم الضأن: حار فى الثانية، رطب فى الأولى، جيده الحولى، يولِّد الدم المحمود القوى لمن جاد هضمه، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة والمعتدلة ، ولأهل الرياضات التامة فى

---

(١) ضعيف جدا: أخرجه ابن ماجه (٣٢٠٥).
وفي إسناده مجهولان وضعيف.

(٢) أخرجه البيهقي، وفي سنده العباس بن بكار، كذاب يضع، كذا قال المعلمي اليماني في حاشيته على الفوائد المجموعة (ص١٦٨).

(٣) متفق عليه: وتقدم تخريجه.

(٤) حديث ضعيف: وقد تقدم.

المواضع والفصول البـاردة، نافع لأصحاب المِرة السوداء، يقـوى الذهن والحفظ، ولحم الهَرِمِ والعجـيفِ ردىء، وكذلك لحم النعاج، وأجـوده :لحم الذكر الأسـود منه، فإنه أخف وألذ وأنفع، والخصى أنفع وأجود، والأحمر من الحـيوان السمين أخفّ وأجود غذاءً، والجَذَع مِن المعز أقل تغذية، ويطفو فى المعدة.

وأفـضل اللحم عـائذه بالعظم، والأيمن أخف وأجـود من الأيسر، والمـقدم أفـضل من المؤخر ، وكان أحبّ الشاة إلى رسول الله ﷺ مقـدمها، وكل ما علا منه سوى الرأسِ كان أخفَّ وأجود مما سَفَل .

وأعطى الفرزدق رجلاً يشترى له لحماً وقال له: خذ المقدم، وإياك والرأسَ والبطن، فإن الداء فيـهما ، ولحم العـنق جيد لذيذ، سـريع الهضم خفـيف، ولحم الذراع أخفّ اللحم وألذّه وألطفه وأبعده من الأذى، وأسرعه انهضاماً.

وفى «الصحيحين»:أنه كان يعجب النبى ﷺ (١) : ولحم الظهر كثير الغذاء، يولد دماً محموداً، وفى «سنن ابن ماجه» مرفوعاً : « **أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ** »(٢) .

فصل

لحم المعز قليل الحـرارة، يابس، وخِلطه المتولد منه ليس بفاضل وليس بجـيد الهضم، ولا محـمود الغذاء. ولحم الـتيس ردىء مطلقاً، شـديد اليبس ، عَـسِر الانهضـام، مولد للخلط السوداوى.

قال الجـاحظ: قال لى فاضـل من الأطباء: يا أبا عثـمان ! إياك ولحمَ المعـز، فإنه يورث الغم، ويحرك السوداءَ، ويورث النسيان، ويفسد الدم، وهو والله يَخْبِل الأولاد.

وقال بعض الأطبـاء: إنما المذموم منه المسن ، ولا سيـما للمسنين، ولا رداءة فـيه لمن اعتاده، وجالينوس جـعل الحولى منه من الأغذية المعتدلة المعدلة للكيـموس المحمود، وإناثه أنفع من ذكوره.

وقد روى النسائى فى «سننه»: عن النبى ﷺ : « **أَحْسِنوا إلى المَاعِزِ وأَمِيطوا عَنْهَا الأَذَى فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِ الجَنَّةِ** » وفى ثبوت هـذا الحديث نظر. وحكم الأطبـاء عليه بالمضرة حـكم جزئى

(١) رواه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٨) وفي إسناده مجهول.

ليس بكلى عام، وهو بحسب المعدة الضعيفة، والأمزجة الضعيفة التى لم تعتده، واعتادت المأكولات اللطيفة، وهؤلاء أهل الرفاهية من أهل المدن، وهم القليلون من الناس.

لحم الجدى: قريب إلى الاعتدال، خاصة ما دام رضيعاً، ولم يكن قريبَ العهد بالوِلادة، وهو أسرع هضماً لِمَا فيه مِن قوة اللبن، ملين للطبع، موافق لأكثر الناس فى أكثر الأحوال، وهو ألطف مِن لحم الجمل، والدم المتولد عنه معتدل.

لحم البقر: بارد يابس، عَسِر الانهضام، بطىء الانحدار، يولد دماً سوداوياً، لا يصلح إلا لأهلِ الكد والتعب الشديد، ويورث إدمانه الأمراضَ السوداوية، كالبهق والجرب، والقوباء والجذام، وداء الفيل، والسرطان، والوسواس، وحمى الرِّبع، وكثير من الأورام، وهذا لمن لم يعتده، أو لم يدفع ضررَه بالفلفل والثّوم والدارصينى، والزنجبيل ونحوه وذكره أقل برودة وأنثاه أقل يبسا ولحم العجل ولاسيما السمينَ مِن أعدل الأغذية وأطيبها وألذها وأحمدِهَا، وهو حار رطب، وإذا انهضم غذى غذاءً قوياً.

لحم الفرس: ثبت فى «الصحيح» عن أسماء رضي الله عنها قالت: نحرنا فرساً فأكلناه على عهد رسول الله ﷺ[1] وثبت عنه ﷺ أنه أذن فى لحوم الخيل، ونهى عن لحوم الحمر أخرجاه فى «الصحيحين» [2].

ولا يثبت عنه حديث المقدام بن معدى كرب رضي الله عنه ـ أنه نهى عنه. قاله أبو داود وغيره من أهل الحديث. واقترانه بالبغالِ والحميرِ فى القرآن لا يدل على أن حكم لحمه حكم لحومها بوجه من الوجوه، كما لا يدلّ على أن حكمها فى السهم فى الغنيمة حكم الفرس، والله سبحانه يَقْرِن فى الذكر بين المتماثلات تارةً، وبينَ المختلفات، وبين المتضادات، وليس فى قوله تعالى: ﴿لِتَرْكَبُوهَا﴾ [النحل: ٨]، ما يمنع مِن أكلها، كما ليس فيه ما يمنع مِن غير الركوب من وجوه الانتفاع، وإنما نصّ على أجل منافعها، وهى الركوب، والحديثان فى حِلها صحيحان لا معارضَ لهما.

وبعد: فلحمهَا حار يابس، غليظ سوداوى مضر لا يصلح للأبدان اللطيفة.

لحم الجمل: فرق ما بين الرافضة وأهل السنة، كما أنه أحد الفروق بين اليهود وأهل الإسلام. فاليهود والرافضة تَذمه ولا تأكله، وقد عُلِمَ بالاضطرار مِن دين الإسلام حِلّه،

(١) رواه البخاري (٥٥١٠)، ومسلم (١٩٤٢).

(٢) رواه البخاري (٤٢١٩)، ومسلم (١٩٤١).

وطالما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه حضراً وسفراً.

ولحم الفصيل منه مِن ألذ اللحوم وأطيبها وأقواها غِذاءً، وهو لمن اعتاده بمنزلة لحم الضأن لا يضرّهم البتة ، ولا يولد لهم داء، وإنما ذمَّه بعض الأطباء بالنسبة إلى أهل الرفاهية مِن أهل الحضر الذين لم يعتادوه ، فإن فيه حرارةً ويبْساً، وتوليداً للسوداء ، وهو عَسِر الانهضام ، وفيه قوة غير محمودة، لأجلها أمر النبى ﷺ بالوضوء مِن أكله فى حديثين صحيحين [(١)] لا معارض لهما، ولا يصح تأويلهمَا بغسل اليد ، لأنه خلاف المعهود من الوضوء فى كلامه ﷺ، ولتفريقه بينه وبين لحم الغنم، فخيَّر بين الوضوء وتركه منها، وحتَّم الوضوء من لحوم الإبل، ولو حمل الوضوء على غسل اليد فقط، لحمل على ذلك في قوله: «**مَنْ مَسَّ فَرْجه فَلْيَتَوَضَأ**» [(٢)] .

وأيضاً: فإن آكِلَهَا قد لا يباشر أكلها بيده بأن يوضع فى فمه، فإن كان وضؤوه غسلَ يده، فهو عبث ، وحمل لكلام الشارع على غير معهوده وعرفه ، ولا يَصِحّ معارضته بحديث: « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار » [(٣)] لعدة أوجه:

أحدها: أن هذا عام، والأمر بالوضوء، منها خاص [(٤)].

الثانى: أن الجهة مختلفة، فالأمر بالوضوء منها بجهة كونها لحم إبل سواء كان نِيئاً، أو مطبوخاً، أو قديداً، ولا تأثيرَ للنار فى الوضوء. وإما ترك الوضوء مما مسَّتِ النار، ففيه بيان أن مَسَّ النار ليس بسبب للوضوء فأين أحدهما من الآخر ؟ هذا فيه إثبات سبب الوضوء وهو كونه أكل لحمَ إبل، وهذا فيه نفى لسبب الوضوء، وهو كونه ممسوسَ النار، فلا تعارض بينهما بوجه.

الثالث: أن هذا ليس فيه حكاية لفظ عام عن صاحب الشرع، وإنما هو إخبار عن واقعة فعل فى أمرين ، أحدهما: متقدم على الآخر، كما جاء ذلك مبيناً فى نفس الحديث، أنهم

---

(١) انظر: صحيح مسلم (٣٦٠).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٨١)، والترمذي ((١٨٢)، والنسائي (١٦٣)، وابن ماجه (٤٧٩).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٩٢)، والنسائي (١٨٥).

(٤) انظر المنهاج للنووي (٢ / ٢٨٤).

قربوا إلى النبي ﷺ لحماً، فأكل، ثم حضرتِ الصلاة، فتوضأ وصلى، ثم قربوه إليه فأكل، ثم صلَّى، ولم يتوضأ، فكان آخر الأمرين منه تركَ الوضوءِ مما مسَّت النار، هكذا جاء الحديث، فاختصره الراوى لمكان الاستدلال، فأين فى هذا ما يصلح لنسخ الأمر بالوضوء منه، حتى لو كان لفظاً عاماً متأخراً مقاوماً، لم يصلح للنسخ، ووجب تقديم الخاص عليه، وهذا فى غاية الظهور.

لحم الضب: تقدَّم الحديث فى حِله، ولحمه حار يابس، يقوى شهوة الجماع.

لحم الغزال: الغزال أصلح الصيد وأحمده لحماً، وهو حار يابس، وقيل: معتدل جداً، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيده الخِشْف.

لحم الظبى: حار يابس فى الأولى، مجفف للبدن، صالح للأبدان الرطبة قال صاحب «القانون»: وأفضل لحومِ الوحش لحم الظبى مع ميله إلى السوداوية.

لحم الأرانب: ثبت فى «الصحيحين»: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أنفجنا أرنبا فَسَعَوْا فى طلبها، فأخذوها، فبعث أبو طلحة بِوَرِكِها إلى رسول الله ﷺ فَقَبِلَه (١).

لحم الأرنب: معتدل إلى الحرارة واليبوسة، وأطيبها وَرِكهَا، وأحمده ما أكل لحمها مشوياً، وهو يعقِل البطن، ويدِرّ البول، ويفتِّت الحصاه، وأكل رؤوسها ينفع مِن الرعشة.

لحم حمار الوحش: ثبت فى «الصحيحين»: من حديث أبى قتادة رضي الله عنه، أنهم كانوا مع النبى ﷺ فى بعض عُمَرِه، وأنه صادَ حِمَارَ وحش، فأمرَهم رسول الله ﷺ بأكله وكانوا محرمين، ولم يكن أبو قتادة محرماً (٢).

وفى «سنن ابن ماجه»: عن جابر رضي الله عنه قال: أكلنا زمنَ خيبرَ الخيلَ وحمرَ الوحش (٣).

لحمه حار يابس، كثير التغذية، يولد دماً غليظاً سوداوياً، إلا أن شحمَه نافع مع دهن القسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية للكلى، وشحمه جيد لِلكَلَفِ طِلاء، وبالجملة فلحوم الوحوش كلّهَا تولد دماً غليظاً سوداوياً، أحمدها الغزال، وبعده الأرنب.

لحوم الأجِنَّة: غير محمودة لاحتقان الدمِ فيها، وليست بحرام، لقوله ﷺ: «ذَكَاة

(١) رواه البخاري (٢٥٧٢)، ومسلم (١٩٥٣).

(٢) رواه البخاري (٢٩١٢)، ومسلم (١١٩٦).

(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣١٩١)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

الجَنين ذَكَاة أمّه» (١).

ومنع أهل العِراقِ مِن أكله إلا أن يدْرِكَه حياً فـيذكّيه، وأوّلوا الحديثَ على أن المراد به أن ذكاته كذكـاه أمه قالوا : فهو حـجة على التحريم،وهذا فاسـد ، فإن أول الحديث أنهم سألوا رسولَ الله ﷺفقالو ا: يا رسولَ الله ! نذبح الشاة، فنجد فى بطنها جنينا أفناكله ؟ فقال: **«كلوه إنْ شئتمْ فَإنَّ ذَكَاتَه ذَكَاة أمّه »**.

وأيضا: فالقياس يقـتضى حلَّه، فإنه ما دامَ حَمْلاً فهو جـزء من أجزاء الأم ، فذكاتهَا ذكاة لجميع أجزائها، وهذا هو الذى أشـار إليه صاحب الشرع بقوله : **« ذكاته ذكاة أمه »**، كما تكون ذكاتها ذكاةَ سائر أجزائها ، فلو لم تأتِ عنه السنة الصريحة بأكله ، لكان القياس الصحيح يقتضى حِله ،وبالله التوفيق.

لحم القـديد: فى «السنن»: من حـديث بلال قال: ذبحت لـرسولِ الله ﷺشـاةً ونحن مسافرون ،فقال: « **أَصْلِحْ لَحْمَهَا** » (٢) فلم أزل أطعمه منه إلى المدينة.

القـديد : أنفع منَ النمكسـود،ويقـوى الأبدان،ويحـدث حكة،ودفع ضـرره بالأبازير الباردة الرطبـة ، ويصلح الأمزجة الحارة النمكسـود: حار يابس مجفف،جيـده من السمين الرطب، يضرّ بالقولنج، ودفع مضرته طبخه باللبن والدهن،ويصلح للمزاج الحار الرطب.

فصل فى لحوم الطير

قال الله تعالى : ﴿ **وَلَحْم طَيْرٍ مّمَّا يَشْتَهُون** ﴾[الواقعة: ٢١].

وفى «مسند البزار» وغيره مرفوعاً : « **إنَّكَ لَتَنْظر إلىَ الطَّيْرِ فى الجَنَّةِ ، فتشتـهيه، فَيخرّ مَشوِيّاً بَيْنَ يَدَيْكَ** » (٣).

ومنه حلال،ومنه حـرام. فالحـرام: ذو المخلب،كالصَّقـرِ والبَازى والشَّـاهين،وما يأكل الجيف كالنَّسْرِ والرَّخَمِ واللَّقْلَق والعَقْعَق والغـراب الأبقع والأسود الكبير،وما نهى عن قتله كالهدْهدِ والصرَدِ،وما أمرَ بقتله كالحدأة والغراب.

والحلال أصناف كـثيرة، فـمنه الدجاج، ففى «الصـحيحين » من حـديث أبى موسى

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٨٢٧)، والترمذي (١٤٧٦)، وابن ماجه (٣١٩٩).

(٢)رواه مسلم (١٩٧٥) وأبو داود (٢٨١٤).

(٣)الحديث أورده المنذري في الترغيب والترهيب وضعفـه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٢٠٧).

رضي الله عنه ، أن النبى ﷺ أكل لحمَ الدَّجَاجِ (١) .

وهو حار رطب في الأولى، خفيف على المعدة، سريع الهضم، جيد الخَلْطِ، يزيد فى الدماغ والمنى، ويصفى الصوت، ويَحسن اللون، ويقوى العقل ، ويولد دماً جيدا ، وهو مائل إلى الرطوبة، ويقال: إن مداومَة أكله تورث النِّقرس، ولا يثبت ذلك.

ولحم الديوك أسخن مزاجاً، وأقلّ رطوبة، والعتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرِّياح الغليظة إذا طبِخَ بماء القرْطم والشِّبْث، وخصيّهَا محمود الغِذَاء، سريع الانهضام، والفراريج سريعة الهضمِ ملينة للطبع، والدّم المتولد منها دم لطيف جيد.

لحم الدّرّاج: حار يابس فى الثانية، خفيف لطيف، سريع الانهضام، مولّد للدم المعتدل، والإكثار منه يحدّ البصر.

لحم الحَجَل والقبج : يولد الدم الجيد، سريع الانهضام.

لحم الإوز: حار يابس، ردىء الغذاء إذا اعتيد، وليس بكثير الفضول.

لحم البَط: حار رطب، كثير الفضول، عَسِر الانهضام، غير موافق للمعدة.

لحم الحبارى: فى «السنن» من حديث بريه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: أكلت مع رسول الله ﷺ لَحْمَ حبارى(٢) .

وهو حار يابس، عَسِر الانهضامِ، نافع لأصحاب الرياضة والتعب.

لحم الكركى: يابس خفيف، وفى حره وبرده خلاف، يولد دماً سوداويا ، ويصلح لأصحاب الكد والتعب، وينبغى أن يترك بعد ذبحه يوماً أو يومين، ثم يؤكل.

لحم العصافير والقَنَابر: روى النسائى فى «سننه»: من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « **مَا مِنْ إنسَان يقْتل عصْفوراً فَمَا فَوْقَه بغَير حَقه إلاَّ سَأله الله عزَّ وجَلَّ عنها** » . قيل: يا رسول الله ﷺ وما حقه ؟ قال: « **تَذْبَحه فتأكله ، ولا تَقْطَع رأسه وتَرْمى به** » (٣) .

---

(١) رواه البخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٩٧)، والترمذي (١٨٢٨)، وفي إسناده مجهول.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه النسائي (٤٣٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن النسائي ص (١٧٤).

وفى «سننه» أيضاً: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: « **مَنْ قَتَلَ عصفوراً عَبَثاً ،عَجَّ إلىُ اللهِ يَقول:يَا رَب إنَّ فلانا قَتَلَنِى عَبَثاً،ولَمْ يَقْتُلْنِى لمَنْفَعَة** » (١) .

ولحمه حار يابس، عاقل للطبيعة، يزيد فى الباه، ومرقه يلين الطبع، وينفع المفاصل، وإذا أكلتْ أدمغتها بالزنجبيل والبصل، هيَّجَتْ شهوةَ الجماع، وخلَطها غير محمود.

لحم الحَمَام: حار رطب،وحشيّه أقل رطوبة، وفراخه أرطب خاصية،وما ربِّى فى الدور وناهضه أخف لحماً، وأحمد غذاء، ولحم ذكورها شفاء من الاسترخاء والخَدَرِ والسَّكتة والرَّعشة، وكذلك شَمّ رائحة أنفاسها ،وأكل فِراخها معين على النساء،وهو جيد للكلى، يزيد فى الدم،وقد روى فيها حديث باطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ : أن رجلاً شكى إليه الوحدة، فقال :« **اتَّخذْ زَوْجاً مِنَ الحَمَامِ** » . وأجود من هذا الحديث أنه ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة،فقال : « **شيطان يَتْبَع شَيْطانَةً** » (٢) .

وكان عثمان بن عفان ﷺ فى خطبته يأمر بقتل الكِلاب وذبح الحمام.

لحم القَطَا: يابس، يولَد السوداء، ويحبِس الطبع، وهو مِن شر الغذاء، إلا أنه ينفع من الاستسقاء.

لحم السُّمَانى: حار يابس،ينفع المفاصل،ويضرّ بالكبد الحار ، ودفع مضرته بالخل والكسْفرَة، وينبغى أن يتجنب مِن لحوم الطير ما كان فى الآجام والمواضِع العفنة،ولحومِ الطير كلها أسرع انهضاماً من المواشى، وأسرعها انهضاماً، أقلّهَا غذاءً،وهى الرقاب والأجنحة ، وأدمغتها أحمد من أدمغة المواشى.

الجراد: فى «الصحيحين»:عن عبد الله بن أبى أوفى ﷺ قال:غزونا مع رسول الله ﷺ سَبْعَ غَزواتٍ نأكل الجَرَادَ (٣).

وفى « المسند » عنه ﷺ: «**أحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ ودَمانِ: الحوت والجَراد،والكَبد**

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه النسائي (٤٤٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن النسائي ص (١٨٤).

(٢) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه (٣٧٦٥)، وأحمد (٢ / ٣٤٥)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) رواه البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢).

والطحال»(١) . يروى مرفوعاً وموقوفاً على ابن عمر ﷺ .

وهو حار يابس ، قليل الغذاء ، وإدامة أكله تورث الهزال ، وإذا تبخَّرَ به نفع من تقطير البول وعُسره ، وخصوصاً للنساء ، ويتبخَّر به أيضا للبواسير، وسمانه يشوى ويؤكل للسع العقرب ، وهو ضار لأصحابِ الصَّرع ، ردىء الخَلط،وفى إباحة ميتته بلا سبب قولان ، فالجمهور على حله، وحرمه مالك ، ولا خلافَ فى إباحة ميتته إذا ماتَ بسبب، كالكبسِ والتحريق ونحوه .

فصل

وينبغى أن لا يدوام على أكل اللحم،فإنه يورث الأمراض الدموية والامتلائية، والحميات الحادَّة،وقال عمر بن الخطاب ﷺ :إياكم واللحم،فإن له ضَراوةً كضراوة الخمر، وإن الله يبغض أهل البيت اللحمى ذكره الإمام مالك فى «الموطأ» عنه (٢). وقال أبقراط: لا تجعلوا أجوافكم مقبرةً للحيوان.

فصل

اللبن : قال الله تعالى : ﴿ **وَإِنَّ لَكُمْ فِي الأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ** ﴾[النحل:٦٦] ، وقال تعالى فى الجنة: ﴿ **فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ** ﴾[محمد: ١٥] .

وفى «السنن» مرفوعاً: « **مَنْ أَطْعَمَه الله طَعَاماً فَلْيَقلْ:اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا فيه،وارْزُقْنَا خَيْراً منْه، ومَنْ سَقَاه الله لَبَناً،فَلْيَقلْ:اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا فِيه،وزِدْنَا مِنه، فَإِنِّى لاَ أَعْلَم ما يجْزِئ منْ الطَّعَامِ والشَّرابِ إلاَّ اللَّبَن** » (٣) .

اللبن: وإن كان بسيطاً فى الحس،إلا أنه مركب فى أصل الخِلقة تركيباً طبيعياً من جواهر ثلاثة: الجبنية، والسمنية،والمائية،فالجبنية:باردة رطبة،مغذية للبدن ، والسمنية: معتدلة فى الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنسانى الصحيح،كثيرة المنافع،والمائية:حارة

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٢ / ٩٧)، وابن ماجه (٣٣١٨)، وصححه الشيخ شاكر في شرح المسند والألباني في السلسلة الصحيحة (١١١٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٧٠)، وقال العلامة سليم الهلالي في طبعته (٤ / ٣٦٧): موقوف حسن لغيره.

(٣) حديث حسن: وتقدم تخريجه في أول الكتاب.

رطبة، مطلقة للطبيعة، مـرطِّبة للبدن، واللبن على الإطلاق أرطب وأبرد مِن المعتدل. وقيل: قوته عند حلبه الحرارة والرطوبة، وقيل: معتدل فى الحرارة والبرودة.

وأجـود ما يـكون اللبن حين يحلب، ثم لا يزال تنقص جـودته على مر الـساعـات، فيكون حين يحلب أقلَّ برودة، وأكثرَ رطوبة، والحامض بالعكس، ويختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوماً، وأجوده ما اشـتد بياضه، وطاب ريحه، ولذّ طعمه، وكان فـيه حلاوة يسيرة، ودسومة معتـدِلة، واعتدل قِوامه فى الرقة والغِلَظِ، وحلِبَ من حيوان فتى صـحيح، معتدل اللحم، محمودِ المرعى والمشرب.

وهو محـمود يولد دمـاً جيـداً، ويرطب البدنَ اليابـس، ويغذو غِذاءً حـسناً، وينفع مِن الوسـواس والغم والأمـراض السـوداوية، وإذا شـرِبَ مع العـسل نقى القـروح البـاطنة من الأخلاط العـفنة، وشربه مع السكر يحسِّن اللون جداً، والحليب يتـدارك ضرر الجـماع، ويوافق الصـدر والرئة، جيـد لأصحـاب السل، ردىء للرأس والمعـدة، والكبد والطحـال، والإكـثار منه مـضـر بالأسنان واللّثـة، ولذلك ينبـغى أن يتـمضـمض بعـدَه بالماء، وفى «الصحيحين»: أن النبى ﷺ شرب لبناً، ثم دعا بماء فتمضمض وقال: « **إنَّ لَه دَسَماً** »[1].

وهو ردىء للمحمومين، وأصحاب الصّـداع، مؤذٍ للدماغ، والرأس الضعيف، والمداومة عليـه تحـدث ظلمة البـصـر والغـشاء، ووجع المـفاصل، وسـدة الكبـد، والنفخ فى المعـدة والأحشاء، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المربى ونحوه، وهذا كلّه لمن لم يعتده.

لبن الضأن: أغلظ الألبان وأرطبهـا، وفيه من الدسّومة والزّهومـة ما ليس فى لبن الماعز والبقر، يولِّد فضولاً بلغمية، ويحدِث فى الجلد بياضاً إذا أدمن استعماله؛ ولذلك ينبغى أن يشاب هذا اللبن بالماء ليكون ما نالَ البدن منه أقل، وتسكينه للعطش أسرع، وتبريده أكثر.

لبن المعز: لطيف مـعتدل، مطلق للبـطن، مرطب للبدن اليـابس، نافِع مِن قروح الحلق، والسعال اليابس، ونفث الدم.

واللبن المطلق أنفع المشروبات للـبدن الإنسانى، لما اجتـمع فيه من التغـذية والدّموية، ولاعتياده حالَ الطفولية، وموافـقته للفطرة الأصلية، وفى «الصحيحين»: أن رسولَ الله ﷺ أتِى لَيْلَةَ أسْرِىَ بِهِ بقَدَحٍ مِنْ خَمْـرٍ، وقَدَحٍ مِنْ لَبَن، فنظر إليهما ثم أخذ اللبن فـقال جبريل

---

(١) رواه البخاري (٢١١)، ومسلم (٣٥٨).

ﷺ: « **الحمد لله الَّذى هَدَاكَ للفطرَة، لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ، غَوَتْ أمّتكَ**» (١) . والحامض منه بطيء الاستمراء، خام الخِلط، والمَعدة الحَارة تهضِمه وتنتفع به.

لبن البقر: يغذو البدن، ويخصبه، ويطلق البطن باعتدال، وهو من أعدل الألبان وأفضلها بين لبن الضأن، ولبن المعز في الرقة والغلظ والدَّسم، وفي السنن: من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ يرفعه: «**عَلَيْكم بألْبَانِ البَقَر، فَإنَّهَا ترم مِنْ كل الشَّجَرِ** » (٢) .

لبن الإبل: تقدم ذكره في أول الفصل وذكر منافعه، فلا حاجة لإعادته.

لبَان: هو الكنْدر: وقد ورد فيه عن النبى ﷺ: « **بخروا بيوتكم باللبان والصَّعْتَر** »، ولا يصحّ عنه، ولكن يروى عن على ﷺ أنه قال لرجلٍ شكا إليه النسيانَ: عليكَ باللّبان، فإنه يشَجِّع القلبَ، ويَذْهِب بالنسيان. ويذكر عن ابن عباس ﷺ أن شربه مع السكَّر على الريق جيد للبول والنِّسيان ويذكر عن أنس ﷺ، أنه شكا إليه رجل النسيان، فقال: عليكَ بالكنْدر فانقَعْه مِن الليل، فإذا أصبحت، فَخذْ منه شربةً على الريق، فإنه جَيد للنسيان.

ولهذا سبب طبيعى ظاهر، فإن النسيانَ إذا كان لسوء مزاج بارد رطب يغلب على الدماغ، فلا يحفَظ ما ينطبع فيه، نفع مِنه اللّبان، وأما إذا كان النسيان لغلبة شيء عارض، أمكن زواله سريعاً بالمرطبات. والفرق بينهما أن اليبوسيَّ يتبعه سهر، وحفظ الأمور الماضية دون الحالية، والرّطوبى بالعكس.

وقد يحدِث النسيانَ أشياء بالخاصية، كحجامة نقرة القفا، وإدمانِ أكل الكسْفرَة الرطبة، والتفاحِ الحامض، وكثرةِ الهم والغم، والنظر فى الماء الواقف، والبولِ فيه، والنظر إلى المصلوب، والإكثارِ من قراءة ألواح القبور، والمشى بين جملين مقطورين، وإلقاء القملِ فى الحياض وأكل سؤر الفأر، وأكثر هذا معروف بالتجربة.

والمقصود: أن اللَّبان مسخن فى الدرجة الثانية، ومجفف فى الأولى، وفيه قبض يسير، وهو كثير المنافع، قليل المضار، فمن منافعه: أنه ينفع مِن قذف الدم ونزفه، ووجع المعدة، واستطلاق البطن، ويهضِم الطعام، ويطرد الرياح، ويجلو قروح العين، وينبت اللحم فى سائر القروح ويقوى المعدة الضعيفة، ويسخنها، ويجفف البلغم، وينشف رطوبات الصدر، ويجلو

(١) رواه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨).

(٢) لم يخرجه أحد من أصحاب السنن وإنما هو عند الحاكم في المستدرك (٤ / ١٩٧)، وإسناده حسن.

ظلمة البصر، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار ، وإذا مضغ وحده، أو مع الصعتر الفارسى جلب البلغم، ونفع من اعتقال اللسان، ويزيد فى الذهن ويذكيه، وإن بخر به ماء ، نفع من الوباء، وطيّب رائحة الهواء.

حرف الميم

ماء : مادة الحياة ، وسيد الشراب، وأحد أركان العالم، بل ركنه الأصلى، فإن السماوات خلقت من بخاره ، والأرض من زبده ، وقد جعل الله منه كلّ شىء حى .

وقد اختلف فيه: هل يغذو، أو ينفذ الغذاء فقط؟ على قولين، وقد تقدما ، وذكرنا القول الراجح ودليله.

وهو بارد رطب، يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته، ويرد عليه بدل ما تحلّل منه، ويرقق الغذاء، وينفذه فى العروق.

وتعتبر جودة الماء من عشرة طرق:

أحدها : من لونه بأنه يكون صافيًا .

الثانى: من رائحته بأن لا يكون له رائحة البتة.

الثالث: من طعمه بأن يكون عذب الطعم حلوه ، كماء النيل والفرات.

الرابع: من وزنه بأن يكون خفيفاً رقيق القوام .

الخامس: من مجراه، بأن يكون طيب المجرى والمسلك.

السادس: من منبعه بأن يكون بعيد المنبع.

السابع: من بروزه للشمس والريح، بأن لا يكون مختفياً تحت الأرض، فلا تتمكن الشمس والريح من قصارته .

الثامن: من حركته بأن يكون سريع الجرى والحركة.

التاسع: من كثرته بأن يكون له كثرة تدفع الفضلات المخالطة له.

العاشر: من مصبه بأن يكون آخذاً إلى الشمال من الجنوب، أو من المغرب إلى المشرق.

وإذا اعتبرت هذه الأوصاف، لم تجدها بكمالها إلا فى الأنهار الأربعة : النيل ، والفرات، وسيحون وجيحون.

وفى «الصحيحين» : من حديث أبى هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : « **سيْحَان، وجَيْحَان والنيل، والفرات ، كل من أنهَارِ الجَنَّة** »[(١)] .

وتعتبر خِفة الماء مِن ثلاثة أوجه :

أحدها: سرعة قبـولـه للحر والبرد. قال أبقراط: الماء الذى يسخن سريعـاً، ويبرد سريعاً أخف المياه .

والثانى : بالميزان .

الثالث: أن تبَل قطنتان مـتساويتا الوزن بماءين مـختلفين، ثم يجففـا تجفيفـاً بالغا ، ثم توزنان فأيتهما كانت أخفّ، فماؤها كذلك.

والماء وإن كان فى الأصل بارداً رطبـا، فإن قوته تنتقل وتتـغيَّر لأسباب عـارضة توجب انتقـالها ، فإن الماءَ المكشـوفَ للشّمال المـستورَ عن الجـهات الأخر يكون بارداً، وفـيه يبس مكتسب من ريح الشمال، وكذلك الحكم على سائر الجهات الأخر.

والماء الذى ينبع مِن المعادن يكون على طبيعة ذلك الَمعْدِنِ، ويؤثر فى البدن تأثيره، والماء العذب نافع للمـرضى والأصحـاء، والبارد منه أنفع وألذ، ولا ينبغى شـربه على الريق، ولا عقيب الجماع، ولا الانتباه مِن النوم، ولا عقيبَ الحـمَّام، ولا عقيبَ أكل الفاكهة، وقد تقدم، وأما على الطعام، فلا بأس به إذا اضطر إليه، بل يتعيَّن ولا يكثر منه، بل يتمصَّصه مصاً، فإنه لا يضرّه ألبتة، بل يقوى المعدة ، وينهض الشهوة، ويزيل العطش.

والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضِـداً ما ذكرناه، وبائته أجود مِن طريه وقـد تقدم. والبارد ينفع من داخل أكثـر مَن نفعه من خارج، والحـارّ بالعكسِ، وينفع البارد مِن عفونة الـدم، وصعود الأبخرة إلى الرأس، ويدفع العفونات، ويوافق الأمزاجةَ والأسنان والأزمانَ والأماكن الحارة، ويضر على كل حالة تحتاج إلى نضج وتحلـيل، كالزكام والأورام، والشديد البرودة منه يؤذى الأسنان، والإدمان عليه يحدث انفجارَ الدم والنزلات، وأوجاعَ الصدر.

والبارد والحار بإفـراط ضاران للعصب ولأكثـر الأعضاء، لأن أحدَهـمـا محلل، والاخر مكثف ، والماء الحار يسكن لذع الأخلاط الحادة ، ويحـلل وينضج، ويخرج الفضول، ويرطِّب ويسَخن، ويفـسد الهضم شربـه، ويطفو بالطعام إلى أعـالى المعدة ويرخيهـا، ولا يسرع فى

(١) رواه مسلم (٢٨٣٩) ووهم المصنف في عزوه للبخاري فإنه لم يخرجه.

تسكين العطش، ويذبل البدن، ويؤدى إلى أمـراض رديئة، ويضرّ فى أكثـر الأمراض على أنه صالح للشيوخ، وأصحاب الصرْعِ، والصّداع البارد، والرمد. وأنفع ما استعمل مِن خارج.

ولا يَصِحّ فى الماء المسخَّن بالشمس حديث ولا أثر، ولا كرهه أحد مِن قدماء الأطباء، ولا عابوه، والشـديد السخونة يذيب شـحم الكلى، وقد تقدم الـكلام على ماء الأمطار فى حرف الغين.

ماء الثلج والبرد: ثبت فى «الصحيحين»: عن النبى ﷺ أنه كان يدعـو فى الاستفتاح وغيره: «**اللَّهمَّ اغسِلنى مِن خَطَايَاىَ بِمَاءِ الثَّلجِ والبَرَدِ**»(١).

الثلج له في نفسه كيفية حادة دخانيـة، فماؤه كذلك، وقد تقدم وجه الحكمة فى طلب الغسل مِن الخطايا بمَائه لما يحتاج إليه القلب مِن التبريد والتَّصليب والتقوية، ويستفاد من هذا أصل طب الأبدان والقلوب، ومعالجة أدوائها بضدها.

وماء البرد ألطف وألذّ من ماء الثلج، وأما ماء الجمد وهو الجليد، فبحسب أصله.

والثلج يكتسب كـيفيـة الجبالِ والأرض التى يسـقط عليها فى الجـودة والرداءة، وينبغى تجنّب شربِ الماء المثلوج عقيبَ الحمام والجماع، والرياضة والطعام الحار، ولأصحاب السّعال، ووجع الصدر، وضعف الكبد، وأصحاب الأمزجة الباردة.

ماء الآبار والقنى: مياه الآبار قليلة اللطافة، ومـاء القنى المدفونة تحت الأرض ثقيل، لأن أحدهما مـحتقِن لا يخلو عن تعفن، والآخـر محجوب عن الهواء، ويـنبغى ألا يشرب على الفور حتى يصـمدَ للهواء، وتأتىَ عليه ليلة، وأردؤه ما كانت مـجاريه مِن رصاص، أو كانت بئره معطلة، ولا سيما إذا كانت تربتهَا ردَيئَةً، فهذا الماء وبىء وخيم.

ماء زمزم: سيد المياه وأشرفهَا وأجلّهَا قـدراً، وأحبّهَا إلى النفوس وأغلاها ثمناً، وأنفسهَا عند الناس، وهو هزمة جِبريل وسقيا الله إسماعيل(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرج عبد الرزاق في المصنف (٥ / ١١٨ / ٩١٢٤) عن مـجاهد قال: «زمزم لما شربت له، إن شربته تريد الشفاء شفاك الله، وإن شـربته تريد أن يقطع ظمأك قطعه، وإن شربته تريد أن تشبعك أشبعتك، هي هزمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل»
وأخرجه سعيد بن منصور والدارقطني عن ابن عباس موقوفا. ولا يصح رفعه.
والهزمة: الغمزة بالعقب، فكأن جبريل لما غمز الأرض بعقبه انفجرت.

وثبت في «الصحيح»: عن النبي ﷺ، أنه قال لأبي ذرّ رضي الله عنه وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعينَ ما بين يوم وليلة، ليس له طعام غيره، فقال النبي ﷺ: « **إنَّهَا طَعَام طعْمٍ**»(١) وزاد غير مسلم بإسناده: «**وشفَاء سقم**»(٢).

وفي «سنن ابن ماجه» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: « **مَاء زَمْزَمَ لِمَا شرِبَ لَه** »(٣).

وقد ضعَّف هذا الحديثَ طائفة بعبد الله بن المؤمَّل راويه عن محمد بن المنكدر، وقد روينا عن عبد الله بن المبارك، أنه لما حجَّ، أتى زمزم، فقال: اللهم إن ابنَ أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، عن نبيك ﷺ أنه قال: « **مَاء زَمْزَمَ لـمَا شرِبَ لَه** »، وإني أشربه لظمإ يوم القيامة، وابن أبي الموالي ثقة، فالحديث إذاً حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعاً، وكلا القولين فيه مجازفة. وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يتغذَّى به الأيامَ ذواتِ العدد قريباً من نصف الشهر، أو أكثره، ولا يجد جوعاً، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم ويطوف مراراً.

ماء النيل: أحد أنهارِ الجنة، أصله مِن وراء جبال القمر في أقصى بلاد الحبشة مِن أمطار تجتمع هناك، وسيول يمدّ بعضها بعضاً، فيسوقه الله سبحانه وتعالى إلى الأرض الجرزِ التي لا نبات لها، فيخرج به زرعاً، تأكل منه الأنعام والأنام، ولما كانت الأرض التي يسوقه إليها إبليزاً صلبة، إن أمطرت مطر العادة، لم ترو، ولم تتهيأ للنبات، وإن أمطرت فوق العادة، ضرَّت المساكن والسّاكن، وعطَّلت المعايشَ والمصالح، فأمطرَ البلادَ البعيدة، ثم ساق تلك الأمطارَ إلى هذه الأرض في نهر عظيم، وجعل سبحانه زيادتَه في أوقات معلومة على قدر ريَّ البلاد وكفايتها، فإذا أروى البلادَ وعمَّها، أذن سبحانَه بتناقصه وهبوطه لتتم المصلحة بالتمكن مِن الزرع، واجتمع في هذا الماء الأمور العشرة التي تقدم ذكرها، وكان من ألطف

(١) رواه مسلم (٢٤٧٣).
(٢) قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢ / ١٣٢): رواه البزار بإسناد صحيح.
(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجة.

المياه وأخفها وأعذبها وأحلاها.

ماء البحر: ثبت عن النبى ﷺ أنه قال فى البحر: «**هوَ الطَّهور ماؤه الحِلّ مَيْتَته**» (١).

وقد جعله الله سبحانه مِلْحاً أجَاجاً مراً زعاقاً لتمام مصالح من هو على وجه الأرض مِن الآدميين والبهائم، فإنه دائم راكد كثير الحيوان، وهو يموت فيه كثيراً ولا يقبر، فلو كان حلواً لأنتن من إقامته وموت حيواناته فيه وأجافَ، وكان الهواء المحيط بالعالم يكتسب منه ذلك، وينتن ويجيف، فيفسُد العالم، فاقتضت حكمة الرب سبحانه تعالى أن جعله كالمَلاحة التى لو ألقى فيه جِيَف العالم كلّها وأنتانه وأمواته لم تغيره شيئاً، ولا يتغير على طول مكثه مِن حين خلق، وإلى أن يطْوِيَ الله العالم، فهذا هو السبب الغائى الموجب لملوحته. وأما الفاعلى، فكون أرضه سَبِخَةً مالحةً.

وبعد فالاغتسال به نافع من آفات عديدة فى ظاهر الجلد، وشربه مضرّ بداخله وخارجه، فإنه يطلق البطن، ويهزل، ويحدث حكّة وجرباً، ونفخاً وعطشاً، ومن اضطر إلى شربه فله طرق من العلاج يدفع به مضرته.

منها: أن يجعل فى قدر، ويجعل فوق القدر قصبات وعليها صوف جديد منفوش، ويوقد تحت القدر حتى يرتفع بخارها إلى الصوف، فإذا كثر عصره، ولا يزال يفعل ذلك حتى يجتمع له ما يريد، فيحصل من البخار فى الصوف ما عَذبَ، ويبقى فى القِدْرِ الزعاق.

ومنها: أن يحفر على شاطئه حفرة واسعة يرشح ماؤه إليها، ثم إلى جانبها قريباً منها أخري ترشح هى إليها، ثم ثالثة إلى أن يعذبَ الماء وإذا ألجأته الضرورة إلى شرب الماء الكَدِرِ، فعلاجه أن يلقى فيه نَوى المِشمش، أو قطعة مِن خشب الساج، أو جمراً ملتهباً يطفأ فيه، أو طيناً أرمنياً، أو سويق حنطة، فإنّ كدرته ترسب إلى أسفل.

مسك: ثبت فى صحيح مسلم، عن أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «**أَطْيَب الطيب المِسْك**» (٢).

وفى «الصحيحين»: عن عائشة ﵂ قالت: كنت أطيب النبىَّ ﷺ قبل أن يحْرِمَ ويَوْمَ النَّحْرِ قبلَ أن يطوفَ بالبيت بطيبٍ فيه مِسْك (٣).

(١) حديث صحيح: تقدم تخريجه.
(٢) رواه مسلم (٢٢٥٢).
(٣) رواه البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٩١).

المسك: مَلِك أنواع الطيب، وأشرفهَا وأطيبهَا، وهو الذى تضرب به الأمثال ، ويشبه به غيره ، ولا يشبه بغيره، وهو كثبان الجنة، وهو حار يابس فى الثانية ، يَسرّ النفس ويقويها، ويقوى الأعضاء الباطنة جميعها شرباً وشماً، والظاهرة إذا وضِعَ عليها . نافع للمشايخ، والمبرودين، لاسيما زمن الشتاء، جيد للغشى والخفقان، وضعف القوة بإنعاشه للحرارة الغريزية، ويجلو بياضَ العين، وينشف رطوبتها، ويفش الرياح منها ومن جميع الأعضاء، ويبطل عملَ السموم، وينفع مِن نهش الأفاعى، ومنافعه كثيرة جداً، وهو أقوى المفرحات.

مَرزَنْجوش : ورد حديث لا نعلم صحته: « **عَلَيْكم بالمَرْزَنْجوش ، فَإنَّه جَيد للخشَامِ**»(١) والخشام: الزكام.

وهو حار فى الثالثة يابس فى الثانية، ينفع شمّه من الصّداع البارد، والكائن عن البلغم، والسوداء، والزّكام، والرياح الغليظة، ويفتح السدد الحادثة فى الرأس والمنخرين، ويحلل أكثرَ الأورام الباردة، وينفع مِن أكثر الأورام والأوجاع الباردة الرطبة، وإذا احتمِلَ، أدر الطمث، وأعان على الحبل، وإذا دقَّ ورقه اليابس، وكمِدَ به، أذهب آثار الدم العارض تحت العين، وإذا ضمد به مع الخل، نفع لسعة العقرب.

ودهنه نافع لوجع الظهر والركبتين، ويذهب بالإعياء، ومن أدمن شمَّه لم ينزِل فى عينيه الماء، وإذا استعطِ بمائه مع دهن اللوز المر، فتح سدد المنخرين، ونفع مِن الريح العارضة فيها، وفى الرأس.

ملح: روى ابن ماجه فى «سننه»: من حديث أنس ﷺ يرفعه: « **سَيد إدامِكم المِلْح**»(٢). وسيد الشيء: هو الذى يصلحه ، ويقوم عليه ، وغالب الإدام إنما يصلح بالملح، وفى «مسند البزار» مرفوعاً: «**سيوشك أَنْ تَكونوا فى النَّاسِ كالملح فى الطَّعَامِ، وَلا يَصْلح الطَّعَام إلاّ بالمِلْح** » (٣).

---

(١) الحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير، ونسبه لابن السني وأبي نعيم في الطب من حديث أنس، ورمز له بالضعف، وضعفه الألباني كذلك في ضعيف الجامع الصغير (٣٧٧٧).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٥)، وفي إسناده عيسى بن أبي عيسى الحناط، وهو متروك. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (٧١٩).

(٣) الحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ١٨)، وقال: رواه البزار والطبراني من حديث سمرة، وإسناد الطبراني حسن.

وذكر البغوى فى «تفسيره»: عن عبد الله بن عمر ﷺ مرفوعاً: « **إنَّ اللهَ أَنْزلَ أَرْبعَ بَركَاتٍ منَ السَّمَاءِ إلى الأَرْضَ:الحَديد،والنَّارَ،والماءَ،والملْحَ** » والموقوف أشبه.

الملح يصلِح أجسامَ الناس وأطعمتهم،ويصلح كلّ شيء يخالطه حتى الذهب والفضة، وذلك أن فيه قوةً تزيد الذهب صفرة،والفضة بياضاً،وفيه جلاء وتحليل ، وإذهاب للرطوبات الغليظة،وتنشيف لها، وتقوية للأبدان،ومنع من عفونتها وفسادها، ونفع من الجرب المتقرح.

وإذا اكتحلَ به،قلع اللحم الزائد من العين،ومحق الظَّفَرَة والأندرانى أبلغ فى ذلك، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار،ويحدر البراز،وإذا دلكَ به بطون أصحاب الاستسقاء، نفعهم، وينقى الأسنانَ،ويدفع عنها العفونة،ويشدّ اللّثه ويقويها ، ومنافعه كثيرة جدًا .

حرف النون

نخل: مذكور فى القرآن فى غير موضع،وفى «الصحيحين»: عن ابن عمر ﷺ، قال: بينا نحن عند النبى ﷺ،إذ أتى بجمَّار نخله،فقال النبىّ ﷺ: « **إنَّ من الشَّجَر شَجَرَةً مَثَلها مَثَل الرَّجلِ المسْلمِ لاَ يَسْقط وَرَقهَا** » ، أخبِرونى مَا هىَ ؟ فوقع الناس فى شجر البوادى ، فوقع فى نفسى أنها النخلة ، فأردت أن أقول: هى النخلة،ثم نظرت فإذا أنا أصغر القومِ سناً ،فسكتّ ،فقال رسول الله ﷺ:«**هىَ النَّخْلَة** » ، فذكرت ذلك لعمر،فقال: لأن تكون قلْتَهَا أحبّ إلىّ من كذَا وكَذَا (١).

ففى هذا الحديث إلقاء العالم المسائل على أصحابه،وتمرينهم،واختبار ما عندهم. وفيه ضرب الأمثال والتشبيه. وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابرهم وإجلالهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم. وفيه فرح الرجل بإصابة ولده،وتوفيقه للصواب. وفيه أنه لا يكره للولد أن يجيبَ بما يَعْرِف بحضرة أبيه،وإن لم يعرفه الأب ، وليس فى ذلك إساءة أدب عليه. وفيه ما تضمنه تشبيه المسلم بالنخلة وكثرة خيرها،ودوامِ ظلها،وطيبِ ثمرها،ووجوده على الدوام .

وثمرها يؤكل رطباً يابساً،وبلحاً ويانعاً ،وهو غذاء ودواء وقوت وحلوى ، وشراب وفاكهة، وجذوعها للبناء والآلات والأوانى،ويتخذ من خوصها الحصر والمكاتل والأوانى والمراوح، وغير ذلك، ومِن ليفها الحبال والحشايا وغيرها ، ثم آخر شيء نواها علف

(١) رواه البخاري (٦١)، ومسلم (٢٨١١).

للإبل ، ويدخل فى الأدوية والأكحال ، ثم جمال ثمرتها ونباتها وحسن هيئتها ، وبهجة منظرها ، وحسن نضد ثمرها ، وصنعته وبهجته، ومسرة النفوس عند رؤيته، فرؤيتها مذكِّرة لفاطرها وخالقها، وبديع صنعته، وكمال قدرته، وتمامِ حكمته، ولا شيء أشبه بها من الرجل المؤمن، إذ هو خير كلّه، ونفع ظاهر وباطن.

وهى الشجرة التى حنَّ جذعهَا إلى رسول الله ﷺ لما فارقه شوقا إلى قربه ، وسماع كلامه، وهى التى نزلت تحتها مريم لما ولدت عيسى عليه الصلاة والسلام . وقد ورد فى حديث فى إسنادِه نظر : « **أكرِموا عمَّتكم النَّخْلَةَ فإنَّهَا خلِقَت مِنَ الطين الَّذى خلِقَ منْه آدَم** » [1].

وقد اختلف الناس فى تفضيلها على الحَبَلَة أو بالعكس على قولين، وقد قرن الله بينهما فى كتابه فى غير موضع، وما أقربَ أحدَهما من صاحبه، وإن كان كلّ واحد منهما فى محل سلطانه ومنبته ، والأرض التى توافقه أفضلَ وأنفعَ.

نرجس: فيه حديث لا يصح : « **عَلَيْكم بِشَم النَّرْجِسِ فَإنَّ فى القَلْبِ حَبَّةَ الجنون والجذام والبَرص، لا يقطعها إلا شمّ النَّرجس** ». وهو حار يابس فى الثانية، وأصله يدمل القروحَ الغائرة إلى العَصَب، وله قوة غَسَّالة جَالِيَة جَابِذَة ، وإذا طُبِخَ وشربَ ماؤه ، أو أكل مسلوقاً، هيج القيء ، وجذبَ الرطوبة من قعر المعدة، وإذا طبِخَ بالكِرْسِنَّة والعسل، نقى أوساخَ القُروح ، وفجر الدبيلات العَسِرَةِ النضج.

وزهره معتدل الحرارة، لطيف ينفع الزّكام البارد، وفيه تحليل قوى، ويفتح سدد الدماغ والمنخرين، وينفع مِن الصّداع الرطب والسَّوداوى، ويصدَع الرؤوس الحارة، والمحرق منه إذا شقّ بصله صليباً، وغرسَ، صار مضاعفاً، ومن أدمن شمَّه فى الشتاء أمِن من البِرسام فى الصيف، وينفع مِن أوجاع الرأس الكائنة من البلغم والمِرة السوداء، وفيه من العِطرية ما يقوى القلب والدماغ، وينفع من كثير من أمراضها وقال صاحب التيسير : شمّه يذهب بصرع الصبيان.

نورَة : روى ابن ماجه فى سننه: من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أن النبىَّ ﷺ، كان إذا اطَّلى بدأ بعورته، فطلاها بالنورة ، وسائر جسده أهله [2]، وقد ورد فيها عدة أحاديث هذا أمثلها.

(١) حديث موضوع: انظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (ص٤٨٩).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٧٥١). ، وفي إسناده انقطاع، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (٨٢٢) ، وأهله: أي يتولى أهله طلى سائر جسده ﷺ.

وقد قيل: إنَّ أول من دخل الحمام، وصنعَت له النورة، سليمان بن داود عليهما السلام، وأصلها: كلس جزآن، وزرنيخ جزء، يخلطان بالماء، ويتركان فى الشمس أو الحمام بقدر ما تنضج، وتشتد زرقته، ثم يطلى به، ويجلس ساعة ريثما يعمل، ولا يمس ماء، ثم يغسل، ويطلى مكانها بالحناء لإذهاب ناريتها.

نَبِق: ذكر أبو نعيم فى كتابه «الطب النبوى» مرفوعاً: « **إن آدمَ لَمَّا أهْبِطَ إلى الأرْضِ كَانَ أوَّلَ شيء أكَلَ مِنْ ثِمَارِهَا النَّبِق** » . وقد ذكر النبى ﷺ النَّبِقَ فى الحديث المتفق على صحته: أنه رأى سدرة المنتهى ليلة أسرى به: « **وإذا نَبِقهَا مِثْل قلالَ هَجَر** » (١) .

والنبق: ثمر شجر السدر يعقل الطبيعة، وينفع من الإسهال، ويدبغ المعدة، ويسكن الصفراء، ويغذو البدنَ، ويشهى الطعام، ويولد بلغماً، وينفع الذرب الصفراوى وهو بطىء الهضم وسويقه يقوى الحشا وهو يصلِح الأمزجة الصفراوية، وتدفع مضرته بالشهد.

واختلفَ فيه، هل هو رطب أو يابس ؟ على قولين. والصحيح: أن رطبه بارد رطب، ويابسه بارد يابس.

حرف الهاء

هِنْدَبا: ورد فيها ثلاثة أحاديث لا تَصِحّ عن رسول الله ﷺ، ولا يثبت مثلها، بل هى موضوعَة:

أحدها: « **كلوا الهِندَبَاءَ وَلاَ تَنْفضوه فَإنَّه لَيْسَ يَوْم مِنَ الأيَّام إلاَّ وقطرات مِنَ الجَنَّةِ تقطر عَلَيْه** » .

الثانى: « **مَنْ أكَلَ الهندبَاء، ثم نَامَ عليهَا لم يَحِل فيه سَمّ ولا سِحْر** » .

الثالث: « **مَا مِنْ وَرَقَة مِنْ وَرَقِ الهِنْدَباء إلاَّ وعَلَيْهَا قَطْرَة مَن الجَنَّة** » (٢).

وبعد فهى مستحيلة المزاج، منقلبة بانقلاب فصول السنة، فهى فى الشتاء باردة رطبة، وفى الصيف حارة يابسة، وفى الربيع والخريف معتدلة، وفى غالب أحوالها تميل إلى البرودة واليبس، وهى قابضة مبردة، جيدة للمعدة، وإذا طُبِخَت وأكلت بخل، عقلَتِ البطن وخاصةً

---

(١) رواه البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٢).

(٢) انظر: المنار المنيف، للمؤلف ص (٥٤)، والفوائد المجموعة للشوكاني (ص١٦٥، ١٦٦، ١٦٧)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٥٦).

البريّ منها، فهى أجود للمعدة، وأشد قبضاً، وتنفع مِن ضعفها.

وإذا تضمّد بها، سلبت الالتهاب العارض فى المعدة، وتنفع مِن النَّقرس، ومن أورام العين الحارة، وإذا تضمَّد بَورَقِهَا وأصولِها، نفعت مِن لسع العقرب، وهى تقوى المعدة، وتفتح السّدد العارضة فى الكبد، وتنفع من أوجاعها حارّها وباردها، وتفتح سدد الطحال والعروق والأحشاء، وتُنَقى مجارى الكلى. وأنفعهَا للكبدِ أمرّها، وماؤها المعتَصَر ينفع من اليَرقان السددى، ولا سيما إذا خلط به ماء الرازيانج الرطب، وإذا دقَّ ورقها، ووضع على الأورام الحارة بردَّها وحلَّلها، ويجلو ما فى المعدة، ويطفئ حرارة الدم والصفراء، وأصلح ما أكلت غير مغسولة ولا منفوضة، لأنها متى غسلت أو نفِضَت، فارقتها قوّتها، وفيها مع ذلك قوة ترياقية تنفع مِن جميع السموم.

وإذا اكتحِلَ بمائها، نفع مِن العَشَا، ويدخل ورقها فى الترياقات، وينفع مِن لدغ العقرب، ويقاوم أكثرَ السموم، وإذا اعتصِرَ ماؤها، وصبَّ عليه الزيت، خلَّص من الأدوية القتالة كلها، وإذا اعتصرَ أصلهَا، وشرِبَ ماؤه، نفع من لسع الأفاعى، ولسع العقرب، ولسع الزنبور، ولبن أصلها يجلو بياضَ العين.

حرف الواو

ورس: ذكر الترمذى فى «جامعه»: من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، عن النبى ﷺ، أنه كان ينعَت الزَّيْتَ والوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ، قال قتادة: يلد به، ويلَدّ مِن الجَانبِ الذى يشتكيه(١).

وروى ابن ماجه فى «سننه» من حديث زيد بن أرقم أيضاً، قال: نعتَ رسول الله ﷺ مِنْ ذاتِ الجَنْبِ وَرْساً وقسْطاً وزيتاً يلَدّ به.

وصح عن أم سلمه رضي الله عنها قالت: كانَتِ النّفَسَاء تَقْعد بَعْدَ نِفَاسِهَا أربعين يَوْماً، وكانتْ إحدَانَا تَطْلى الَورْسَ عَلَى وَجْهِهَا مِن الكَلَفَ(٢).

قال أبو حنيفة اللغوى: الورس يزرع زرعاً، وليس ببرى، ولست أعرفه بغيرِ أرضِ

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٧٨)، وابن ماجه (٣٤٦٧).
وفي إسناده ميمون أبو عبد الله البصري وهو ضعيف.
والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (٧٦١).
(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣١١)، والترمذي (١٣٩).

العربِ، ولا مِن أرض العرب بغير بلاد اليمن.

وقوته في الحرارة واليبوسة في أوَّل الدرجة الثانية، وأجوده الأحمر اللين في اليد، القليل النخالة، ينفع من الكَلَفِ، والحِكة، والبثور، الكائنة في سطح البدن إذا طلِيَ به، وله قوة قابضة صابغة، وإذا شرِبَ نفع من الوَضَحِ، ومقدار الشربة منه وزن درهم.

وهو في مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحري، وإذا لطخ به على البهق والحكة والبثورِ والسّفعة نفع منها، والثوب المصبوغ بالورس يقوى على الباه.

وسْمَة: هي ورق النيل، وهي تسود الشعر، وقد تقدم قريباً ذكر الخلاف في جواز الصبغ بالسواد ومن فعله.

حرف الياء

يقطين: وهو الدبَّاء والقرع، وإن كان اليقطين أعمَّ، فإنه في اللغة: كل شجرة لا تقوم على ساق، كالبطيخ والقثاء والخيار، قال الله تعالى: ﴿ **وَأَنبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِين** ﴾ [الصافات: ١٤٦].

فإن قيل: ما لا تقوم على ساق يسمى نجماً لا شجراً، والشجر: ما له ساق، قاله أهل اللغة: فكيف قال: ﴿ **شَجَرَةً مِّن يَقْطِين** ﴾.

فالجواب: أن الشجر إذا أطلقَ، كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قيدَ بشيء تقيد به، فالفرق بين المطلق والمقيد في الأسماء باب مهم عظيم النفع في الفهم، ومراتب اللغة.

واليقطين المذكور في القرآن: هو نبات الدبّاء، وثمره يسمى الدباء والقرع، وشجرة اليقطين. وقد ثبت في «الصحيحين»: من حديث أنس بن مالك ﷺ، أن خياطاً دعا رسولَ الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسولِ الله ﷺ، فقرَّب إليه خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دباء وقديد، قال أنس: فرأيت رسولَ الله ﷺ يَتَتَبَّع الدبَّاء مِن حَوالى الصَّحْفَة، فلم أزل أحِبّ الدبَّاءَ مِن ذُلك اليوم[1].

وقال أبو طالوت: دخلت على أنسِ بن مالك رضي الله عنه، وهو يأكل القرع، ويقول: يا لَكِ مِن شجرةٍ ما أحبكِ إلا لحب رسولِ الله ﷺ إيَّاك.

وفي «الغيلانيات»: من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂ قالت: «قال

(١) رواه البخاري (٥٣٧٩)، ومسلم (٢٠٤١).

لى رسول الله ﷺ: « **يَا عَائِشَـةُ إِذَا طَبَخْتم قِدْراً ،فَـأَكْثِروا فِيـهَا مِنَ الدباء، فَإِنَّهَـا تَشدّ قَلْبَ الحَزِين** »(١).

اليقطين : بارد رطب، يغـذو غِذاء يسيـراً،وهو سريع الانحـدار، وإن لم يفسـد قبل الهضم، تولد منه خلط مـحمود ، ومِن خاصـيته أنه يتـولَّد منه خلط محمود مـجانس لما يصـحبـه، فإن أكِلَ بالخـردل، تولَّد منه خلط حِريـف، وبالملح خلط مالح،ومع القـابض قابض، وإن طُبِخَ بالسفرجل غذا البدن غذاءً جيداً.

وهو لطيف مائى يغذو غذاءً رطباً بلغـميا ،وينفع المحرورين،ولا يلائم المبرودين،ومَن الغالب عليـهم البلغم ، وماؤه يقطع العطش،ويـذهب الصّداع الحار إذا شـرب أو غسل به الرأس ، وهو ملين للبطن كيف استعمل،ولا يتداوى المحرورون بمثله،ولا أعجلَ منه نفعاً.

ومن منافعـه: أنه إذا لطخَ بعجين،وشوى فى الفـرن أو التنور،واستخرج مـاؤه وشرِبَ ببعض الأشربة اللطيفة،سكَّن حرارة الحمى الملتهبة،وقطع العطش ، وغذى غذاءً حسناً،وإذا شرِبَ بترنجبين وسفرجَل مربَّى أسهل صفراء محضة.

وإذا طبِخَ القرع،وشـرِبَ ماؤه بشىء من عسـل،وشىءٍ من نطرون،أحدَرَ بلغمـاً ومرة معاً، وإذا دقَّ وعمِلَ منه ضِماد على اليافوخ،نفع من الأورام الحارة فى الدماغ.

وإذا عـصِرَت جـرادته،وخلِطَ ماؤها بدهن الـورد،وقطر منها فى الأذن ، نفـعت مِن الأورام الحارة ، وجرادته نافعة من أورامِ العين الحارة ، ومِن النِّقرس الحار،وهو شديد النفع لأصحاب الأمزجـة الحارة أو المحمومين، ومتى صادف فى المعدة خلطاً رديئـاً،استحال إلى طبيعته، وفسد، وولَّد فى البدن خلطاً رديئاً، ودفع مضرته بالخل والمرى .

وبالجملةِ فهـو مِن ألطفِ الأغذيةِ،وأسرعِهَا انفـعالاً، ويذكر عن أنسٍ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ كان يكثِر من أكله.

فصل

وقد رأيت أن أختِمَ الكلامَ فى هذا البابِ بفـصلٍ مخـتصر عظيمِ الـنفع فى المحاذِرِ، والوصايا الكلية النافعـةِ لِتتمَّ منفعة الكِتاب،ورأيت لابن ماسويه فصـلاً فى كتاب «المحاذير» نقلته بلفظه، قال:

---

(١) لم أقف عليه.

من أكل البصلَ أربعينَ يوماً وكَلِفَ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه.

ومن افتصَدَ، فأكل مالِحاً فأصابه بَهَق أو جَرَب، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن جمع فى معدته من البيض والسمكَ، فأصابه فالج أو لَقْوَة، فلا يلومَن إلا نفسَه.

ومن دخل الحمامَ وهو ممتلئ، فأصابه الفالج، فلا يلومنَّ إلا نفسه.

ومن جمع فى مَعدته اللبنَ والسمكَ، فأصابه جذام، أو بَرَص أو نِقرِس، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومن جمع فى مَعدتِه اللبنَ والنبيذَ، فأصابه بَرَص أو نِقرس، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومن احتلم، فلم يغتسِلْ حتى وطىء أهله، فولدت مجنوناً أو مخبَّلا، فلا يلومنَّ إلا نفسه.

ومن أكل بيضاً مسلوقاً بارداً، وامتلأ منه، فأصابه رَبو، فلا يلومَنَّ إلا نفسه.

ومن جامع، فلم يَصْبِر حتى يفْرغَ، فأصابه حصاة، فلا يلومنَّ إلا نفسه.

ومن نظر فى المرآة ليلاً، فأصابه لقوة، أو أصابه داء، فلا يلومنَّ إلا نفسَه.

فصل

وقال ابن بَختَيْشوع: احذرْ أن تجمعَ البيض والسمكَ، فإنهما يورثان القولنج، والبواسير، ووجعَ الأضراس.

إدامة أكل البيض يولِّد الكَلَف فى الوجه وأكل المملوحة والسمك المالح والافتصاد بعد الحمّامِ يولد البَهق والجرب.

إدامة أكل كلى الغنم يعقِر المثانة، الاغتسال بالماء البارد بعد أكل السمكِ الطرىِّ يولد الفالج.

وطء المرأة الحائض يولد الجذام، الجماع مِن غير أن يهريق الماء عقيبَه يولِّد الحصاة، طول المكث فى المخرج يولِّد الداءَ الدوىَّ.

وقال أبقراط: الإقلال مِن الضار خير من الإكثار من النافع.

وقال: استديموا الصحة بتركِ التكاسل عن التعب، وبتركِ الامتلاء مِن الطعام والشراب.

وقال بعض الحكماء : من أراد الصحة، فليجوِّد الغذاء، وليأكل على نقاء، وليشرب على ظمأ، وليقلِّل مِن شرب الماء، ويتمدَّد بعد الغذاء، ويَتَمشَّ بعدَ العَشاء، ولا ينم حتى يَعْرِضَ نفسه على الخلاء، وليحذر دخول الحمام عقيبَ الامتلاء، ومرة فى الصيف خير من عشرةٍ فى الشتاء، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء، ومجامعة العجائز تهْرِم أعمارَ الأحياءِ، وتسقم أبدانَ الأصحاء، ويروى هذا عن على ﷺ، ولا يَصِحّ عنه، وإنما بعضه مِن كلام الحارث بن كَلَدَة طبيبِ العرب، وكلام غيره.

وقال الحارث : من سره البقاء ـ ولا بقاء ـ فليباكِر الغذَاء، وليعجل العَشَاء، وليخفف الَّرداء، وليقِلَّ من غشيانَ النساء.

وقال الحارث: أربعة أشياء تهدِم البدن: الجماع على البطنة، ودخول الحمامِ على الامتلاء، وأكل القديد، وجماع العجوز .

ولما احتضرَ الحارث اجتمع إليه الناس، فقالوا له : مرنا بأمر ننتهى إليه مِن بعدك، فقال: «لا تتزوجوا مِن النساء إلا شابة، ولا تأكلوا الفاكهة إلا فى أوان نضجها، ولا يتعالجَن أحدكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بتنظيف المَعدَة فى كل شهر، فإنها مذيبة للبلغم، مهلكة للمرة، مُنبتة للحم ، وإذا تغدَّى أحدكم، فلينم على إثر طعامه ساعة، وإذا تعشَّى فليمش أربعين خطوة.

وقال بعض الملوك لطبيبه: لعلَّك لا تبقى لى، فصِف لى صِفة آخذها عنك ، فقال: لا تنكحْ إلا شابة، ولا تأكلْ مِن اللحم إلا فتّياً، ولا تشربِ الدواء إلا من عِلة، ولا تأكلِ الفاكهةَ إلا فى نضجها، وأجِدْ مضغَ الطعام. وإذا أكلتَ نهاراً فلا بأس أن تنامَ، وإذا أكلتَ ليلاً فلا تنم حتى تمشى ولو خمسين خطوة، ولا تأكلنَّ حتى تجوع، ولا تتكارَهَن على الجماع، ولا تحبس البول، وخذ مِن الحمام قبلَ أن يأخذَ منك، ولا تأكلنَّ طعاماً ، وفى مَعدَتك طعام، وإياكَ أن تأكل ما تعجز أسنانك عن مضغه ، فتعجزَ مَعدَتك عن هضمه ، وعليك فى كل أسبوع بقيئة تنقِّى جسمَك، ونِعْمَ الكنز الدم فى جسدك، فلا تخرجْه إلا عند الحاجة إليه، وعليكَ بدخول الحمام، فإنه يخرج مِن الأطباق ما لا تَصِلِ الأدوية إلى إخراجه.

وقال الشافعى:

أربعة تقوى البدن: أكل اللحم، وشمّ الطيب، وكثرة الغسلِ مِن غير جماع ، ولبس

الكتان.

وأربعة توهِن البدن : كثـرة الجماع، وكثرة الهم،وكثـرة شرب الماء على الريق، وكثرة أكل الحامِض.

وأربعة تقوى البـصر: الجلوس حِيالَ الكعبة،والكـحل عند النوم،والنظر إلى الخضرة، وتنظيف المجلس.

وأربعة توهِن البـصر: النظر إلى القـذَرِ ، وإلى المصلوبِ، وإلى فرج المرأة، والقـعود مستدبِرَ القبلة.

وأربعة تزيد فى الجماع: أكل العصافير،والإطريفل،والفستق،والخرّوب .

وأربعـة تزيد فى العقل: تَرْك الفـضول مِن الكلام،والسـواك،ومجـالسة الصـالحين ، ومجالسة العلماء.

وقال أفلاطون: خمس يذبنَ البدنَ وربما قتلن:قِـصَر ذاتِ اليد،وفِراق الأحبة ، وتجرع المغايظ، وردّ النصح،وضحك ذوى الجهل بالعقلاء.

وقال طبيب المأمون:عليك بخصالٍ مَنْ حَفِظَها،فهو جدير أن لا يعتل إلا علةَ الموت:لا تأكلْ طعاماً وفى مَـعِدَتك طعام،وإياكَ أن تأكل طعاماً يتْـعِب أضراسكَ فى مضغه،فتـعجز معدتك عن هضمه،وإياكَ وكثرةَ الجماع، فإنه يقتبس نور الحياة ، وإياك ومجامعة العجوز، فإنه يورث موتَ الفجأة،وإياكَ والفصدَ إلا عند الحاجة إليه،وعليك بالقىء فى الصَّيف.

ومن جوامع كلمات أبقراط قوله : كلّ كثيرٍ فهو معاد للطبيعة.

وقيل لجالينوس: مالك لا تمرَض ؟فقال:لأنى لم أجمع بين طعامين رديئين،ولم أدْخِلْ طعاماً على طعام، ولـم أَحْبِسْ فى المعدةِ طعاماً تأذيت به.

فصل

وأربعة أشيـاء تمرض الجسم : الكلام الكثير،والـنوم الكثير، والأكل الكثيـر، والجماع الكثير.

فالكلام الكثير: يقلل مخ الدماغ ويضعفه، ويعجِّل الشيبَ.

والنوم الكثير: يصـفِّر الوجه،ويعمى القلب،ويهـِّيج العين،ويكسِل عن العمل، ويولِّد

الرطوبات فى البدن.

والأكل الكثير يفسد فم المعدة، ويضعف الجسم، ويولد الرياح الغليظة ، والأدواء العسرة.

والجماع الكثير: يهدّ البدن، ويضعف القوى، ويجفف رطوبات البدن ، ويرخى العصبَ، ويورث السّدد، ويَعمّ ضرره جميعَ البدن، ويخصّ الدماغ لكثرة ما يتحلل منه به من الروح النفسانى، وإضعافه أكثر من إضعاف جميع المستفرغات ، ويستفرغ مِن جوهر الروح شيئاً كثيراً.

وأنفع ما يكون إذا صادف شهوةً صادقة مِن صورة جميلة حديثةِ السن حلالاً مع سنِ الشّبوبية، وحرارةِ المزاج ورطوبته، وبعدِ العهد به وخَلاءِ القلب مِن الشواغل النفسانية، ولم يفرط فيه، ولم يقارنه ما ينبغى تركه معه مِن امتلاء مفرط، أو خواء، أو استفراغ، أو رياضة تامة أو حر مفرط، أو برد مفرِط، فإذا راعى فيه هذه الأمور العشرة، انتفع به جداً، وأيها فقِدَ حصل له من الضرر بحسبه، وإن فقدت كلّها أو أكثرها، فهو الهلاك المعجَّل.

فصل

والحمية المفرطة فى الصحة، كالتخليط فى المرض، والحمية المعتدلة نافعة.

وقال جالينوس لأصحابه: اجتنبوا ثلاثاً، وعليكم بأربع، ولا حاجة بكم إلى الطبيب : اجتنبوا الغبار، والدخان، والنَّتن، وعليكم بالدّسم، والطيب، والحلواء ، والحمَّام، ولا تأكلوا فوقَ شبعكم، ولا تتخللوا بالباذَروج، والرَّيحان، ولا تأكلوا الجوزَ عند المساء، ولا ينم من به زكمة على قفاه، ولا يأكل من به غمّ حامضا، ولا يسرعِ المشىَ من افتصد، فإنه مخاطرة الموت، ولا يتقيأ مَن تؤلمه عينه، ولا تأكلوا فى الصيف لحماً كثيراً، ولا ينم صاحب الحمى الباردة فى الشمس، ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزر، ومن شرب كل يوم فى الشتاء قدحاً مِن ماء حار، أمِن من الأعلال، ومن دَلّكَ جسمه فى الحمام بقشور الرمان أمن من الجرب والحكة، ومن أكل خمسَ سَوْسنات مع قليل مصْطَكى رومى، ومسك، وعود خام ، بقى طولَ عمره لا تضعفَ مَعِدَته ولا تفسد، ومن أكل بِزر البطيخ مع السكر، نظف الحصى مِن معدته، وزالت عنه حرقة البول.

فصل

أربعة تهدم البدن: الهمّ ، والحزن، والجوع، والسهر.

وأربعة تفرِح الناظر : النظرة إلى الخضرة، وإلى الماءِ الجارى ، والمحبوب، والثمار.

وأربعة تظلم البصر: المشى حافياً، والتصبح والتمسى بوجه البغيض والثقيل، والعدو، وكثرة البكاء، وكثرة النظر فى الخط الدقيق.

وأربعة تُقَـوى الجسم: لبس الثوب الناعم، ودخـول الحمام المعتـدل، وأكل الطعام الحلو والدسم، وشم الروائح الطيبة.

وأربعة تيبس الوجـه ، وتذهب ماءه وبهجته وطلاوته : الكذب ، والوقـاحة ، وكثرة السؤال عن غير علم ، وكثرة الفجور.

وأربعة تزيد فى ماء الوجه وبهجتِهِ: المروءة، والوفاء، والكرم، والتقوى.

وأربعة تجلِب البغضاء والمقت: الكِبر، والحسد، والكذِب، والنميمة.

وأربعة تجلِب الرزق: قيام الليل وكثرة الاستغفار بالأسحار وتعاهد الصدقة والذكر أول النهار وآخرَه.

وأربعة تمنع الرزق: نوم الصبحة، وقلة الصلاة، والكَسَل والخيانة.

وأربعة تضرّ بالفهم والذهن: إدمان أكل الحـامض والفواكه، والنوم على القفا، والهم، والغمّ.

وأربعة تزيد فى الفهم: فراغ القلب ، وقلة التملِّى من الطعام والشراب ، وحسن تدبير الغذاء بالأشياء الحلوة والدَّسمة، وإخراج الفضلات المثقِلَة للبدنِ.

ومما يضر بالعـقل: إدمان أكل البصل، والبـاقِلاء، والزيتون، والبـاذنجان، وكثرة الجـماع، والوحدة، والأفكار، والسكْر، وكثرة الضحك، والغم.

قال بعض أهلِ النظر: قطِعت فى ثلاثة مجالس، فلم أجد لذلك عِلة إلا أنى أكثرت مِن أكل الباذنجان فى أحد تلك الأيام ، ومن الزيتون فى الآخر، ومن الباقلاء فى الثالث .

فصل

قد أتينا على جملة نافـعة من أجزاء الطب العلمى والعملى، لعل الناظرَ فيـها لا يظفر

بكثيــر منها إلا فى هذا الكتاب ، وأريناكَ قرب مــا بينها وبينَ الشريعــة،وأن الطبَّ النبوى نسبة طِب الطبائعيين إليه أقلّ مِن نسبة طب العجائز إلى طبهم.

والأمر فوق ما ذكرناه،وأعظم مما وصفناه بكثير،ولكن فــيما ذكرناه تنبيه باليسير على ما وراءه ، ومن لم يرزقه الله بصيرة على التفصيل،فليعلم ما بينَ القوة المؤيَّدةِ بالوحى من عند الله تعالى،والعلوم التى رزقهــا الله تعالى الأنبياء،والعقول والبــصائر التى منحهم الله إياها،وبين ما عند غيرهم.

ولعل قائلاً أن يقــول:ما لهدى الرســولِ ﷺ ، وما لِهذا الباب،وذكــر قوى الأدوية، وقوانين العلاج، وتدبيرِ أمر الصحة ؟

وهذا مِن تقصــير هذا القــائل فى فهم مــا جاء به الرسول ﷺ ، فــإن هذا وأضعــافَه وأضعافَ أضعــافه مِن فهم بعضِ ما جاء به،وإرشاده إليه،ودلالتــه عليه،وحسن الفهم عن الله ورسوله مَن يَمُن الله به على مَنْ يشاء من عباده.

فقد أوجــدناك أصولَ الطب الثلاثة فى القــرآن،وكيف تُنكر أن تكونَ شريعة المبعوث بصلاح الدنيا والآخرة مــشتملةً على صلاح الأبدان،كاشتمــالها على صلاح القلوب،وأنها مــرشدة إلى حِــفظ صــحتــها، ودفع آفــاتهــا بطرق كليــة قد وكِلَ تفــصيــلها إلى العــقل الصحيــح،والفِطرة السليمة بطريق القيــاس والتنبيه والإيماء ، كمــا هو فى كثير مــن مسائل فروع الفقه،ولا تكن ممن إذا جهل شيئاً عاداه.

ولو رزِقَ العبــد تضلعاً من كــتاب الله وسنة رســوله ﷺ وفهــماً تاماً فــى النصوص ولوازمها، لاستغنى بذلك عن كلّ كلامٍ سواه، ولاستنبطَ جميعَ العلومِ الصحيحة منه.

فمدار العلوم كلها على معرفة الله وأمره وخلقه،وذلك مسلَّم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، فهم أعلم الخلق بالله وأمرِه وخلقِه وحِكمته فى خلقه وأمره.

وطب أتباعــهم:أصحّ وأنفع مِن طب غيرهم.وطِبّ أتبــاع خاتمهم وسيدهم وإمــامهم محمّــد بن عبد الله صلوات الله وسلامه علــيه وعليهم أكمل الطب وأصحّــه وأنفعه، ولا يَعْــرِف هذا إلا من عرف طب الناسِ ســواهم وطبَّهم،ثــم وازن بينهمــا،فحــينئذ يظهــر له التــفاوت، وهم أصحّ الأمم عــقولاً وفطراً ، وأعظمــهم علماً، وأقــربهم فى كل شىء إلى الحقّ لأنهم خِيرة الله من الأمم،كمــا أن رسولهم ﷺ خيرته مِن الرسل ﷺ. والعلم الذى

وهبهم إياه، والحلم والحكمة أمر لا يدانيهم فيه غيرهم، وقد روى الإمام أحمد في «مسنده»: من حديث بهز بن حكيم رضي الله عنه، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَنْتُمْ توفونَ سَبعينَ أمَّةً أنْتم خَيْرُهَا وأكْرَمُهَا عَلَى الله»** [1] فظَهرَ أثر كرامتها على الله سبحانه في علومهم وعقولهم، وأحلامهم وفطرهم، وهم الذين عرضت عليهم علوم الأمم قبلهم وعقولهم، وأعمالهم ودرجاتهم، فازدادوا بذلك علماً وحلماً وعقولاً إلى ما أفاضَ الله سبحانه وتعالى عليهم من علمه وحلمه.

ولذلك كانت الطبيعة الدموية لهم، والصفراوية لليهود، والبلغمية للنصارى، ولذلك غلب على النصاري البلادة، وقلة الفهم والفطنة، وغلب على اليهود الحزن والهم والغمّ والصغار، وغلب على المسلمين العقل والشجاعة والفهم والنجدة، والفرح والسرور.

وهذه أسرار وحقائق إنما يعرِف مقدارها منْ حَسنَ فهمه، ولَطفَ ذِهنه، وغَزر عِلمه، وعرف ما عند الناس، وبالله التوفيق.

* * *

(١) حديث صحيح: بمجموع طرقه: أخرجه أحمد (٥ / ٥) والترمذي (٣٠٠١)، وقال: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم، وابن ماجه (٤٢٨٧، ٤٢٨٨)، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجه.
وانظر المشكاة (٦٢٨٥).



فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة